



الأردن الحد الأدنى لمعايير التعليم في حالات الطوارئ



النسخة المطبوعة من الحد الأدنى لمعايير التعليم في حالات الطوارئ والصادرة عن
الشبكة المشتركة لوكالات التعليم في حالات الطوارئ (INEE):
الجهوزية، الاستجابة، التعافي



INEE

unicef 

إن الشبكة المشتركة لوكالات التعليم في حالات الطوارئ (INEE) هي شبكة عالمية مفتوحة مؤلفة من مهنيين وصانعي سياسات يعملون معا لضمان حق جميع الناس بتعليم نوعي وبيئة تعلم آمنة في حالات الطوارئ و مرحلة التعافي بعد الأزمات .

لمزيد من المعلومات حول (INEE)، يمكنكم زيارة الموقع الإلكتروني للشبكة www.ineesite.org

لمزيد من المعلومات حول الحد الأدنى لمعايير التعليم (INEE)، يمكنكم زيارة الموقع الإلكتروني للشبكة www.ineesite.org/minimum-standards

للحصول على موارد أخرى للتعليم في حالات الطوارئ، يمكنكم الرجوع لكتيب (INEE) على الموقع الإلكتروني www.ineesite.org/Toolkit

تم تطوير هذه الوثيقة من أجل، وبالتعاون مع السلطات المحلية في الأردن، والمنظمات غير الحكومية، وممثلي وكالات الأمم المتحدة، وذلك من خلال عملية قامت بتيسيرها مجموعة عمل قطاع التعليم في الأردن والأمانة العامة لشبكة (INEE).

نُشرت من قبل: الأمانة العامة لشبكة (INEE) ومجموعة عمل قطاع التعليم في الأردن، ٢٠١٥ في نيويورك وعمّان. طبعت من قبل يونسف وبدعم من الحكومة الأمريكية من خلال مكتب السكان واللاجئين والهجرة الأمريكي.

© شبكة (INEE) ومجموعة عمل قطاع التعليم في الأردن، ٢٠١٥

جميع الحقوق محفوظة. هذه المادة خاضعة لقوانين التأليف والنشر إنما يمكن إعادة إنتاجها بأي أسلوب لأغراض تعليمية. يتطلب الأمر الحصول على إذن رسمي لكل الأغراض مهما كانت ولكنه يمنح عادة على الفور. في حال النسخ لظروف أخرى، أو لإعادة الاستخدام في مطبوعات أخرى، للترجمة أو الملاءمة، يجب الحصول على إذن خطي مسبق من مالكي حقوق التأليف والنشر.

تصميم: Teamwork Communications

صور الغلاف من: يونسف الأردن ©

الأردن

الحد الأدنى

لمعايير التعليم

في حالات الطوارئ

النسخة المطوَّعة من الحد
الأدنى لمعايير التعليم في حالات الطوارئ والصادرة عن الشبكة
المشتركة لوكالات التعليم في حالات الطوارئ (INEE):
الجهوزية، الاستجابة، التعافي



INEE

unicef

شكر وعرفان

شارك في إعداد هذه الوثيقة ممثلون عن وزارة التربية والتعليم الأردنية، وأعضاء مجموعة عمل قطاع التعليم (ESWG)، بالتعاون مع هيئة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية، وممثلو المجتمع المدني العاملون في الأردن، والمتخصصون في مجال التعليم في حالات الطوارئ وحماية الطفل.

وقد استطاعت وزارة التربية والتعليم، ومجموعة عمل قطاع التعليم (ESWG) والشبكة المشتركة لوكالات التعليم في حالات الطوارئ (INEE) تسهيل عملية إعداد هذه الوثيقة بالتعاون مع عدد كبير من الشركاء. ويسرنا أن نقدم الشكر الجزيل للجهات التالية على جهودهم والتزامهم في إعداد هذه الوثيقة التي تمت من خلالها توفير فرص التعليم للأطفال والشباب المتضررين من حالات الطوارئ في الأردن:

فيما يلي قائمة بالأشخاص المعنيين والجهات التابعة لها:

من وزارة التربية والتعليم كل من د. زينب الشوابكة، ونهى أبو حيط، وسمير الأمير، وتغريد البدواي، وتمارة الحجايا، وعبد الحكيم الشوبكي، وفصيل الصبيحي، وهاشم الزعبي، وردينة هلسة، وأحمد حسن، و د. علياء جرادات، ومحمود مشعل، وأسما طباشة، ونجاح أحمد. ومن المنظمات غير الحكومية كل من: مادلين الصفدي (Action Aid Jordan)، فادي هريما (AVSI)، لين عيسى (كاريتاس-الأردن)، فادي سمارنة (كاريتاس-الأردن)، فرخ ميرزا (منسق مجموعة عمل قطاع التعليم-يونيسف)، ماريا براديس (منسق مجموعة عمل قطاع التعليم بالإناثة وأخصائي تعليم في منظمة اليونيسف)، منى نادي (FCA/ACT)، بيتر هایل لارسين (مستشار مستقل)، أريانا باسيفيكو (INEE)، جوج ثيودوري (إنترسوس)، تماضر أبو سعود (منظمة الإغاثة الإسلامية)، ريم الأمين (منظمة طوارئ اليابان-JEN)، آن رابين (منظمة طوارئ اليابان-JEN)، خلود الزبيدي (KnK-Japan)، معاذ عبيدات (مبادرة مدرستي)، جاريث روبين (MECI)، سامية دلاهمة (منظمة ميرسي كور)، ميساء أسمر (منظمة ميرسي كور)، تسنيم عايش (منظمة ميرسي كور)، عبير عموري (NRC)، بول فين (NRC)، ريم شموط (NRC)، سمية المحتب (أكاديمية الملكة رانيا لتدريب المعلمين)، هنا الخالد (الحق باللعب)، أحمد رابعة (هيئة الإغاثة الدولية)، سكينه الشديفات (هيئة الإغاثة الدولية)، ليلي الحسين (مؤسسة إنقاذ الطفل الدولية)، أسامة كنعان (مؤسسة إنقاذ الطفل الدولية)، كريم مكايو (جمعية إنقاذ الطفل-الأردن)، مي منصور (جمعية إنقاذ الطفل-الأردن)، سارة الدريدي (جمعية إنقاذ الطفل-الأردن)، سمية أبو حمدي (مكتب اليونيسكو عمان)، عوض الشيخ (المفوضية السامية لشؤون اللاجئين)، فاطمة المغربي (يونيسف)، ساجدة عطاري (يونيسف)، سوزان عياري (يونيسف)، بيسان عبد القادر (يونيسف)، منى سرسك (يونيسف)، زين طيّب (يونيسف)، لميس شيشاني (War Child-Canada)، سمية العلاونة (War Child-UK)، هبة فلاحات (تغيير)، أماني الطيطي (تغيير)، لنا صالحة (World Vision International).

تمّ إعداد الوثيقة بإشراف ماريا باراديس (منسق مجموعة عمل قطاع التعليم بالإناثة وأخصائي تعليم في منظمة اليونيسف) وفرخ وسيم ميرزا (المنسق في مجموعة عمل قطاع التعليم (ESWG)).

وقد قام بيتر هایل لارسين (مستشار مستقل) بتيسير الورشتين التدريبيتين اللتين نُظمتا قبل تطويع المعايير العالمية وفق السياق الأردني (أيلول ٢٠١٤)، وورشه العمل التي نظمت لتطويع المعايير العالمية وفق السياق الأردني، وإعداد الوثيقة الحالية (تشرين الأول ٢٠١٤). ونوجه شكرا خاصة لكل من نهى أبو حيط (وزارة التربية والتعليم) وساجدة عطاري (يونيسف) لمراجعة هذه الوثيقة. كما نشير إلى أن أريانا باسيفيكو (من الشبكة المشتركة لوكالات التعليم في حالات الطوارئ (INEE)) قامت بدعم عملية التطويع بالنيابة عن مجموعة العمل التابعة للشبكة المتخصصة في وضع معايير الحد الأدنى وأدوات الشبكة.

قائمة المحتويات

٧	المقدمة
٧	الحد الأدنى لمعايير التعليم الصادرة عن الشبكة المشتركة لوكالات التعليم في حالات الطوارئ (INEE)
٧	البيئة/السباق الأردني
٩	تطويع الحد الأدنى لمعايير التعليم في الأردن في حالات الطوارئ (INEE)
٩	كيفية قراءة هذه الوثيقة
١٠	مصادر إضافية
١٢	المجال الأول: المعايير الأساسية
١٣	المشاركة المجتمعية
١٣	المعيار ١: المشاركة
١٩	المعيار ٢: الموارد
٢٢	التنسيق
٢٢	المعيار ١: التنسيق
٢٦	التحليل
٢٦	المعيار ١: التقييم/القياس
٣٠	المعيار ٢: استراتيجيات الاستجابة
٣٤	المعيار ٣: المتابعة
٣٦	المعيار ٤: التقويم
٣٩	المجال الثاني: الوصول وبيئة التعلم
٣٩	المعيار ١: تكافؤ فرص الوصول إلى التعليم
٤٤	المعيار ٢: الحماية والرفاه
٤٩	المعيار ٣: المرافق والخدمات
٥٤	المجال الثالث: التعليم والتعلم
٥٤	المعيار ١: المناهج
٥٧	المعيار ٢: التدريب ، والتطور المهني والدعم
٦١	المعيار ٣: التدريس وعمليات التعلم
٦٤	المعيار ٤: تقويم مخرجات التعلم
٦٨	المجال الرابع: المعلمون والتربويون
٦٨	المعيار ١: التوظيف والاختيار
٧١	المعيار ٢: ظروف العمل
٧٣	المعيار ٣: الدعم والإشراف
٧٦	المجال الخامس: سياسة التعلم
٧٦	المعيار ١: صياغة السياسات والقوانين
٨٠	المعيار ٢: التخطيط والتنفيذ

- ملحق رقم (١): الشروط المرجعية لمجموعة عمل قطاع التعليم ٨٤
- ملحق رقم (٢): استخدام القانون - حقوق الأردن والتزاماتها القانونية تجاه التعليم في حالات الطوارئ ٨٨
- ملحق رقم (٣): الحد الأدنى من معايير حماية الطفل في الأردن ، الفقرة ٢٠ عن التعليم ٨٩
- ملحق رقم (٤): وثيقة مهام مجموعة عمل قطاع التعليم: مجموعة القواعد والتوجيهات التي ينبغي التقيد بها في ما يتعلق بتوفير مساحات تعليمية مؤقتة وأمنة (TPLS). ٩٤
- ملحق رقم (٥): ملاحظة إرشادية: كيفية المساعدة في الوصول إلى المدرسة ، والحركة ، والتنقل ٩٧

الحد الأدنى لمعايير التعليم في الأردن في حالات الطوارئ (INEE)

قامت الشبكة المشتركة لوكالات التعليم في حالات الطوارئ (INEE) بوضع الحد الأدنى لمعايير التعليم وهي: الجهوزية والاستجابة والتعافي - بوصفها الأداة العالمية الوحيدة التي تحدد الحد الأدنى لمستوى التعليم وجودته وتسهيل الوصول إليه في حالات الطوارئ حتى الوصول إلى مرحلة التعافي. وتتلخص الأهداف التي حددتها شبكة (INEE) للحد الأدنى لمعايير التعليم في ما يأتي:

- تحسين نوعية التعليم والجهوزية والاستجابة والتعافي؛
- زيادة إمكانية الحصول على فرص تعليمية آمنة ومناسبة لجميع المتعلمين، بغض النظر عن العمر أو الجنس أو القدرات؛
- ضمان تحقيق المساءلة والتنسيق السليم في توفير فرص التعليم في حالات الطوارئ من خلال التعافي.

وقد تم إعداد دليل الشبكة (INEE) حول الحد الأدنى لمعايير التعليم في عام ٢٠٠٤، ثم تم تحديثه من خلال عملية استشارية خلال عام ٢٠١٠ بمشاركة ٣٥٠٠ مستشار تقريبا، تم اختيارهم من أكثر من ٥٢ دولة بما في ذلك السلطات المحلية، والمعلمين في قطاع التعليم، والأكاديميون والتربويون. وقد تم تصميم الدليل بحيث يمكن استخدامه في جميع مراحل التعامل مع حالات الطوارئ، بدءا من الوقاية والجهوزية، ووصولاً إلى الاستجابة والتعافي والتطوير. ويمكن تطبيق هذه المعايير على مختلف الحالات، بما في ذلك الأخطار الناجمة عن الكوارث الطبيعية البيئية (مثل الجفاف والتصحر) والسريعة (مثل الزلازل والبراكين)، والصراعات وحالات الطوارئ في البيئات الريفية والحضرية.

البيئة/السياق الأردني

من المعروف عن الأردن أنه بلدٌ مسالمٌ ومستقر، وإن كان يعاني من ضعف في النمو ومن تحديات كبيرة خلال السنوات العديدة الماضية لتحديات عدة، تتمثل في التدفق المستمر للاجئين من الدول المجاورة التي تضررت نتيجة الحروب، أو حالة عدم الاستقرار على حدودها، وكان معظم اللاجئين من فلسطين، ومن العراق (في عام ٢٠٠٣)، ومن سوريا (منذ عام ٢٠١١)، وكذلك من الصومال واليمن وليبيا وغيرها. وعلاوة على ذلك، يواجه الأردن أيضا بعض التحديات المتمثلة في الأخطار والكوارث الطبيعية، وخاصة الزلازل والجفاف والتصحر.

وبالطبع كان لهذه الحالات الطارئة تداعيات كبيرة أثّرت في حقوق المواطنين، وعلى حصولهم هم واللاجئين على فرص تعليم مناسبة وظروف آمنة على حد سواء. ومن هنا جاء اهتمام وزارة التربية والتعليم والحكومة الأردنية بشكل عام بالاستعانة بمنظمات وهيئات دولية؛ لضمان حق التعليم للجميع خلال حالات الطوارئ.

وتضمن القوانين الأردنية لكل شخص الحق في التعليم. ولا يتم تجاهل هذا الحق في أوقات الطوارئ، بل على العكس من ذلك؛ فإنه يصبح أكثر أهمية نظرا لعدم تمكن المستفيدين من فرص التعليم في الحصول عليه، سواء أكان ذلك بشكل مفاجئ ومؤقت أو دائم، أو نتيجة للميزات التي يحقها التعليم في مختلف جوانبه سواء للمتعليمين أو المجتمع بأكمله، إضافة إلى العلاقات المشتركة بين قطاع التعليم، والقطاعات الأخرى التي تعنى بالصحة، وبتوفير المأوى والحماية والغذاء في حالات الطوارئ.

وبالتالي، فإن الحكومة الأردنية ملتزمة بالوفاء بالتزاماتها على المستوى الوطني والدولي؛ لضمان حق التعليم للجميع على حد سواء للاجئين أو النازحين داخل حدودها. وقد تم تضمين هذه الالتزامات في اتفاقية حقوق الطفل (CRC) والقانون العرفي الخاص بالاتفاقية المتعلقة بوضع اللاجئين ("اتفاقية اللاجئين لعام ١٩٥١").

ونظراً لأن الأردن عضو في اتفاقية حقوق الطفل، ولأنه ملزم بتوفير التعليم للأطفال - ليس فقط في الحالات العادية أو خلال عملية التنمية (المادة ٢٨ و ٢٩) - ولكن أيضاً برعاية الأطفال اللاجئين (المادة ٢٢)، والأطفال الأيتام (المادة ٩ و ٢٠)، والأطفال في حالات الطوارئ (المادة ٣٨ و ٣٩)، والأطفال المعرضين للعنف (المادة ١٩) والتمييز (المادة ٢ و ٣٠).

الأردن ليست عضواً في اتفاقية اللاجئين ١٩٥١، كما أنها لم توقع على بروتوكول هذه الاتفاقية عام ١٩٦٧؛ ولا يوجد تشريع وطني حول حماية اللاجئين وطالبي اللجوء. وفي غياب أي تشريع محدد فلا يزال قانون الإقامة للأجانب منطبقاً على طالبي اللجوء. وتوصل مذكرة التفاهم التي تم رسمتها في عام ١٩٩٨ معالم التعاون بين المفوضية السامية لشؤون اللاجئين وبين الحكومة الأردنية بشأن اللاجئين وطالبي اللجوء. وتحدد مذكرة التفاهم المبادئ الأساسية للحماية الدولية بما في ذلك تعريف اللاجئ ومبدأ عدم الإعادة القسرية. وقد اقتصر التعديلات لعام ٢٠١٤ على مذكرة التفاهم على طول صلاحية شهادة طلب اللجوء لدى المفوضية السامية للاجئين وتحديد وضع اللاجئين طالبي اللجوء المحتجزين.

وتتمثل حالة الطوارئ الحالية في الأردن في وجود ما يقارب ٦٥٠,٠٠٠ لاجئ سوري في كل من الخيمات أو في المجتمعات المستضيفة (كانون ثاني، ٢٠١٥-UNHCR). وسوف تستمر هذه المسألة الإنسانية لسنوات عديدة قادمة، بغض النظر عن إمكانية تحقيق السلام وعودته في المنطقة. وبالتالي، فإن القضية هنا تمسّ مستقبل ومصالح جيل كامل من الأطفال الباحثين عن التعليم والتي أصبحت على المحك، وعليه فلا بد ألا يقتصر اهتمام التربيين وصناع القرار على الاستجابة للاحتياجات الحالية والأنية للمتعلمين، بل يجب أن يقدموا حلولاً للقضايا المتعلقة بالجهوزية والتعافي؛ لضمان استمرارية توفير فرص التعليم حتى في حالات الشدائد والأزمات، وتمكين قطاع التعليم من التوصل إلى حلول دائمة على المدى الطويل. إن توفير التعليم في مثل هذه الحالات الطارئة يجب أن يكون مشروعا شاملا ومستداما، يتطلب منا العمل الدؤوب والتفاني، إضافة إلى الدعم من الأردن على المستوى الداخلي، ومساندة دول العالم الخارجي.

وفي ضوء التحديات التي يواجهها الأردن، ينبغي أن تقوم الجهود الهادفة إلى الحدّ من المخاطر والكوارث (DRR) والجهوزية بدور فاعل وبارز في عملية التخطيط لقطاع التعليم، وهذا ما تتضمنه هذه الوثيقة. كما يجب أن تركز الجهود التي تبذلها وزارة التربية بشكل دائم على رفع قدرة المدارس الأردنية والجهات المختصة في التعليم في الأردن؛ من أجل تلبية الحاجات التعليمية، وتوفير حق التعليم لجميع الأطفال من الأردنيين واللاجئين على حد سواء.

وبالتالي، توجد حاجة ماسة لمساعدة وزارة التربية في مختلف المجالات، ومنها زيادة الطاقة الاستيعابية للمدارس في المجتمعات المستضيفة، والمحافظة على مخزون هذه المدارس من المواد التعليمية، ووضع الخطط في حالات الطوارئ، وتشكيل وحدات جاهزة للتنسيق يتمّ تحديثها باستمرار، وتأمين عدد كاف من المعلمين المؤهلين؛ ليتمّ تعيينهم بشكل سريع حسب الحاجة، وتوفير التدريب المتخصص للمعلمين والتربيين على حد سواء. ولا بدّ أن تستمر جهود الحدّ من مخاطر الكوارث للتعامل مع جميع العوامل التي تتعلق بالكوارث الطبيعية، فضلا عن تلك المترتبة على تدفق اللاجئين؛ بسبب حالة عدم الاستقرار السياسي في المنطقة.

وفي هذا الإطار، وبالنظر إلى المخاطر والتحديات التي يواجهها الأردن، تمّ تطويع الحد الأدنى لمعايير التعليم (INEE) ومواءمتها لنتاسب مع السياق الأردني. وتهدف هذه الوثيقة التي جاءت ثمرة لجهود كبيرة قام بها شركاء عدة إلى دعم مستوى الجهوزية والاستجابة والتعافي؛ لتوفير خدمات التعليم لجميع الأطفال والشباب ضمن الحدود الأردنية.

تطويع الحد الأدنى لمعايير التعليم في الأردن في حالات الطوارئ (INEE)

قامت مجموعة عمل قطاع التعليم في الأردن (ESWG) بإطلاق مشروع تطويع الحد الأدنى لمعايير التعليم في حالات الطوارئ (INEE) وفق السياق الأردني في عام ٢٠١٤؛ لغاية توجيه التدخلات التربوية في مجالات التخطيط والتنفيذ والمتابعة والتقييم. وبالتالي تؤدي عملية التطويع إلى تعزيز شبكة المختصين التربويين ودعمها من خلال تمكين طاقم المعلمين والتربويين بالموارد واتزويدهم بمعارف وفرص التعلم التشاركي، والاطلاع على المعايير العالمية الأساسية لقطاع التعليم. وبذلك تتمثل الغاية من عملية التطويع في الاستجابة لتداعيات أزمة اللاجئين السوريين، إضافة إلى الاستعداد لمواجهة أزمات مستقبلية مماثلة للتوصل إلى تعاف مبكر، ومساعدة قطاع التعليم على تجنب أي ثغرات تتعلق بجودة التعليم المقدم للمتعلمين خلال الأزمات.

وقد قامت مجموعة عمل قطاع التعليم (ESWG) بتنظيم ورشتي عمل تدريبيتين قبل تطويع المعايير العالمية وفق البيئة أو السياق الأردني (أيلول ٢٠١٤) بمشاركة ٥٠ مشارك من وزارة التربية والتعليم، وشركاء من منظمات عالمية. وتلاهاتين الورشتين ورشة عمل التطويع في شهر تشرين الأول ٢٠١٤ لمدة أربعة أيام، شارك فيها ٣٠ شخصاً من وزارة التربية والتعليم، وأعضاء من مجموعة عمل قطاع التعليم (ESWG). ونتج عن هذه الورشة المسودة الأولى للمعايير التسعة عشرة التي تمت مواءمتها وفق السياق الأردني. ومن ثم تمت مراجعة هذه المسودة من قبل جميع المشاركين وفق قضايا عدة، طرحها عدد من الخبراء في هذا المجال تتضمن: تنمية الطفولة المبكرة، وحماية الأطفال والشباب، والتعليم الجامع (إدماج الأطفال ذوي الإعاقة) والحد من المخاطر، والدعم النفس-اجتماعي، ومساواة النوع الاجتماعي.

وقد تمّ تنقيح المسودات التي أعدت لاحقاً ومراجعتها على مدى ثلاثة أشهر من قبل جميع الإدارات المعنية في وزارة التربية والتعليم، بالإضافة إلى سكرتارية الشبكة (INEE) وجهات عدة متخصصة في التعليم، وأعضاء مجموعة عمل قطاع التعليم (ESWG). وتمثل هذه الوثيقة ثمرة هذه العملية التشاورية الطويلة، التي عكست التزام ومشاركة أطراف عدة، تتمثل في وزارة التربية والتعليم، والوكالات التابعة لهيئة الأمم المتحدة، والمنظمات غير الحكومية الدولية والمحلية، والمشاركة الفاعلة من مؤسسات المجتمع المدني.

للحصول على قائمة كاملة بالأشخاص الذين ساهموا في تطويع وثيقة المعايير، يُرجى الاطلاع على صفحة "شكر وعرفان" في الوثيقة. وللمزيد من المعلومات عن تطويع معايير الشبكة المشتركة للتعليم في حالات الطوارئ، يُرجى التكرم بزيارة الموقع الآتي:

<http://www.ineesite.org/minimum-standards contextualization>

كيفية قراءة هذه الوثيقة

تم تنظيم هذه الوثيقة وفقاً للحد الأدنى لمعايير التعليم في حالات الطوارئ (INEE): المجالات الخمسة والمعايير المرتبطة بها (انظر الخريطة على الصفحة الآتية). ويتضمن الجزء الخاص بكل معيار النص الأصلي لمعايير الشبكة (INEE)، ثم دليل استرشادي بتطويع المعايير الدولية وتفسيرها وتوجيهها وفق الحالة أو السياق الأردني.

وللحصول على المزيد من التفاصيل والإرشادات، ينبغي على مستخدمي الوثيقة الاطلاع على النسخ الإنجليزية أو العربية لمعايير الشبكة (INEE).

ونشير هنا إلى أن الغاية من إصدار هذه الوثيقة لا تكمن في اعتبارها دليلاً شاملاً للتعليم في حالات الطوارئ، وإنما هي دليل مرجعي للحد الأدنى لمعايير الجودة والوصول إلى التعليم في الأردن على وجه الخصوص. ويمكن الاطلاع على مصادر مفصلة عن التدريب، وتنفيذ الخطط المتعلقة بالتعليم في حالات الطوارئ (بما في ذلك معلومات عن تعويضات وأجور المعلمين، وتوفير مبان آمنة في المدارس، والتعليم الجامع، والتعليم الذي يراعي احتياجات المتعلمين خلال الأزمات والصراعات، وما إلى ذلك) على موقع www.ineesite.org (INEE) وستتم مراجعة هذه الوثيقة وتنقيحها وتحديثها بشكل دوري؛ لضمان ارتباطها مع السياق الأردني. الرجاء إرسال أي ملاحظات وتغذية راجعة أو اقتراحات للتحسين المستمر

على الموقع: mstraining@ineesite.org أو eswgamman@gmail.com

مصادر إضافية

لمزيد من المصادر والأدوات العالمية، يرجى زيارة: www.ineesite.org/Toolkit

للانضمام إلى الشبكة (INEE)، يرجى زيارة: www.ineesite.org/join



An international network for education in emergencies
Un réseau international pour l'éducation en situations d'urgence
Una red internacional para la educación en situaciones de emergencia
Uma rede internacional para a educação em situação de emergência
الشبكة الدولية لوكالات التعليم في حالات الطوارئ

الخريطة

الحد الأدنى لمعايير التعليم:
الجهوزية، الإستجابة، التعافي

المعايير المشاركة الجماعية: المشاركة والوارد - معيار التنسيق: التنسيق - معايير التحليل: التقييم / التقييم / الإستراتيجيات الإستجابة. المتابعة والتطوير

سياسة التعليم

المعيار رقم ١: صياغة السياسات والقوانين - تقوم سلطات التعليم بتحديد الأولوية الإستراتيجية وتعاني التعليم الجيد بما في ذلك إمكانية الاستفادة الحادية من التعليم وشموليته.

المعيار رقم ٢: التخطيط والتنفيذ - تأخذ أنشطة التعليم بعين الإعتبار السياسات التعليمية الدولية والوطنية، والقوانين، والمعايير والنظم، والحاجات التعليمية للجماعات المتأثرة.

العلمون والتربويون

المعيار رقم ١: التوظيف والإختيار - يتم توظيف عدد كاف من المعلمين وسائري العاملين في التعليم المؤهلين من خلال عملية تشاكركية شفافة، مركزة على معايير الإختيار التي تعكس التنوع والمساواة.

المعيار رقم ٢: ظروف العمل - يلحق المعلمون وسائري العاملين في التعليم التدريب المناسب الدوري والنظم وفقا لحاجاتهم وظروفهم.

المعيار رقم ٣: الدعم والإشراف - تعمل البات الدعم والإشراف للمعلمين وسائري العاملين في التعليم بفعالية.

التعليم والتعلم

المعيار رقم ١: المناهج - يتم استخدام مناهج مناسبة ثقافيا واجتماعيا ولغويا لتأمين التعليم الرسمي وغير الرسمي للطلاب لسباق الخاص وحاجات المعلمين.

المعيار رقم ٢: التدريب والتطور المهني والدعم - يعرف المعلمون وسائري العاملين في التعليم على ظروف العمل ويتم خذيد التعويض المناسب لهم.

المعيار رقم ٣: التدريس وعمليات التعلم - تكون عمليات التدريس والتعلم مركزة على التعلم وبنشازكية وشمولية

المعيار رقم ٤: تقويم مخرجات التعلم - يتم استخدام الأساليب اللازمة لتقييم نتائج التعلم وتحقيق من صحتها

الوصول وبيئة التعلم


المعيار رقم ١: تكافؤ فرص الوصول الى التعليم - يمكن لكل الأفراد التمتع بفرص الوصول على التعليم الجيد واللائم.

المعيار رقم ٢: أهمية الرفاهة والرفاه النفسي - إحتياجات المعلمين، والعاملين، وسائري العاملين في التعليم، والبيئات التعليمية آمنة وثرية للحمائية

المعيار رقم ٣: المرافق والخدمات - تروج مرافق التعليم سلامة وواة المعلمين، وسائري العاملين في التعليم، ويتم ربطها بخدمات الصحة، والتغذية، والحماية والخدمات النفس-اجتماعية.

الفضايا الأساسية الرئيسية: التخفيف من النزاع، الحد من مخاطر الكوارث، تنمية الطفولة المبكرة، الجنس (الجنس)، فيروس نقص المناعة المكتسبة، مرض نقص المناعة المكتسبة (الإيدز)، حقوق الإنسان، التعليم الشمولي، الروابط المشتركة بين القطاعات، الحماية، الدعم النفسي-الإجتماعي والشباب

مجال المعايير الأساسية: المشاركة المجتمعية، التنسيق، التحليل



المشاركة المجتمعية

المعيار ١: المشاركة

أن يشارك أعضاء المجتمع بنشاط وشفافية ودون تمييز في عملية تحليل الاستجابة الخاصة بقطاع التعليم والتخطيط لها، والإعداد لها، وتنفيذها ومتابعتها وتقييمها.

تشمل القطاعات المعنية بالتعليم في الأردن أفراد المجتمع كافة الذين يساهمون في الاستجابة للأزمات، وفي تلبية احتياجات المتعلمين في مختلف الأوقات: الحكومة الأردنية والوكالات التابعة لهيئة الأمم المتحدة، والمنظمات الوطنية والدولية، والمجتمعات المحلية والمجتمعات المستضيفة، والفئات المتضررة من الأزمات.

الحكومة الأردنية:

- جميع الإدارات التابعة لوزارة التربية والتعليم:
- إدارة التعليم، وإدارة النشاطات التربوية، وإدارة التعليم المهني، وإدارة المناهج والكتب المدرسية، وإدارة مركز الملكة رانيا لتكنولوجيا التعليم، وإدارة الاختبارات والامتحانات، وإدارة الإعلام والعلاقات العامة، وإدارة الموارد البشرية، وإدارة اللوازم والمشتريات، وإدارة التخطيط والبحث التربوي، وإدارة الشؤون المالية، وإدارة الشؤون القانونية، وإدارة الأبنية والمشاريع، وإدارة العلاقات الثقافية والدولية، وإدارة الرقابة والتفتيش، وإدارة التدريب التربوي، وإدارة المعلومات وتكنولوجيا الاتصال، واللجنة الوطنية الأردنية للتربية والعلوم والثقافة، وأمانة سر مجلس التربية ولجنة التخطيط، ووحدة التنسيق التنموي.
- مديرية التربية في المحافظات التي تشكل حلقة الوصل بين وزارة التربية والتعليم والمدارس، والتي تقوم أيضاً بمتابعة سير العمل في المدارس نيابة عن الوزارة.
- وزارات وهيئات حكومية أخرى مرتبطة مباشرة باستجابة قطاع التعليم: المجلس الوطني لشؤون الأسرة، وزارة التخطيط والتعاون الدولي، وزارة الصحة، وزارة التنمية الاجتماعية والوحدات التابعة لها لحماية الأسرة والكشف المبكر عن الإعاقات، المجلس الأعلى لشؤون الأشخاص المعوقين، المجلس الأعلى للشباب.

الجهات الفاعلة في المجتمع المدني والمجتمع المحلي:

- في المدارس وما حولها: مجالس أولياء الأمور والمعلمين أو مجالس التطوير التربوي مع أعضاء هيئة التدريس في المدارس، وأعضاء المجتمع المحلي، والآباء والأمهات الذين يلتقون بالمعلمين بشكل منتظم، والبرلمانات والمجالس الطلابية التي تعزز الشعور بالمسؤولية لدى الطلبة، وتدعم روح الديمقراطية والمشاركة، ولجان المعلمين في المدارس التي تنظم جداول الامتحانات وتدقق النتائج الدراسية والعلامات، واللجان التي تدعو لحماية الطلبة من العنف وتدعو إلى الانضباط في المدارس، ولجنة التعليم للجميع، والمجالس البلدية للأطفال التي تدعمها أمانة عمان الكبرى، وغيرها من الهيئات الخاصة التي تعنى بالأنشطة التعليمية.

- القيادات في المجتمع المحلي، سواء الرسميون (رؤساء البلديات أو ما شابه ذلك) وغير الرسميين (شيوخ العشائر)، والمؤسسات والجمعيات الدينية، والناشطون في المجتمع المدني.
- المعلمون ونقابات المعلمين، ومدير والمدارس، وطاقم العاملين في مجال التعليم.
- الآباء والأمهات وأولياء الأمور والأسر.
- القطاع الخاص.

الوكالات الوطنية والدولية:

- الوكالات التابعة لهيئة الأمم المتحدة، المنظمات الدولية والإقليمية غير الحكومية، الجهات المانحة، منظمات وهيئات أخرى تتولى مهمة التنسيق، والمنظمات الوطنية غير الحكومية، ومؤسسات المجتمع المدني.

ويتم تحقيق الدمج وعدم التمييز في المجتمع الأردني من خلال المشاركة الفاعلة لأفراد المجتمع بنشاط وشفافية، بيد أنه من الضروري أن يتم تطبيق إجراءات خاصة (بما في ذلك سياسات وقوانين جديدة) لضمان ما يأتي:

- نشر المعرفة والتوعية حول الفرص المتاحة سواء للأفراد أو المؤسسات لضمان مشاركة الجميع، من خلال تشجيع المشاركة في الأنشطة، والحملات التوعوية وزيارة المكتبات من خلال الصحف والإذاعة ومواقع التواصل الاجتماعي مثل الفيسبوك وتويتر، وبوساطة الاستجابة لبعض المواقف والعبارات التي تحظى بالاهتمام، وطلب تقديم مقترحات أو طرح آليات أخرى على النحو الذي تحدده الجهات الممولة بما في ذلك حكومة المملكة الأردنية الهاشمية.
- توفر فرص مناسبة للمشاركة في جميع مراحل الاستجابة للتعليم والتي تشمل: التخطيط والتنفيذ والتحليل والمتابعة والتقييم.
- ضمان شمول جميع الفئات في المجتمع وتمثيلها، بصرف النظر عن العمر والنوع الاجتماعي والوضع الاقتصادي والاجتماعي، والانتماء السياسي، والديانة، والمواطنة، واللغة، وطبيعة الإعاقة.
- ضمان تمثيل أعضاء المجتمع من جميع المناطق الجغرافية المتضررة والأقليات.
- كما يجب إشراك جميع أعضاء المجتمع المحلي، وتوجيههم للمشاركة في جميع المراحل التي تشمل: تحليل الاستجابة للتعليم والتخطيط لها، والإعداد أو التصميم والتنفيذ والمتابعة والتقييم:
- التحليل: ينبغي لأعضاء المجتمع المشاركة في جمع البيانات وتحليل الاحتياجات.
- يجب التركيز على التعامل مع مواقف بعض الأفراد في تحفظهم عن تقديم المعلومات، كما يجب تعميم النتائج بين الجهات المعنية (انظر تحليل المعيار رقم ١).
- التخطيط والتصميم: يتم إجراء التدخلات من خلال تحديد الأولويات بالتشاور مع أفراد المجتمع مع الأخذ بعين الاعتبار حقوق مختلف الفئات المستهدفة في المجتمع وقيمها الاجتماعية واحتياجاتها.
- التنفيذ والمتابعة: يجب على أفراد المجتمع المساهمة في تحديد الثغرات، ومتابعة فاعلية البرنامج والمشاركة في الإشراف والمتابعة.
- التقييم: على أعضاء المجتمع كافة العمل على وضع آليات المساءلة والمؤشرات وتطبيقها، وتتم عملية التقييم بشكل دوري منتظم، كما تم الإعلان عن النتائج مع المجتمعات (انظر تحليل المعيارين ٣ و ٤).

نماذج لبعض الممارسات

طلبت وزارة التربية والتعليم المساعدة لتعزيز إمكانية الوصول إلى استخدام نظام إدارة المعلومات التربوية (EMIS) تمشياً مع إطار اصلاح التعليم في الحكومة الأردنية للاقتصاد المعرفي من أجل التخطيط القائم على الأدلة واتخاذ القرارات. حيث تم في عام ٢٠١٣ تنفيذ مشروع مدته ثلاث سنوات لتعزيز القدرات الوطنية في مجال استخدام نظام (EMIS) في التعليم والتخطيط الاستراتيجي والإدارة. وتم تمويل هذا المشروع من الاتحاد الأوروبي وتترأسه منظمة اليونسكو في عمان الى جانب دعم الشركاء الآخرين مثل اليونيسف.

وقامت وزارة التربية والتعليم لاحقاً بالطلب من اليونسكو بتهيئة نظام (EMIS) من أجل رصد والتقاط المعلومات المتعلقة بتعليم اللاجئين السوريين في الأردن. وبالتالي فإن اليونسكو تدعم وزارة التربية والتعليم في وضع وتشغيل المكون الإضافي. وحالياً يُستخدم نظام (EMIS) المفتوح (نظام إدارة المعلومات التربوية المفتوح) من أجل ادارة المعلومات. وتستخدم هذه الأداة أيضاً في مراقبة عملية تسجيل وحضور الطلاب السوريين اللاجئين في المدارس الحكومية بشكل منظم وستقوم اليونيسف بدعم هذه العملية في مخيمات اللاجئين.

التحدي المتمثل في التعليم الجامع Inclusive Education

هناك تصورات ومفاهيم سلبية على جميع المستويات (من الأسرة والمجتمع والمدرسة)، تجاه الأشخاص ذوي الإعاقة، وبالتالي لا يتوافر في المجتمع إدراك وفهم لكيفية التعامل مع الأطفال ذوي الإعاقة (CWD) وحقوقهم فيما يتعلق بالحصول على التعليم في المدارس كافة، وحمايتهم من الإساءة اللفظية والجسدية، والتمييز والتفرقة العنصرية. ولا زالت بعض العائلات تخفي أطفالها ذوي الإعاقة، ولا تعترف بوجودهم، أو تدلي بأي معلومات عنهم؛ نتيجة ما يعرف "بقافة العيب" التي يعاني منها المجتمع منذ سنين طويلة وإلى وقتنا الحالي.

ممارسات جيدة

قامت منظمة اليونيسيف خلال الأزمة السورية بتمويل مشروع التعليم الجامع، الذي تم التركيز فيه على المشاركة المجتمعية من خلال إشراك أولياء الأمور في اللقاءات التوعوية حول الأطفال ذوي الإعاقات وحضور اجتماعات دورية لمتابعة تقدم أبنائهم.

التحدي المتمثل في تنمية الطفولة المبكرة

يتعذر على الحكومة الأردنية توفير التعليم لجميع الأطفال في مرحلة ما قبل المدرسة بصرف النظر عن تداعيات الأزمة السورية، لذلك يضطر العديد من أولياء الأمور إلى تحمل المزيد من النفقات ودفع الرسوم الباهظة للمدارس الخاصة في مرحلة البستان (KG1) والتمهيدي (KG2). وتشير إحصائيات وزارة التربية والتعليم إلى أن معدل الالتحاق الصافي في المرحلة الثانية لرياض الأطفال (KG2) يبلغ 59%، وهذا علاوة على بقاء حوالي 41.0% من الأطفال ممن هم في سن (KG2) خارج المدرسة (EMIS، 2012). وبالتالي انعكس هذا على الأطفال من اللاجئين السوريين؛ حيث لم تتح لهم الفرص الكافية للاستفادة من خدمات التعليم الحكومية المقدمة للأطفال قبل سن المدرسة.

ممارسات جيدة

قامت مؤسسة إنقاذ الطفل الدولية خلال الأزمة السورية بتطبيق منهجية "مركز أولياء الأمور والأطفال (PCC)" لتدريب أولياء الأمور والأطفال في سن 4-5 سنوات، كتعليم بديل للأطفال قبل المدرسة. واستخدمت هذه المنهجية في المناطق الحضرية والمدن لتطبيق من خلال ثلاث دورات مكثفة، تستمر كل دورة أربعة أشهر، وتكون معتمدة ومعترفًا بها من قبل وزارة التربية والتعليم.

وتم تطبيق منهاج بديل لمرحلة رياض الأطفال (KG) في مخيم الزعتري على أربع فترات (مناوبات) أسبوعياً على مدى ثلاث دورات في السنة؛ وذلك لضمان استفادة أكبر عدد من الأطفال على قدر الإمكان. وتعتبر هذه المنهجية في المخيم مناسبة من حيث التكلفة والمساحة الكافية لتنفيذ المشروع. وكان لأولياء الأمور دور فاعل في هذه المناهج البديلة، حيث تم تمكينهم وتشجيعهم ليقوموا بدور المعلمين لأطفالهم.

ممارسات جيدة

حملة "معا"

أطلقت منظمة اليونيسيف بالتعاون مع وزارة التربية والتعليم حملة وطنية للحد من العنف ضد الأطفال في جميع المدارس في الأردن منذ عام ٢٠٠٩، بما في ذلك المدارس في مخيمات اللاجئين السوريين. وتعتمد حملة "معا" على وضع إستراتيجية لتوعية الأطفال والمعلمين والأسر والمجتمعات المحلية، وإشراكهم في الأنشطة المدرسية؛ لتعزيز منهجيات إيجابية جديدة للحد من العنف ودعم الانضباط، وتعزيز مشاركة المجتمع المحلي؛ لاتباع سياسة عدم التهاون في تطبيق القوانين لردع العنف في المدارس، والتغطية الإعلامية للحد من ظاهرة العنف في المدارس.

وساهمت هذه الحملة في تحويل التوجه التربوي في المدارس الأردنية نحو تعزيز الديمقراطية، ودعم النهج التشاركي في الغرف الصفية، وتوفير بيئة تعلم آمنة. كما أدى هذا أيضاً إلى الالتزام بالقوانين والأنظمة المحددة لموظفي الخدمة المدنية والقرارات التأديبية (٢٠٠٩) التي تنص على اتخاذ أقصى العقوبات على المعلمين الذين يمارسون العقاب الجسدي ضد الطلبة.

ومن أهم السمات الإيجابية لهذه الحملة، تعزيز مشاركة الأطفال في وضع مدونات قواعد السلوك، وإعداد القوانين المناسبة للفترة العمرية للطلبة في الغرف الصفية، وإجراء استطلاعات الرأي الشهرية حول ظاهرة العنف في المدارس. وقد تمكن الأطفال من خلال مشاركتهم في الكشف عن العنف والإبلاغ عنه من ممارسة حقوقهم في التخلص من العنف. وبعد مرور سنة واحدة من إطلاق هذه الحملة، أظهرت النتائج حدوث انخفاض ملحوظ في العنف الجسدي بنسبة (٢٨٪) وفي العنف اللفظي بنسبة (١٥٪)، وقد استمرت هذه النسبة في التراجع عاماً بعد عام.

وتّم جمع البيانات من جميع المدارس وتوحيدها من خلال شبكة الإنترنت، ثم تستخدم من قبل الوزارة والمنظمات المعنية للحد من العنف ومناصرة الحملة - والتي تضم في عضويتها طلبة ومعلمين ومرشدين وموظفين إداريين. ويتلقى أكثر من ١٦,٠٠٠ عضو من هذه المنظمات المؤازرة للحملة في ٢٠٠٠ مدرسة تدريباً في الشمال والوسط، التي تشهد كثافة سكانية عالية من اللاجئين السوريين.

وقد بُذلت جهود مكثفة في الحد من المخاطر والكوارث (DRR) حققت نجاحاً في إشراك المجتمع في الحملة، حيث يمكن الاستفادة من الدروس التي تم تعلمها ومحاكاتها. ولضمان استدامة برنامج الحد من مخاطر الكوارث، تم تصميمه بحيث يتسلم ممثلو المجتمع المحلي في دعم الحملة زمام المبادرة لاحقاً بعد انتهاء مدة تنفيذ المشروع.

إرشادات إضافية

يمكن قراءة هذا المعيار بما يتفق مع دليل الحد الأدنى لمعايير شبكة INEE ص ٢٢-٢٧ والمتعلق بأجراءات الرئيسية والملاحظات الإرشادية المرتبطة بموضوع المشاركة المجتمعية.

ويرجى تتبع الإشارات المرجعية والإجراءات الرئيسية والملاحظات الإرشادية في الدليل العالمي كما هو مبين في نهاية كل ملاحظة إرشادية.

كتيب ال INEE

- الحد الأدنى لمعايير التعليم في حالات الطوارئ
- أدوات التطبيق
- الأدوات التأسيسية
- المشاركة



المعيار ٢: الموارد

يشير هذا المعيار إلى العمل على تحديد موارد المجتمع، وتوفيرها واستخدامها لإيجاد فرص تعلم مناسبة للفئات العمرية.

لا بدّ من أخذ الأمور الآتية بعين الاعتبار في السياق الأردني عند تحديد موارد المجتمع المخصصة للتعليم في حالات الطوارئ:

- تساهم فئات مختلفة من أفراد المجتمع في توفير الموارد البشرية على مستوى المجتمع ومنها: المعلمون، والشباب، والآباء والأمهات والأجداد والأوصياء الموكلون برعاية بعض الأطفال، و فرق الكشف، وبرلمانات الطلبة، والمجالس الطلابية والأندية التي تقدم خدمات مجتمعية، والأخصائيون النفسيون والمتخصصون بالأنشطة الترفيهية، والمتخصصون في الأنشطة الرياضية، وأصحاب المهن الطبية، والبلديات، والمتطوعون بشكل عام.
- يساهم أعضاء المجتمع بما يمتلكون من معارف ومهارات متنوعة تشمل: المعرفة الجيدة بالمجتمع، واستراتيجيات تدريس فاعلة ومتينة في التعليم والتعلم، واستراتيجيات إدارة الغرفة الصفية، ومهارات استخدام التكنولوجيا، وتقديم الدعم النفس- اجتماعي، والمهارات اللغوية والترجمة والتفسير، ومهارات البحث، والإدارة الصفية المنتجة، والمتابعة والتقييم، والمعارف المتعلقة بالصحة والتغذية، وتعزيز التعليم الجامع ودعمه، وحقوق الأطفال ذوي الإعاقة في الوصول إلى التعليم وفقاً لمبدأ تكافؤ الفرص (انظر المشاركة المجتمعية المعيار ١).
- تشمل الموارد المادية: المرافق التعليمية مثل المدارس والمراكز المجتمعية (أيضاً المدارس الخاصة حيثما أمكن)، والمكاتب، والمساحات المخصصة للعب، وعقد الاجتماعات مع أفراد المجتمع، والمواد اللازمة لعملية التعليم، والكتب المدرسية، والمعدات والأجهزة، والملابس، ووسائل النقل الآمنة، إضافة إلى توفير الكهرباء والتدفئة ومياه الشرب.
- وتشتمل الموارد المالية على: الموازنة العامة للدولة والتمويل الخارجي والتبرعات المدرسية لتغطية بعض اللوازم مثل المواد والمعدات، والنفقات المخصصة على مدار العام لموظفي القطاع العام، وعقود الإيجار، فضلاً عن المساهمات العينية التي تقدمها الجمعيات التطوعية التي تضمّ عدداً من الطلبة وأولياء الأمور لتمويل برامج معينة. ومع ذلك، لا يمكن توقع إقبال بعض أولياء الأمور، وإن كانوا ميسوري الحال على المشاركة أو الدفع تحت ذريعة مطالبهم بتوفير تعليم نوعي مستدام لأبنائهم، حيث إن لكل طفل في الأردن الحق في الحصول على التعليم المجاني في المرحلة الأساسية.
- لا بد أن يتم توفير موارد المجتمع في الأردن من خلال مشاركة أفراد المجتمع البارزين، ومبادراتهم ودعمهم في إطار عملية محددة وواضحة، واليات مساءلة ذاتية، بما في ذلك:
- المؤسسات الخاصة والعامة.
- المنظمات المجتمعية (الأندية والنقابات).
- السلطات المحلية (الجلس البلدي ورؤساء البلديات والقيادات في المجتمع).
- إدارة المخيمات.
- ممثلو الفئات المستضعفة من السكان والجمعيات المحلية المستهدفة.

- وسائل الإعلام الإخبارية، بما في ذلك التلفزيون والراديو والصحف والمجلات وغيرها.
 - شبكات وسائل الإعلام على الإنترنت، وقوائم البريد الإلكتروني، ومجموعات الدردشة على الهواتف النقالة... الخ.
 - لوحات الإعلانات والنشرات وغيرها من قنوات التواصل التقليدية المعتادة والمتاحة في المجتمع.
 - المنشورات التوعوية التي يتم توزيعها من هيئات مختلفة على الطلبة في المدارس والمتضررين في المجتمع.
- ويجب التعامل مع أي حالة يشتبه فيها حدوث فساد أو محسوبة من خلال بناء نظم فاعلة ومتينة للمساءلة والمتابعة (انظر المعيار ٣: المتابعة). كما يتوجب استخدام موارد المجتمع في الأردن؛ **لتطبيق الأنشطة التعليمية المناسبة في حالات الطوارئ** وفقا لما يأتي:
- تحديد الاحتياجات من خلال تقييم الاحتياجات بشكل سريع وتشاركي، وتحديد الأولويات التي وضعها كبار المسؤولين المكلفين بأداء المهام الرئيسة والشركاء في عملية التنفيذ، وخاصة وزارة التربية والمجتمع الدولي. وينبغي التنسيق من أجل تجنب تكرار المبادرات أو تنفيذ مبادرات لا تلبي الحاجات.
 - يتم وضع خطط العمل بالتنسيق مع المعنيين في المجتمع.
- يتطلب العمل على توفير فرص تعلم مناسبة للفئات العمرية في الأردن في حالات الطوارئ الاهتمام بما يأتي:
- قد يتم دمج الصفوف عند الضرورة؛ لاستيعاب أعداد المتعلمين في المدارس، وفقا لعدد المعلمين والمساحة المتاحة، أو يمكن العمل بنظام الفترتين في بعض المدارس (بشكل مؤقت وفي حالات الطوارئ).
 - الأخذ بعين الاعتبار القضايا المتعلقة بالنوع الاجتماعي؛ لضمان توفير فرص تعليم متكافئة للجميع من إناث وذكور (أطفالا، وشبابا، وبافعين).
 - التركيز على القضايا المتعلقة بالدمج الاجتماعي؛ لضمان تحقيق النواتج والتفاهم والتسامح مع الآخرين.
 - أخذ الفروق الفردية بعين الاعتبار؛ لضمان وصول فرص التعليم للجميع ومشاركة الفئات الأكثر تضررا به، من جميع الفئات الذكور والإناث (الأطفال واليافعين والشباب) من ذوي الاحتياجات التعليمية الخاصة، والأطفال ذوي الإعاقة (بما يتفق مع القانون الأردني رقم ٣١ لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة لعام ٢٠٠٧، المادة ٤).

ممارسات مقترحة

من الأهمية بمكان توضيح أن توفير التعليم والتعلم في حالات الطوارئ، لا يعتمد في الأساس على مساهمات المجتمع المحلي والمؤسسات التطوعية؛ لأن هذا ليس مهام وزارة التربية والتعليم ومسؤولياتها، بوصفها المسؤولة في الأساس عن توفير التعليم للجميع. وعلاوة على ذلك قد يؤدي هذا أيضا إلى حدوث ما يعرف بالفساد والمحسوبية على جميع المستويات في الحكومات المحلية، وإدارات المدارس، وعملية التدريس، وبالتالي تم تقويض الثقة والإخلال بأداء النظام التعليمي ككل. ومن هنا تأتي أهمية اعتماد نظام فعال للمساءلة؛ لمتابعة التبرعات التي تساهم فيها المؤسسات المحلية وأعضاء المجتمع المحلي.

ممارسات جيدة

التنسيق مع لجان حماية الطفل /الأئمة/القيادات/الموظفين في المنظمات غير الحكومية لمناقشة القضايا المتعلقة بتوفير الحماية في المدارس ومراكز التعلم، ورفع مستوى الوعي حول مختلف القضايا المتعلقة بحماية الأطفال، وتوافر نظم الإحالة (تحويل الحالات المتعلقة بحماية الطفل إلى الجهات المختصة)، واختيار الفتيات والشبان النشطاء في المجتمع ليصبحوا مثقفين أقراناً، وإكسابهم المهارات الحياتية الأساسية، ومهارات الاتصال، ووضع الخطط لرفع مستوى الوعي للتعليم في المدارس في المخيمات.

بعد ذلك يقوم المثقفون الأقران بدعم الأنشطة التوعوية، وتنظيم الدورات التدريبية في مواقع مختلفة تابعة للمنظمات غير الحكومية. كما تم أيضاً تنظيم وعرض المسرحيات التي تركز على قضايا ذات صلة بتوفير الحماية في المخيمات، مثل الزواج المبكر، وعمالة الأطفال واضطرابهم للسير مسافات طويلة للوصول إلى مدارسهم.

والتحدي الأكبر هو أن غالبية أفراد المجتمع (من أطفال ويافعين وشباب وكبار) نادراً ما يشاركون في إعداد وتصميم، أو وضع قواعد الحماية وأنظمتها، وبالتالي ليس لهم دراية ومعرفة كافية فيها.

من ناحية أخرى، تم في مخيم الزعتر تدريب المتطوعين السوريين على التعليم الجامع، والأساليب والتقنيات المستخدمة في التعامل مع الطلبة من ذوي الإعاقات ويعملون كمدرسي ظل "Shadow Teachers" (يساعدون المعلمين، ويلازمون الطلبة في الغرف الصفية لشرح وتوضيح ما لم يفهموه من المعلمين) لدعم ذوي الإعاقات في البيئة التعليمية المناسبة لهم. أما المعلمون وأولياء أمور الطلبة من ذوي الإعاقات في مخيم الزعتر والمجتمعات المستضيفة للاجئين السوريين، فتم تدريبهم على استخدام مواد تعليمية قليلة الكلفة لعمل الأدوات التعليمية.

إرشادات إضافية

يمكن قراءة هذا المعيار بما يتفق مع دليل الحد الأدنى لمعايير شبكة INEE ص ٢٨-٣٠ والمتعلق بإجراءات الرئيسية والملاحظات الإرشادية المرتبطة بموضوع الموارد.

ويرجى تتبع الإشارات المرجعية والإجراءات الرئيسية والملاحظات الإرشادية في الدليل العالمي كما هو مبين في نهاية كل ملاحظة إرشادية.

للحصول على أدوات تساعدك في تطبيق هذه المعايير، يرجى زيارة الموقع

www.toolkit.ineesite.org



كتيب ال INEE

← الحد الأدنى لمعايير التعليم في حالات الطوارئ

← أدوات التطبيق

← الأدوات التأسيسية

← الموارد

المعيار ١: التنسيق

تطبيق آليات التنسيق في التعليم، وتقديم الدعم للمعنيين الذين يعملون لضمان الحصول على تعليم نوعي مستدام وعالي الجودة.

يجب أن يتمّ اتباع وتطبيق آليات تنسيق مُثلى تتواءم مع السياق الأردني؛ لضمان تحقيق الكفاءة في الوصول إلى التعليم، واستدامة جودة التعليم (انظر المشاركة المجتمعية المعيار ١).

- على المستوى الوطني عادة ما تتم قيادة العملية التنسيقية من قبل عدة وزارات عن طريق اللجنة التنسيقية التي تم تشكيلها من الامناء العاملين في كافة الوزارات العاملة مع اللاجئين ليتم التنسيق بينهم في العمل ومن ضمنها وزارة التربية والتعليم، إضافة إلى المؤسسات الأخرى الشريكة (حسب طبيعة الحالة الطارئة). أما على المستوى الداخلي في الوزارة، فقد تم تشكيل لجنة عليا، تتألف من مديري الإدارات المعنية في الوزارة بالتعاون مع وزارة التخطيط والتعاون الدولي ومنظمة اليونسيف للعمل على تنسيق البرامج الخاصة بالطلبة السوريين، وغيرهم من اللاجئين.

- تمّ تشكيل مجموعة عمل قطاع التعليم (ESWG) الذي ترأسه وزارة التربية والتعليم بالمشاركة مع اليونسيف، وبدعم من شركاء آخرين في قطاع التعليم على المستوى الوطني والدولي، بالإضافة إلى وكالات أخرى تعمل بنفويض من هيئة الأمم المتحدة. وتقوم المجموعة بأداء مهامها على المستويين الوطني والمحلي بوصفها الآلية الرسمية الوحيدة التي تمّ تنفيذ عملية التنسيق من خلالها، نظراً لأن هذه المجموعة، تضمّ جميع القطاعات المعنية بالتعليم.

ويتوجب على آليات التنسيق تحقيق ما يأتي:

- وضع أطر مشتركة للعمل في قطاع التعليم في حالات الطوارئ من حيث (الجهوزية والاستجابة والتعافي) بما يتواءم مع المعايير الوطنية والعالمية المتعلقة بالحق في التعليم والاستجابة في الحالات الإنسانية.
- تحديد الأدوار والمسؤوليات؛ لضمان عدم وجود أي تعارض، أو وجود ثغرات في شمول جميع مستويات التعليم وأنواعه، بما في ذلك في مرحلة الطفولة المبكرة والتعليم الأساسي والثانوي، والتعليم العالي والتقني والمهني وتعليم الكبار، وكذلك التعليم النظامي وغير النظامي، والتعليم غير الرسمي الذي تقدمه المنظمات غير الحكومية ومؤسسات المجتمع المحلي.
- تحمل مسؤولية تنفيذ جميع الأنشطة والبرامج بما في ذلك وضع خطط لحالات الطوارئ والاستجابة للطوارئ، والقيام بحملات التوعية والموازة، والحملات التي تدعم التعليم. وينبغي أن يتمّ التنسيق في جميع مراحل تطوير البرامج والمشاريع، بدءاً من عملية تقييم الاحتياجات، والتخطيط، ووصولاً إلى مرحلة تنفيذ المشروع والمتابعة والتقييم.
- استخدام المصطلحات التربوية الخاصة في حالات الطوارئ كما هو متبع باللغة العربية وتحديثها باستمرار. وقد قامت مجموعة عمل قطاع التعليم بوضع هذه المصطلحات التي تنسجم مع النسخة

الحديثة من الترجمة من دليل الشبكة (INEE) والأدوات الأخرى التي تم إعدادها باللغة العربية.

- استضافة الاجتماعات المنتظمة والطائرة للجنة التنسيق، وتوثيق المعلومات والدروس المستفادة والقرارات والإجراءات التي تم اتخاذها ونشرها.
- الالتزام بالقيام بكل ما يتعلق بالمتابعة والتقييم والمساءلة خلال عملها، وتأكيد ذلك على الشركاء أيضاً.

وقد تمّ تزييد فرق عمل قطاع التعليم (ESWG) وجهات التنسيق المختصة الأخرى، مثل مجموعات قطاع التعليم (EWG) في مخيم الزعتري بالشروط المرجعية (TOR) بشكل واضح؛ ليتمّ من خلالها تحديد المهام وشروط العضوية والأهداف، والإجراءات المتبعة، بالإضافة إلى الميزانية المرسودة لعمليات التشغيل (كلما أمكن ذلك).

ولا بدّ أن تتضمن جهات التنسيق في عضويتها منظمات ووكالات كبرى، تعمل في مجال التعامل مع الأشخاص ذوي الإعاقات مثل وزارة التربية والتعليم، والمجلس الأعلى لشؤون الأشخاص ذوي الإعاقة، ووزارة التنمية الاجتماعية، ووزارة التخطيط والتعاون الدولي، وجميع المنظمات الوطنية غير الحكومية المعنية.

ويجب أن تحرص الآليات المخولة بعملية التنسيق في الأردن من خلال مجموعة عمل قطاع التعليم والآليات المختصة الأخرى بشكل مستمر ودائم على تحقيق الشمولية والتشاركية، وتمثيل جميع الفئات، وعلى الرغم من أنها تعمل بفعالية وكفاءة إلا أنها تحتاج في بعض الأحيان لتشكيل فرق عمل محورية وصغيرة تابعة لها للقيام بمهامها على أكمل وجه.

وقد تكون الجهات المعنية بالتنسيق (أصحاب المصلحة/المعنيون) وهي المؤسسات المدرجة تحت إشراف الحكومة الأردنية في معيار رقم ١ الخاص بالمشاركة المجتمعية بالإضافة إلى الهيئات الآتية:

- المنظمات الدولية والإقليمية والوطنية، والتابعة لهيئة الأمم المتحدة ومؤسسات المجتمع المدني والجماعات التي تتبنى حملات كسب التأييد والمؤازرة.
- المجتمع المحلي (البلديات ورؤساء البلديات، وقيادات المجتمعات المحلية، واللجان الشعبية، والأندية، واللجان في المناطق المجاورة، وغيرها).
- المدارس الخاصة.
- المعلمون وطاقم التربويين ونقابة المعلمين الرسمية ونقابة المعلمين.
- مجالس أولياء الأمور والمعلمين والطلبة وأندية الطلبة ومجلسهم ومجلس إدارة التربية في المدارس الحكومية والخاصة.
- شبكات التواصل بين الشباب ولجان الشباب والمتطوعون الأقران (النظراء) وغيرهم.

وينبغي أن يتصف جميع المشاركين في تحديد الاحتياجات والأهداف بالاستقلالية، وعدم التبعية لأي جهات حزبية.

مجموعة عمل قطاع التعليم (ESWG)

تتمثل مهمة مجموعة عمل قطاع التعليم ESWG في القيام بالتنسيق في ما بين التدخلات المتعلقة بتوفير التعليم في حالات الطوارئ، وضمان وجود ترابط بين الاستجابة الإنسانية وبرامج التنمية الخاصة بقطاع التعليم في الأردن، من خلال دعم منصة الاستجابة الأردنية للأزمة السورية والمعروفة سابقاً باسم منصة دعم المجتمعات المستضيفة.

ومن أهم الأهداف التي تسعى مجموعة عمل قطاع التعليم إلى تحقيقها ما يأتي:

- تشكيل لجان للتنسيق تتعاون من خلالها جميع المنظمات والمؤسسات المعنية والمختصة؛ بغية دعم نظام التعليم في الأردن في حالات الطوارئ سواء الحالية أو المستقبلية.
- تخطيط وتنفيذ إستراتيجية الاستجابة: تطبيق القواعد والمعايير، وتطوير القدرات، والاستجابة للاحتياجات، والمتابعة والتقييم، وتوفير الدعم والمواظرة.
- ضمان استدامة الحصول على تعليم نوعي في بيئة آمنة، والحماية لجميع الأطفال المعرضين للخطر. وتتحمل مجموعة عمل قطاع التعليم بالتحديد مسؤولية ضمان توفير البرامج المتعلقة بذلك، وتنفيذها وتكييفها وفق احتياجات جميع الأطفال.

ويلتزم أعضاء مجموعة عمل قطاع التعليم بالتعاون في تحقيق المهام الأساسية الآتية لتحقيق هذه الأهداف:

- توفير منصة لضمان تقديم الخدمات وفقاً للأولويات الإستراتيجية المتفق عليها.
- وضع آليات لتجنب الازدواجية في تقديم الخدمات.
- تقييم الاحتياجات وتحليل الثغرات الذي تمّ الاعتماد عليها عند تحديد الأولويات.
- وضع الخطط المتعلقة بقطاع التعليم لدعم تحقيق الأولويات الخاصة بالاحتياجات الإنسانية في البلاد.
- تطبيق المعايير والإرشادات والالتزام بها.
- التمويل.
- الدعم والمواظرة.
- متابعة إستراتيجية عمل المجموعة وإعداد التقارير عن سير العمل في تنفيذها.
- التخطيط لحالات الطوارئ والجهوزية.

وتترأس منظمة اليونيسيف مجموعة عمل قطاع التعليم، ويشاركها الرئاسة المنظمات غير الحكومية الدولية والمحلية المختارة بالتعاون مع وزارة التربية والتعليم، أما العضوية فيه فهي مجانية ومفتوحة لجميع المنظمات الدولية والوطنية المعنية في التعليم، بما في ذلك الوكالات التابعة لهيئة الأمم المتحدة، والمنظمات غير الحكومية الدولية، والمنظمات غير الحكومية الوطنية، والهلال الأحمر، والسلطات المحلية والجهات المانحة.

ممارسات مقترحة

يجب أن يحظى التنسيق والاتصال بين الوزارات المختلفة في الأردن بالأولوية القصوى بهدف الاستجابة بشكل كاف وفي الوقت المناسب لحالات الطوارئ، ولضمان توفير قدر أكبر من المساءلة والشفافية. ويُشكل التخطيط والجهوزية، وتشكيل الهياكل الإدارية، وإيجاد خطوط الاتصال بين الوزارات وبين الحكومة والمجتمع بأكمله مسألة في غاية الأهمية وبشكل خاص في مجال توقع حدوث حالات الطوارئ.

وعلى نحو مشابه، يجب أن تكون آليات التنسيق ومجموعات العمل بين الوكالات التابعة لهيئة الأمم المتحدة، وبين هذه الوكالات والحكومة والمجتمع المدني متينة وتتواءم مع المستجدات، ومهية للاستجابة قبل حدوث أي طارئ وأن تنسجم بالمرونة للتكيف مع الاحتياجات المتوقعة. ومع ذلك، وعلى الرغم من أن وزارة التربية ووكالات هيئة الأمم المتحدة تعتمد على تشكيل فرق العمل للقيام بمهام التنسيق، فلا تزال عدم قدرة بعض المنظمات غير الحكومية على الإيفاء بالتزاماتها تجاه توفير الموارد البشرية على المدى الطويل تشكل مصدر قلق للجهات المعنية.

إرشادات إضافية

يمكن قراءة هذا المعيار بما يتفق مع دليل الحد الأدنى لمعايير شبكة INEE ص ٣١-٣٤ والمتعلق بإجراءات الرئيسية والملاحظات الإرشادية المرتبطة بموضوع التنسيق.

ويرجى تتبع الإشارات المرجعية والإجراءات الرئيسية والملاحظات الإرشادية في الدليل العالمي كما هو مبين في نهاية كل ملاحظة إرشادية.

للحصول على أدوات تساعدك في تطبيق هذه المعايير، يرجى زيارة الموقع
www.toolkit.ineesite.org



كتيّب ال INEE

- ← الحد الأدنى لمعايير التعليم في حالات الطوارئ
- ← أدوات التطبيق
- ← الأدوات التأسيسية
- ← التنسيق



المعيار ١: التقييم/القياس

أن يتم إجراء عمليات تقييم التعليم في حالات الطوارئ في الوقت المناسب وفق منهجية شاملة وشفافة وتشاركية.

وتشير عملية تقييم التعليم في حالات الطوارئ في الأردن إلى توافر منهجيات متاحة وجاهزة للتطبيق قبل وأثناء حالات الطوارئ، يتم من خلالها جمع البيانات المتعلقة بقطاع التعليم؛ من أجل تقديم المساعدة للجهات الأردنية المعنية بالاستجابة (الحكومة ووكالات هيئة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية، والمجتمع) لتحديد الاحتياجات والتحديات والفجوات، بالإضافة إلى قياس أثر التدخلات التي يتم القيام بها، والتعلم والاستفادة من الإنجازات والإخفاقات على حد سواء.

ويجب أن تتعامل هذه المنهجيات مع البيانات الكمية والنوعية وفقاً للمؤشرات التي تم الاتفاق عليها. وينبغي أن يتم تصنيف هذه البيانات حسب النوع الاجتماعي، وأن تولي اهتماماً خاصاً بقضايا الإدماج والإعاقات التي لم يتم تقييمها كما هي في الواقع، أو التي لم تتم الإشارة إلى وجودها في التقارير، أو لم يتم الإبلاغ عن وجودها.

وبالنسبة للحال في الأردن، فتعد وزارة التربية والتعليم ومختلف الدوائر الحكومية المعنية بالإحصاءات مسؤولة في المقام الأول عن جمع البيانات الوطنية، بمساعدة من وكالات الأمم المتحدة المختلفة والمنظمات الأخرى:

- جمع البيانات يتضمن البيانات الجديدة والمتوفرة من المدارس، والمسوحات والاستبانات الوطنية والمحلية، والزيارات الميدانية للأسر، وذلك بالاستعانة بالقيادات في المجتمع المحلي، واليافعين والشباب والجهات المعنية على المستوى المحلي، وإجراء الحوار من خلال المجموعات المحورية، وتنظيم المقابلات (شخصياً أو الاتصال عبر الهاتف)، كما تتم هذه الأمور باستخدام أحدث التقنيات وأجهزة الهاتف النقالة قدر المستطاع.
- تقوم وزارة التربية والتعليم ومجموعة عمل قطاع التعليم مسبقاً بتحديد الأدوار والمسؤوليات بشكل واضح لجميع القائمين بعملية جمع البيانات وتقييمها، ويتم اختيار الموظفين الذين يقومون بجمع البيانات وتدريبهم وإعدادهم؛ لأداء هذه المهام مسبقاً. كما ينبغي أن يتم وضع أنظمة لاتخاذ إجراءات احترازية مبكرة في مختلف المناطق بالاعتماد على الخبرات والتجارب السابقة؛ من أجل تقدير درجة الخطر المتوقعة.
- لا بد أن تغطي البيانات الخاصة بالتعليم جميع الطلبة والمعلمين المتضررين من الأزمات الطارئة، سواء من اللاجئين السوريين أو الطلبة من المجتمعات المستضيفة، بالإضافة إلى الأطفال من ذوي الإعاقات، والمعلمين وطاقم التربويين، والبنية التحتية والأدوات اللازمة للعملية التعليمية.
- ينبغي أن تحتوي البيانات الخاصة بالأفراد معلومات مفصلة عن المناطق الجغرافية التي تشهد كثافة في عدد النازحين والمعرضين للخطر، حسب العمر والنوع الاجتماعي، والمنطقة التي وفدوا منها واللغة والمرحلة الدراسية، واحتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة، والتعليم الجامع الذي يتم من خلاله إدماج

- هؤلاء الأشخاص في المجتمع، والخبرات والتخصصات، والتدريب الذي حصل عليه المعلمون.
- من الضروري أن تتضمن البيانات المتعلقة بالبنية التحتية والموارد تقييماً للمرافق المتضررة من حالات الطوارئ: الوضع الحالي، والأمر المتعلقة بالسلامة ومدى توافرها، وتوافر الكتب المدرسية ومواد التعلم الأخرى، والمناهج، والدعم النفس-اجتماعي سواء الرسمي أو غير الرسمي، وسياسات حماية الطفل.
- يجب جمع البيانات بطرق علمية وثابتة مع احترام الخصوصية والسرية، وأن تتوفر في الوقت المناسب، بالإضافة إلى قابلية هذه البيانات للقياس، وأن تكون متاحة ومشتركة، كما يجب أن تكون موثوقة وتمثل مختلف الفئات.
- من المفترض أن تراعي أساليب جمع البيانات والدورات التدريبية المترتبة عليها الفروقات بين الجنسين، وتأخذ بعين الاعتبار احتمال تعرض المشاركين للضرر (للحصول على إرشادات حول استراتيجيات تحليل الصراع، يرجى الاطلاع على الملاحظات الإرشادية لشبكة (INEE) بشأن التعليم الذي يراعي حالات الصراع والأزمات).
- وتعد إجراءات التقييم في الوقت المناسب في الأردن عملية مستمرة، لا بد أن يتم تنفيذها خلال جميع مراحل الاستجابة في قطاع التعليم:
- الجهوية: التحديد المسبق لقدرات المجتمع واحتياجاته، وفقاً للتجارب السابقة والسيناريوهات أو الاحتمالات المتوقعة؛ من أجل توفير البيانات تحسباً لحالات الطوارئ ووضع خطط الجهوية.
- التقييم السريع عند بدء حدوث الحالة الطارئة: التصرف مباشرة في بداية الحالة الطارئة؛ لتقييم الحالة وتقييم جميع الاحتياجات الأولية المترتبة عليها وتحديد الثغرات ومعالجتها.
- خلال حالات الطوارئ: إجراء تقييم متعمق للوضع وجمع البيانات، فضلاً عن المتابعة بالاعتماد على التحديث المنتظم والمستمر، ومراجعة التقييم الأولي بهدف التعلم والتعزيز، ومن ثم الاستجابة بكفاءة وفعالية وفقاً للاحتياجات المتغيرة.
- خلال مراحل لاحقة من حالات الطوارئ ومرحلة التعافي: الاستجابة للاحتياجات الحقيقية المتغيرة في الواقع، وتقييم أثر تطبيق خطة الاستجابة المبكرة وفائدتها، ومن ثم تغييرها وفقاً لذلك في ما بعد.
- يجب أن يكون تقييم الاستجابة في التعليم خلال الطوارئ في الأردن شاملاً وشفافاً وتشاركياً، ويشتمل على البيانات والأمور المشتركة مع غيره من القطاعات الإنسانية الرئيسية، مثل الأمن الغذائي والصحة والمياه والصرف الصحي، والحماية (وخاصة حماية الطفل)، والمأوى، والمواد المختلفة وإدارة المخيمات إذا أمكن ذلك، إضافة إلى الاهتمام بالقضايا المشتركة، مثل النوع الاجتماعي والشباب وذوي الإعاقات:
- من الضروري أن يكون التقييم محايداً خلال جميع مراحل التقييم وبمشاركة جميع الأطراف المعنية، بالإضافة إلى ضمان مشاركة السكان والمجتمعات المحلية المتضررة في عملية التقييم (انظر أيضاً المشاركة المجتمعية المعيار ١ والمعيار ٢).
- لا بد من تعميم نتائج التقييم لجميع المعنيين في التعليم والشؤون التعليمية، وإتاحة المجال لأعضاء المجتمع المحلي والسكان المتضررين للاطلاع عليها.
- يجب ضمان التنسيق والتعاون بين جميع الأطراف المعنية في البيئة التعليمية تحت مظلة وزارة التربية. ويشمل هذا أيضاً مشاركة المعلمين، والأطفال المعوقين، والمعلمين، والعاملين في مجال التعليم، ومجالس الآباء وأعضاء المجتمع المحلي.. الخ.
- ينبغي العمل بشكل مستمر على إدماج الفئة المتضررة عندما تقتضي الضرورة، بغض النظر عن العمر، أو النوع الاجتماعي، أو اللغة، أو الدين، أو العرق، أو الأصل، أو الانتماء السياسي أو المواطنة، أو الإعاقة، أو غيرها من التسميات.

ممارسات مقترحة

قامت مجموعة قطاع التعليم (ESWG) في عام ٢٠١٤ بإجراء تقييم للاحتياجات التعليمية المشتركة (JENA) بتمويل من اليونيسيف، ودعم فني من منظمة (REACH) (للإعمار والتعليم وصحة المجتمع) لدراسة مدى توافر التعليم للاجئين السوريين في مخيم الزعتري والمجتمعات المستضيفة. وتم إنجاز برنامجي تقييم منفصلين في المخيم والمجتمعات المستضيفة، حيث قام مجموعة عمل قطاع التعليم بإعداد تقييم الاحتياجات التعليمية المشتركة في مخيم الزعتري بالتعاون الوثيق مع وزارة التربية ومجموعة عمل (JENA) ومنظمة (REACH)؛ لتحديد أولويات استجابة قطاع التعليم في الأزمات.

وقد تمّ تحقيق ذلك من خلال تحليل الاحتياجات والدوافع، والأنشطة، والتصورات والأولويات المتعلقة بأطفال اللاجئين السوريين الذين تتراوح أعمارهم بين ٣-١٨ عاماً، بالإضافة إلى أولياء أمورهم والجهات الأخرى المعنية بتوفير التعليم خلال الأزمات.

كان الهدف الرئيس من هذا التقييم تحديد التقدم الذي تمّ إحرازه بعد تقييم (JENA) السابق الذي أجري في عام ٢٠١٣ في مخيم الزعتري، وتم التركيز بشكل خاص على المعوقات التي تحول دون توفير التعليم للفئات المتضررة، وبخاصة للأطفال الذين هم خارج المدرسة. كما تمّ تسليط الضوء على مشاركة المعلمين وأولياء الأمور وغيرهم من الجهات المعنية أيضاً، للتعرف إلى حجم ومستوى مشاركتها ومساهمتها، وفهم وجهات نظرهم حول مدى التقدم الذي حققه التعليم الرسمي من حيث توفير تعلم نوعي للمتضررين منذ تنفيذ تقييم (JENA) في السابق.

وتمثل الهدف العام من ذلك في توجيه شركاء التعليم والجهات الفاعلة ذات الصلة بشكل أفضل في عملية اتخاذ القرارات المتعلقة بالبرامج التعليمية التي يجري تنفيذها في مخيم الزعتري، والمناطق المحيطة به، وبالتالي ضمان الاستخدام الفعال للموارد لدعم حقوق الأطفال في الحصول على التعليم.

أزمة اللاجئين السوريين

لضمان تبادل المعلومات بين جميع الجهات المعنية، خصصت المفوضية السامية لشؤون اللاجئين (UNHCR) بوابة إلكترونية على الانترنت، يتمّ خلالها تقديم المعلومات عن أزمة اللاجئين السوريين. كما تمّ من خلالها نشر معلومات عن التقييمات والدراسات التي تمّ إنجازها، وبعض البيانات، والحقائق والإرشادات، والخرائط، وكيفية توفير التمويل المطلوب، والعديد من الأدوات الأخرى ذات الصلة، وتمّ تصنيف هذه الأمور وفقاً للمناطق الجغرافية والقطاعات المختصة بالشؤون الإنسانية، مثل التعليم والمياه والصرف الصحي، والمواد المختلفة، وتوفير المأوى. هذا بالإضافة إلى توافر نتائج عن تقييم الاحتياجات التعليمية المشتركة (JENA) الذي شارك فيه العديد من أعضاء مجموعة عمل قطاع التعليم.

يرجى زيارة البوابة على الانترنت، والاطلاع على صفحة مجموعة عمل قطاع التعليم من خلال الموقع الإلكتروني التالي:

<http://data.unhcr.org/syrianrefugees/country.php?id=107>

إرشادات إضافية

يمكن قراءة هذا المعيار بما يتفق مع دليل الحد الأدنى لمعايير شبكة INEE ص ٣٥-٤٠ والمتعلق بإجراءات الرئيسية والملاحظات الإرشادية المرتبطة بموضوع **التقييم**.

ويرجى تتبع الإشارات المرجعية والإجراءات الرئيسية والملاحظات الإرشادية في الدليل العالمي كما هو مبين في نهاية كل ملاحظة إرشادية.

للحصول على أدوات تساعدك في تطبيق هذه المعايير ، يرجى زيارة الموقع
www.toolkit.ineesite.org



كتيّب ال INEE

← الحد الأدنى لمعايير التعليم في حالات الطوارئ

← أدوات التطبيق

← الأدوات التأسيسية

← التقييم/القياس

معيار ٢: استراتيجيات الاستجابة

تشتمل استراتيجيات الاستجابة الخاصة بالتعليم الجامع وصفاً واضحاً للسياق، والمعوقات التي تقف أمام حق الحصول على التعليم، والاستراتيجيات الكفيلة بالتغلب على هذه المعوقات.

يجب أن تركز استراتيجيات الاستجابة وآلياتها في الأردن على فهم واضح للحقوق والاحتياجات، وعلى النقيضات التي يتمّ تحديثها بشكل منتظم وبشكل متناسق طيلة مدة الاستجابة، وعلى أساس الجهود التنسيقية التي يتمّ بذلها، وفهم طبيعة الموارد المتوافرة حالياً (انظر المشاركة المجتمعية - المعيار الثاني، ومعيار التنسيق رقم ١).

كما يجب أن تتسم الاستجابة مع السياسات التعليمية الصادرة عن وزارة التربية والتعليم، وأن يتمّ القيام بها في سياق المرافق والتسهيلات والموارد المتوافرة بما في ذلك تلك الخاصة بوكالات الأمم المتحدة، والمجتمع المحلي والمجتمع المدني. إضافة إلى ذلك يجب أن يتمّ تخصيص جزء من ميزانية وزارة التربية والتعليم لتغطية الاستجابة لحالات الطوارئ.

يجب أن تهدف إستراتيجية الاستجابة إلى تحقيق ما يلي:

- ضمان الوصول إلى المدارس والأنشطة التعليمية لعدد مستهدف من السكان المتأثرين بالحالات الطارئة.
 - ضمان نوعية التعليم بما ينسجم مع حق الأطفال في الحصول على التعليم.
 - توفير التعليم الجامع والمساحات الصديقة للطفل التي من شأنها ضمان الحماية والدعم النفسي.
- و يجب أن يتمّ تنفيذ هذه الأهداف لعرض النتائج الخاصة بالتقييم الذي يتمّ القيام به (انظر معيار التحليل رقم ٥) شريطة أن تشتمل هذه الإستراتيجية على ما يلي:
- الأهداف والفئات المستهدفة والمنهجيات والأنشطة الرئيسية.
 - فهم واضح بطبيعة الموارد البشرية والأدوار والمسؤوليات الخاصة بها.
 - تحديد العناصر التي من شأنها أن تؤدي إلى بناء القدرات الخاصة بالقائمين على تقديم الخدمات التعليمية في حالات الطوارئ قبل وأثناء حدوثها، مثل الدعم النفسي والاجتماعي، والحد من مخاطر الكوارث، وحماية الأطفال، وإدارة الأزمت، وأساليب ومنهجيات التربية الخاصة وغيرها.
 - إطار زمني أولي واضح للاستجابة، يصف المدة الزمنية للقيام بتنفيذ الإجراءات المخطط لها.
- بالنسبة لوزارة التربية والتعليم يجب أن تهدف أي استجابة إلى ما يلي:
- استهداف أكبر عدد ممكن من الفئات المتضررة في المدارس.
 - ضمان توفير تعليم نوعي في ظل أماكن ومساحات آمنة ومحمية.
 - توفير التعليم الجامع والأنشطة.
 - ضمان توفير بيانات تعليمية مناسبة.

من الممكن تلخيص المعوقات التي تقف أمام الحصول على حق التعليم في حالات الطوارئ في الأردن ما يلي:

- اكتظاظ المدارس وتدنّي قدرتها الاستيعابية.
- بطء الاستجابة من قِبل المكلفين بتحمل المسؤولية، ونقص التمويل المقدم من قِبل الجهات المانحة وغيرها.
- التنمر والعنف، والتوتر والصراع بين الطلبة والتي من شأنها أن تؤدي إلى المزيد من الشكاوى بين الفئات المتضررة في الأزمات من جهة، والمجتمعات المضيفة من جهة أخرى.
- نقص الموارد مثل المعلمين المؤهلين من ذوي الخبرة، وغيرهم من الكوادر التعليمية الأخرى، والبنية التحتية والبيانات وغيرها.
- الفروقات بين المناهج وبنية التعليم بين المجتمعات المتأثرة والمجتمعات المضيفة.
- المعوقات في الطرق، وبُعد المسافة بين المدرسة وأماكن إقامة الطلبة إضافة إلى العوائق المادية الأخرى.
- عدم قدرة المتعلمين من ذوي الإعاقات على الوصول إلى المدارس.
- في حالة الصفوف المكتظة، يتعين على مدير المدرسة إبلاغ وزارة التربية والتعليم؛ من أجل تأمين مكان للوافدين الجدد في المدارس الأخرى في المنطقة، وهي تعليمات صادرة عن الوزارة؛ لكن المشكلة تكمن في عدم التقيد بها، أو فهمها من قِبل مديري المدارس بشكل دائم.
- عدم انتظام الطلبة الذكور في الدوام المدرسي بسبب توجههم للعمل والحصول على دخل؛ بغرض دعم أسرهم، أو لأسباب اقتصادية أخرى.
- تركُّ الفتيات التعليم في المدارس مبكراً بقصد الزواج، أو لأسباب اقتصادية، أو لأسباب تتعلق بالتقاليد، أو بسبب نقص مرافق الدورات الصحية المنفصلة والنظيفة.
- قد تشكل الممارسات التقليدية أو الدينية في بعض الأحيان معوقات، أو ربما بسبب خوف أولياء الأمور من إرسال أطفالهم إلى المدارس وعدم تأكدهم من حصول أبنائهم على فرص تعليم مناسبة.
- من الممكن أن تشمل استراتيجيات الاستجابة الشاملة في الأردن للتغلب على هذه المعوقات ما يلي:
- حشد الموارد والتأييد والتمثلة في الوكالات والجهات الحكومية، والشركاء الدوليين، والجهات المانحة، ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية.
- نظام تشارك المعلومات عبر الإنترنت والإحالة بين جميع وكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية؛ لتجنب تكرار الاستجابات والجهود المبدولة.
- تنفيذ مشروعات متكاملة وأنشطة توعوية تعنى بالدمج الاجتماعي؛ لتجنب أعمال التنمر والتوتر والعنف أو الحد منها.
- بناء قدرات المعلمين والكوادر التعليمية الأخرى، وتقديم الخدمات التدريبية لهم والتي تشمل تدريباً على وسائل التربية الخاصة، والتعيين المؤقت للمعلمين من المجتمعات المتأثرة بحالات الطوارئ والمجتمعات المضيفة.
- العمل على التخلص من جميع أشكال العنف البدني، والإساءة اللفظية، والعقاب البدني في المدرسة والمواقع التعليمية الأخرى.
- ضمان الوصول الآمن إلى المدارس والمواقع التعليمية الأخرى.
- ضمان قرب مواقع المدارس والمواقع التعليمية من المتعلمين، وفي حال تعذر ذلك، يتم العمل على توفير وسائل نقل مجانية.
- توفير الدعم اللغوي والترجمة الفورية للمتعلمين والمعلمين.

- توفير البنية التحتية المناسبة للمتعلمين من ذوي الإعاقات الجسدية وغيرهم من المتعلمين من ذوي الاحتياجات التعليمية الخاصة.
- ضمان توافر غرفة مصادر معدة ومجهزة بشكل جيد.
- تقديم برامج توعوية للمتعلمين وأولياء الأمور؛ لزيادة وعيهم بحقوق التعليم وبشكل خاص الأقليات، وكذلك حقوق الأطفال ذوي الإعاقة، والخدمات الاجتماعية (مثل الرعاية الصحية وغيرها) والتعليمات ذات الصلة.
- التخلص من المعوقات الناجمة عن نقص الوثائق، مثل عدم وجود الأوراق الشخصية الثبوتية، والوثائق الصادرة عن المدارس السابقة، والصفوف الدراسية.
- استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛ لتعزيز التعليم وتطويره، وضمان إيصاله من خلال طرق عدة، مثل استخدام الإنترنت والمذياع.
- ضمان حصول المدارس والبرامج التعليمية على رضا وترحيب المجموعات المختلفة بغض النظر عن العمر، والجنس، والوضع الاجتماعي والاقتصادي، والدين، والجنسية، والانتماء السياسي، والإعاقة، وحالة المواطنة، وغيرها من الأمور الأخرى.
- الدفاع عن المجموعات المستبعدة اجتماعياً، والتي يتم ممارسة التمييز بحقها من قبل المدرسة وقادة المجتمع؛ لضمان تقديم التعليم الجامع والمستمر لهذه المجموعات المهمشة.

أزمة اللاجئين السوريين

مع تدفق اللاجئين السوريين بشكل كبير إلى الأردن، وأملهم في حصول أبنائهم على التعليم في المدارس سواء في المخيمات أو في المجتمعات المضيفة، وقلة القدرة الاستيعابية لاستيعابهم، فقد وصل عدد الطلبة في الغرفة الصفية إلى ثمانين طالباً أو أكثر وخصوصاً في مدارس المخيمات؛ مما أدى إلى إيقاع ضغوطات أكبر على البنية التحتية وعلى نظام التعليم النظامي الحالي في ظل وجود عدد كبير من الطلبة الذين لا يحصلون على خدمات تعليمية كافية. إضافة إلى ذلك، يقع المعلمون تحت ضغوطات كبيرة على الرغم من حصولهم على المساعدة من قبل المساعدين المؤقتين، وبالتالي عدم تقديم خدمات تعليمية نوعية وكافية، إضافة إلى انعدام تركيز الطلبة، وغياب الدعم الاجتماعي والنفسي في الغرف الصفية.

ولكي تتمكن وزارة التربية والتعليم من التغلب على هذه التحديات الكثيرة، فقد لجأت إلى تبني نظام دوام الفترتين في بعض المدارس؛ حيث يتلقى طلبة المجتمعات المضيفة تعليمهم في الفترة الصباحية، ويحصل الطلبة السوريون على الخدمات التعليمية في الفترة المسائية، والعكس بالعكس تبعاً لعدد الطلبة في كل مجموعة. ويهدف التغلب على مشكلة عدم توافر المساحات التعليمية الكافية، فقد تم استخدام المرافق الجاهزة مثل الصفوف التي تقع بجوار الأبنية المدرسية القائمة أو في المخيمات.

ويهدف التغلب على الضغوط التي تواجهها البنية التحتية للمدارس القائمة، فقد قاد أعضاء مجموعة عمل قطاع التعليم (ESWG) مشروعات عدة؛ لإعادة تأهيل مرافق دورات المياه وصيانتها (للطلبة من كلا الجنسين) وإنشاء مشارب صحية وأمنة داخل المدرسة أو حولها توفير خدمات المياه وخدمات الصرف الصحي والنظافة الصحية (WASH) والتي تُعد من العوامل التي يمكنها المساعدة في تشجيع الطلبة المتسربين وتحفيزهم للعودة إلى المدرسة، ولا سيما الفتيات منهم.

إرشادات إضافية

يمكن قراءة هذا المعيار بالتزامن مع دليل الحد الأدنى لمعايير (INEE) ص ٤١-٤٤ والمتعلق بالإجراءات الرئيسية والملاحظات الإرشادية المرتبطة بموضوع استراتيجيات الاستجابة.

يرجى اتباع الإشارات المرجعية للمعايير الأخرى والإجراءات الرئيسية والملاحظات الإرشادية في الدليل العالمي كما هو مبين في نهاية كل ملاحظة إرشادية.

لغايات الاطلاع على الإرشادات المتعلقة بتعزيز الالتحاق بالمدارس ، وزيادة الدمج الاجتماعي ، يرجى الرجوع إلى دليل (INEE) وقراءة الملاحظات المتعلقة بالتعليم الذي يراعي ظروف النزاع والمتوافرة على الموقع الآتي: www.toolkit.ineesite.org/toolkit

لغايات الاطلاع على الإرشادات المتعلقة بتعزيز الالتحاق بالمدارس بحيث تخلو من العنصرية وتراعى التعليم الجامع (دمج ذوي الإعاقات) للمتعلمين كافة ، يرجى الرجوع إلى دليل (INEE) والاطلاع على الجزء الخاص بالتعليم الجامع من خلال الموقع الآتي: www.toolkit.ineesite.org/toolkit

للحصول على أدوات تساعدك في تطبيق هذه المعايير ، يرجى زيارة الموقع www.toolkit.ineesite.org



كتيب ال INEE

← الحد الأدنى لمعايير التعليم في حالات الطوارئ

← أدوات التطبيق

← الأدوات التأسيسية

← الاستجابة

معيار ٣: المتابعة

تنفيذ المتابعة المستمرة لأنشطة الاستجابة للتعليم واحتياجات التعليم الناشئة للفئات المتضررة.

ستتم متابعة البرامج من حيث تلبيتها للاحتياجات التعليمية التي تشكل تحدياً للمجتمعات ، وآلية الاستجابة إلى الوضع الراهن . وهذا يعني:

- ضمان استجابة التدخلات ومواءمتها .
- تحديد إمكانات التطوير .
- المساهمة في تخفيف الصراع .

تمر المتابعة بنفس دورة حياة عملية الاستجابة ، بدءاً من المرحلة الأولى ، مروراً بالتصميم والتنفيذ والتقييم النهائي . ويمكن أن تبدأ مرحلة المتابعة بعد تحديد قاعدة الأساس ، واختيار الأدوات والاتفاق عليها وحسب حالات الطوارئ ، علماً أن اعتماد قاعدة الأساس نادراً ما يتم استخدامها .

ينبغي متابعة أنشطة الاستجابة للتعليم كافة من قبل الشركاء المنفذين ؛ بغية ضمان تماشي هذه الأنشطة مع سياسات وتوجيهات وزارة التربية والتعليم . وسيتم تعيين أعضاء مجموعة مؤهلين لغايات مشاريع الاستجابة في قطاع التعليم . وستقوم كل من وزارة التربية والتعليم والشركاء بمتابعة المشاريع . يتم متابعة احتياجات التعليم وأنشطة الاستجابة في قطاع التعليم في الأردن ، والتي تضم ما يلي :

- متابعة سجلات الطلبة .
- أساليب التدريس ونتائج التعلم .
- أنشطة ونتائج المشاريع .
- الدعم النفسي الاجتماعي .
- الأنشطة الترفيهية .
- دعم التعليم لذوي الاحتياجات التعليمية الخاصة والتعليم الجامع .
- حضور المعلمين وتدريبهم .
- الكتب والمواد (المناهج) .
- المرافق والبنية التحتية .
- الإبلاغ عن حالات لحماية الأطفال .

يمكن تصنيف الفئات المتضررة في الأردن من حيث الجنس والعمر والاحتياجات التدريبية بحيث تضم:

- المتضررين بشكل مباشر في حالات الطوارئ مثل الأطفال والمعلمين والتربويين وأولياء الأمور والأسر والطلبة (لا سيما المعرضين للخطر والياقين والشباب، والمجموعات المهمشة في حالات الطوارئ أو يصعب الوصول إليها)؛
- المتضررين بشكل غير مباشر، مثل المجتمعات المستضيفة والمعلمين في المدارس والمناطق المجاورة والجامعات؛
- الناس النازحين داخليا واللاجئين السياسيين والضيوف والعائدين.

ممارسات جيدة

توعز وزارة التربية والتعليم لكافة المدارس التي يلحق فيها الطلبة اللاجئيين ضرورة الاحتفاظ بسجلات الطلبة وتحديثها بشكل دوري. إضافة إلى ذلك تقوم المدارس بتزويد الوزارة بنتائج امتحانات المستوى التي تجري للطلبة اللاجئيين عند التحاقهم في المدرسة، ومن ثم إعداد سجلات خاصة بنتائج الطلبة، ومتابعة دوامهم وتاريخ التحاقهم رسمياً بالمدارس.

من ناحية أخرى، تقوم وزارة التربية والتعليم بالتنسيق لمتابعة حالات العنف المدرسي أو الأسري مع المرشد التربوي وإدارة المدرسة لاتخاذ الإجراءات اللازمة لحل هذه المشكلة، كما تقوم بالتنسيق مع المؤسسات الشريكة كجمعية إنقاذ الطفل الأردنية فيما يتعلق بمتابعة حالات حماية الأطفال.

إرشادات إضافية

يمكن قراءة هذا المعيار بما يتفق مع دليل الحد الأدنى لمعايير شبكة INEE ص ٤٥-٤٧ والمتعلق بإجراءات الرئيسية والملاحظات الإرشادية المرتبطة بموضوع المتابعة.

ويرجى تتبع الإشارات المرجعية والإجراءات الرئيسية والملاحظات الإرشادية في الدليل العالمي كما هو مبين في نهاية كل ملاحظة إرشادية.

للحصول على أدوات تساعدك في تطبيق هذه المعايير، يرجى زيارة الموقع
www.toolkit.ineesite.org



كتيب ال INEE

← الحد الأدنى لمعايير التعليم في حالات الطوارئ

← أدوات التطبيق

← الأدوات التأسيسية

← المتابعة

مقيار ٤ : التقويم

يسهم التقويم الدوري والموضوعي في تحسين أنشطة الاستجابة، وتعزيز نظام المسائلة.

ينبغي أن يُعزز تقويم التعليم في حالات الاستجابة للطوارئ في الأردن كل مدى فعالية الاستجابة من خلال مقارنة الإنجازات مع الأهداف المعدة .

يعد التقويم من مسؤولية كل من :

- وزارة التربية والتعليم .
- مجموعة عمل قطاع التعليم وهيئات أخرى قائمة على التنسيق (انظر إلى معيار التنسيق (١)).
- هيئات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والعالمية والمجتمع المدني الذي يعمل مع قطاع التعليم في حالات الاستجابة للطوارئ، وستكون جميعها عرضة للمساءلة من قبل كل من المجتمعات المتضررة والجهات المانحة.
- المجتمع المحلي وأعضاء من المجتمعات المتضررة من اللاجئين والمجتمعات المستضيفة (انظر إلى مشاركة المجتمع المقيار (١) و (٢)).
- مكاتب الهيئات المستقلة (ديوان المظالم) وهيئات المجتمع المدني المستقلة.

يتوجب أن ترتبط عملية التقويم بهذا المجال وأن يتم القيام بها خلال اتباع منهجية تكمن القائمين على عملية التقويم من الحصول على نتائج أولية سريعة ومستمرة لتقييم الاحتياجات .

يشمل التقويم الموضوعي في الأردن ما يلي:

- الموضوعية .
- تحديد التدخلات الناجحة بوضوح ، وتوضيح الفجوات الموجودة والقضايا التي تحتاج إلى معالجة.
- البعد عن التحيز للنوع الاجتماعي أو العرقي، أو الوضع الاجتماعي الاقتصادي، أو اللغة أو الدين، أو الطوائف، أو الانتساب السياسي، أو وضعية المواطنة، أو القدرات والإمكانات ونوع المؤسسة (ربحية أو دينية).

وبغية تحسين أنشطة الاستجابة في قطاع التعليم في الأردن:

- تشكل عمليات التقويم خطوات فعلية لتعديل خطة التعليم، ومعالجة الفجوات والقضايا ذات المشكلات، وتعزيز تطوير الكفاءات .
- تعدّ نتائج التقويم مصدرا مهما للمعلومات لغايات المسائلة وإعداد التقارير للجهات الداعمة، ودرسا يمكن تعلمه للجهوزية في المستقبل وحالات الطوارئ المتكررة .

ينبغي أن تعزز عمليات التقويم نظام المسائلة والشفافية في الأردن:

- ينبغي أن تتوافر نتائج التقويم لجميع الجهات المشاركة، وهذا يتطلب الأخذ بعين الاعتبار اللغة وطريقة تعميم النتائج .

- ينبغي أن ترتبط إجراءات التقييم كافة بآلية مساءلة، ويجب تعميم نتائج التقييم لجميع الجهات المعنية. ويتم إشراك المجتمعات المتضررة من خلال إجراء تقييم شامل مع المعنيين ومناطق الاستجابة.

ممارسات مقترحة

يتوجب إجراء تقييم دوري متكرر لكل مشروع تربوي، وذلك من خلال الاطلاع على النتائج والأهداف وتتبع مسار العمل في المشروع من خلال مؤشرات تم إعدادها مسبقاً. ويمكن إجراء ذلك من خلال تطبيق غير الإنترنت لجميع الشركاء القائمين على التنفيذ، وسيكون ذلك من مسؤولية المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين واليونيسيف، وبمشاركة الشركاء القائمين على التنفيذ، والأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية وآخرين. ويجب على كل شريك قائم على التنفيذ إجراء تقييم دوري خلال دورة حياة المشروع التي تستهدف المتعلمين والمعلمين والتربويين، ومتابعة الموارد المالية والبنية التحتية ونواتج التعلم. ويمكن تحديد قصص النجاح والدروس المستفادة ونتائج الدراسات التقييمية؛ للاستفادة منها في البرامج الجديدة، وفي وضع السياسات الجديدة، وتحسين الاستجابة للتعليم.

التحديات في مجال حماية الطفل

لم يتم حتى الآن إجراء تقييم يتعلق بحماية الأطفال في المدارس، فقد اقتصر التقييمات على التعليم فقط. وتناط كل من وزارة التربية والتعليم واليونيسيف بمهام المتابعة والتقييم، وتقديم استراتيجيات التقييم والاستجابة.

إرشادات إضافية

يمكن قراءة هذا المعيار بما يتفق مع دليل الحد الأدنى لمعايير شبكة INEE ص ٤٨-٥٠ والمتعلق بإجراءات الرئيسية والملاحظات الإرشادية المرتبطة بموضوع **التقويم**. ويرجى تتبع الإشارات المرجعية والإجراءات الرئيسية والملاحظات الإرشادية في الدليل العالمي كما هو مبين في نهاية كل ملاحظة إرشادية.

للحصول على أدوات تساعدك في تطبيق هذه المعايير، يرجى زيارة الموقع
www.toolkit.ineesite.org



كتيب ال INEE

← الحد الأدنى لمعايير التعليم في حالات الطوارئ

← أدوات التطبيق

← الأدوات التأسيسية

← التقويم

مجال المعايير الأساسية: المشاركة المجتمعية، التنسيق، التحليل

الوصول وبيئة التعلم

المعيار ٣:

المرافق والخدمات

مرافق التعليم تشجع سلامة ورفاهية المعلمين والعلمين وغيرهم من الهيئة التعليمية، وتتصل بخدمات الصحة والتغذية والحماية والخدمات النفسية - الاجتماعية.

المعيار ٢:

الحماية والرفاه

بيئات التعلم آمنة وسليمة وتشجع الحماية والرفاهية النفسية - الاجتماعية للمعلمين والعلمين وغيرهم من الهيئة التعليمية.

المعيار ١:

تكافؤ فرص الوصول إلى التعليم

جميع الأفراد لديهم وصول إلى فرص تعليم نوعي وذات صلة

المعيار ١: تكافؤ فرص الوصول إلى التعليم

تمتع الأفراد كافة بحق الحصول على تعليم وفرص تعليمية ذات نوعية.

يحق لجميع الأطفال الحصول على فرص تعليمية في حالات الطوارئ في الأردن:

- ينص قانون وزارة التربية والتعليم رقم ٣٣ لعام ١٩٩٤ أن التعليم حق للجميع دون تمييز يقوم على النوع الاجتماعي أو العرق أو الدين أو الأصول العرقية أو اللغة. وهذا ما يدعمه القانون الأردني المتعلق بحقوق الأشخاص المعوقين لعام ٢٠٠٧ (المادة رقم ٤)، بالإضافة إلى القوانين الأخرى الخاصة بالأقليات، والمساواة وعدم التمييز. وعليه، فينبغي أن تتضافر الجهود لتعزيز وتشجيع وصول التعليم لجميع الأفراد دون معوقات. ويعد ذلك معياراً قانونياً لحالات الطوارئ والتعافي طويل الأمد والتطوير، إلى حين العودة إلى الوضع الطبيعي (انظر معيار سياسة التعليم ١ و ٢).
- نعني عبارة كل فرد في الأردن ما يلي:
 - الجنسية: المواطنون الأردنيون والللاجئون السياسيون والأفراد الزائرون والللاجئون بغض النظر عن الدولة التي جاؤوا منها.
 - العمر: الأعمار كافة، وتشمل الأطفال من (٠-١٨) واليا فعيين من (١٠-١٨) والشباب من (١٩-٢٤) والبالغين. ويضم التعليم الإلزامي في الأردن الأعمار من (٦-١٦). أما بالنسبة للأطفال تحت سن الخمس سنوات، والشباب اليا فعيين، فيتلقون بعضاً من الفرص التعليمية داخل المخيمات وفي المجتمعات المستضيفة.
 - الجنس: يتمتع الذكور والإناث والرجال والنساء كافة بفرص تعليمية متساوية.
 - القدرات والإمكانات: يتمتع الأفراد من ذوي الاحتياجات التعليمية الخاصة وذوي الإعاقة بحق التعليم المناسب لهم والقابل للتكيف لأوضاعهم.
- يعد الأردن عضواً في اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، والتي أبرمت منذ عام ١٩٨٩. وتنص على إلزام الحكومة بتقديم تعليم ليس للأطفال فحسب، بل للأطفال اللاجئين (المادة ٢٢)، وللأطفال الأيتام (المادة ٩ و ٢٠) والأطفال في حالات الطوارئ (المادة ٣٨ و ٣٩) والأطفال الذين يتعرضون للعنف (مادة ١٩) والأطفال الذين يتعرضون للتمييز (المادة ٢ و ٣٠).
- يلتزم الأردن بالكثير من الوثائق الرسمية العالمية؛ حيث يهتم كل منها بالتعليم وحقوق الأطفال، والمتعلقة بمجموعة معينة أو وضع معين. (انظر إلى الملحق (٢) للاطلاع على المزيد من المواد المتعلقة بذلك والتي يمكن الرجوع إليها).
- تقدم كل من المنظمات غير الحكومية والمنظمات الدولية غير الحكومية خدمات التعليم النظامي، مثل التعليم العلاجي للطلبة واليا فعيين والشباب إلى جانب التعليم الرسمي في المدارس. وعلى الرغم من إدخال برامج التعليم الجامع بشكل تدريجي من قبل المنظمات غير الحكومية ومؤسسات المجتمع

المدني إلى التعليم النظامي، إلا أنه لازال الكثير للقيام به. وتتواجد حالياً برامج للشباب واليا فاعين في المخيمات والمجتمعات المستضيفة.

يعني الوصول إلى خدمات التعليم في الأردن دون معوقات:

- أن يكون نظام التعليم والالتحاق مرناً مع تخفيف القوانين المتعلقة بعمليات التسجيل والالتحاق واستيعاب أكبر للمشكلات المتعلقة بوثائق اللاجئين والمتضررين في حالات الطوارئ (أي الذين لا يحملون أوراقاً ووثائق وشهادات، ويعانون من اختلاف أنظمة التعليم في الدول الأخرى، وعدم وجود آلية لترجمة العلامات والمؤهلات الرسمية ومعادلتها، واختلاف لغات الأوراق والشهادات). مع العلم أن أحد المعوقات التي قد تحول دون تسجيل بعض الطلبة اللاجئين في المدارس الحكومية عدم حصول ولي الأمر على هوية أمنية تصدر بأمر من وزارة الداخلية وتعتبر شرطاً للتسجيل في المدرسة.
- أن يكون التعليم مجانياً للمتعلمين، ومعقياً من الرسوم المدرسية وأي تكاليف أخرى مثل المواد التعليمية ورسوم الامتحانات. أما المواد التعليمية والزي المدرسي، فيتم توفيرها من قبل شركاء الحكومة والمنظمات القائمة على التنفيذ خلال حالات الطوارئ في كل من المخيمات والمجتمعات المستضيفة.
- أن تتسع المرافق المدرسية لأعداد المتعلمين على الرغم من وجود مدارس الفترتين.
- أن يتيح نظام التعليم الجامع للأطفال من ذوي الاحتياجات التعليمية الخاصة وذوي الإعاقة وذوي التحصيل العالي الفرصة للاندماج في المدارس، وينبغي أن تكون الأبنية المدرسية والبيئة ملائمة؛ لتلبي احتياجاتهم.
- يجب أن تكون الاستجابة لقطاع التعليم قابله للتكيف والتغيير؛ لذا تشجع وزارة التربية والتعليم وجود نظام إدارة المعلومات التربوية باستمرار؛ بغية المتابعة وتحسين الوصول للتعليم، والتكيف مع الحاجات، والظروف المتغيرة.

تعني جودة التعليم في حالة الطوارئ في الأردن ما يلي:

- جهود دؤوبة نحو تقليص أعداد الطلبة داخل الغرف الصفية (أعداد المعلمين بالنسبة للطلبة). يبلغ عدد الطلبة داخل الغرفة الصفية في الأوضاع النموذجية ٢٥-٣٠ طالباً. أما في حالات الطوارئ مثل أزمة اللاجئين السوريين، فيصعب الإبقاء على هذه النسبة، وبالتالي يبلغ عدد الطلبة في المدارس الحكومية من (٥٠-٥٥ طالباً) ومن (٧٠-١٠٠ طالب) في مدارس المخيمات.
- وجود أعداد كافية من المعلمين المتدربين في المدارس بما في ذلك المعلمين المتخصصين في تعليم الطلبة ذوي الاحتياجات التعليمية الخاصة.
- توافر المرافق المدرسية من حيث المختبرات والمكتبات والمرافق الصحية (يرجى الاطلاع على الحد الأدنى لمعايير "سفير" للصحة والنظافة ص ١٢٩-١٣٠).
- توافر مواد تعليمية كافية، مثل الكتب المدرسية والقرطاسية، وأي معدات تعليمية أخرى.
- توافر غرفة مصادر مجهزة بالمعدات.
- أساليب تدريس ومناهج مناسبة.
- توافر بيئة تعليمية جامعة وصديقة للبيئة، وخالية من التمييز العنصري، والعنف الجسدي، والعنف اللفظي، والعقاب الجسدي؛ حيث يستطيع المتعلم تطوير كفاءاته ومهاراته الاجتماعية من خلال فرص تعليمية فاعلة، تتسم بالتنمية والتركيز على المتعلم في لغة يفهمها المتعلمون.
- مراعاة الفروقات الفردية خلال العملية التعليمية-التعليمية بما في ذلك الطلبة ذوو الاحتياجات الخاصة والإعاقات.

- تعليم مدرسي يتناسب من الناحية الثقافية والاجتماعية مع احتياجات المجتمع ومعايير ومعتقداته، والتي تتصدى للتمييز العنصري لا سيما التمييز تجاه الإناث والنساء في المجتمع والمدرسة.

التعليم المناسب في حالة الطوارئ في الأردن يعني:

- أن يلبي التعليم حاجات المتعلمين، مثل الاستجابة لمختلف أعمار الطلبة وقدراتهم.
- أن تلبي الأنشطة الحاجات في سياق الطوارئ من النواحي الاجتماعية والثقافية للاجئين أو المجتمعات المستضيفة.
- التعليم المناسب هو التعليم الذي يقدم منهاجاً وأنشطة مكيّفة، تسعى لتشجيع الدمج الاجتماعي، ويكون مناسباً من حيث السياق والعلوم التربوية والمهارات التي تدرس للطلبة، لا سيما الأقليات والأطفال ذوي الإعاقات خلال حالات الطوارئ.
- تتضمن فرص التعلم تقديم تعلم الطلبة في اللغة العربية واللغات الأخرى التي يفهمها الطلبة.
- تتضمن فرص التعلم رسائل لحماية الحياة وتنمية المهارات المتعلقة بطبيعة حالات الطوارئ.
- تتضمن فرص التعلم كلاً من الدعم النفسي الاجتماعي والأنشطة الترفيهية للطلبة المتضررين.
- تتضمن فرص التعليم أيضاً برامج خاصة للمجتمعات المتضررة، بما في ذلك برامج تسريع التعليم وتعلم اللغات، وجميع أشكال التعلم النظامي وغير النظامي والتي ترتبط بهذا الوضع.
- تعزز فرص التعلم على ثقافة الدمج الاجتماعي من خلال المشاريع المشتركة، التي يتم من خلالها إشراك المدنيين.

أزمة اللاجئين السوريين

أتاح الأردن فرصة الالتحاق في المدارس الحكومية للاجئين السوريين من كلا الجنسين، وقد أدى ذلك إلى اكتظاظ الطلبة في المدارس الحكومية. وقد تضمنت خطة الاستجابة ما يلي: ٩٨ مدرسة حكومية تعمل بنظام الفترتين في المجتمعات المستضيفة، وإضافة مساحات مؤقتة (غرف صفية جاهزة)، بالإضافة إلى إنشاء مدارس تابعة لوزارة التربية والتعليم داخل المخيمات. وتعمل المنظمات الدولية غير الحكومية على زيادة فرص التعلم من خلال إضافة أبنية (غرف صفية) دائمة؛ بغية استيعاب الأعداد المتزايدة من الطلبة. وضمن بنود الاستجابة للامزمة السورية، تم تعزيز التعليم الجامع (القائم على دمج الطلبة من ذوي الإعاقات) وذلك في كل من المجتمعات المستضيفة والمخيمات، وبالتالي شهدت معدلات التحاق الطلبة من ذوي الإعاقات في المدارس الحكومية ارتفاعاً ملحوظاً.

التحديات

قد تكون مدارس الفترتين المخصصة للطلبة السوريين بعيدة عن بيوتهم وأماكن سكنهم المؤقتة؛ الأمر الذي يهدد سلامتهم ويعيق سهولة وصول بعض الأطفال إلى المدارس. وعلى الرغم من الحل المؤقت الذي قدمته مدارس الفترتين، إلا أنها أثرت بشكل سلبي في نوعية التعليم في كلا الفترتين من حيث تقليل الوقت المحدد لكل فترة، بالإضافة إلى المدة الزمنية المخصصة للحصة الصفية. وبعد معدل أعداد الطلبة بالنسبة للمعلمين في مثل هذه المدارس مرتفعاً جداً، بالإضافة إلى تعيين المعلمين بشكل سريع دون تلقي التدريب الرسمي والدعم الكافي. وفي بعض المدارس ذات الفترتين، يتوجه الطلبة السوريون إلى واحدة من الفترتين، بينما يتوجه طلبة المجتمعات المستضيفة إلى فترة أخرى، وهذا يسمح لهم بالالتحاق في المدارس. وتجدر الإشارة إلى أن هذا الفصل بين اللاجئين وطلبة المجتمعات المستضيفة، يؤدي في الوقت ذاته إلى محدودية الدمج الاجتماعي والتابع من قلة التفاعل مع الآخرين وفهمهم.

ويبدو التمييز جلياً على مستوى المدارس، وذلك من خلال رفض تسجيل الطلبة السوريين، وعدم تحمل الطلبة من ذوي الإعاقات داخل الغرفة الصفية. ونتيجة لذلك يقرر بعض أولياء الأمور عدم إرسال أبنائهم من ذوي الإعاقات إلى المدارس؛ كونهم لا يرونها مكاناً آمناً لأطفالهم الضعفاء، بالإضافة إلى عدم قدرة أولياء الأمور المادية على تغطية النفقات الدراسية غير المباشرة من المواصلات، والتي تعد عائقاً يحول دون اندماجهم في التعليم.

ممارسات جيدة

قدمت وزارة التربية والتعليم استجابة سريعة فيما يتعلق بتهيئة الأنظمة والقوانين المتعلقة بقبول الطلبة غير الأردنيين؛ حيث تم قبول الطلبة اللاجئين دون الحاجة إلى وجود تصريح عمل لولي الأمر، والمرونة في التعامل مع الحالات التي تفتقر إلى وجود أي أوراق مدرسية أو إثباتات شخصية من البلد الأصلي. إضافة إلى ذلك، قامت وزارة التربية والتعليم بوضع عدد من التعليمات الخاصة بالطلبة اللاجئين الملتحقين في المدارس التابعة لوزارة التربية والتعليم في الأعوام الدراسية (٢٠١٢، ٢٠١٣، ٢٠١٤)، والتي تعتبر مرنة بالمقارنة مع ما يطبق في نظام التعليم الأردني، مثل التعليمات الخاصة بالنجاح/الإكمال/الرسوب، وتعليمات نسب الغياب؛ حيث يتم احتساب نسبة الغياب للطلاب وإذا تجاوزها يعتبر راسباً، ولكنها لم تطبق على الطلبة اللاجئين.

التحديات:

- زيادة أعداد الطلبة في المدارس (الاكتظاظ).
- العادات والتقاليد الاجتماعية، مثل الزواج المبكر للفتيات والذي يحول دون التحاقهم بالتعليم.
- عدم توافر فرص معيشية للعائلات؛ مما يضطر الأطفال والشباب لاسيما الذكور منهم إلى العمل بدلاً من الدراسة.
- القوانين الصارمة والمتعلقة بتسجيل اللاجئين في المجتمعات المستضيفة، يؤدي إلى تأخر التحاقهم بالتعليم لاسيما أولئك الذين لا يحملون الأوراق الثبوتية (الهوية الأمنية)، أو بسبب اختلاف أنظمة الشهادات التي تصدر بلغات أخرى؛ ومع ذلك فهناك اختبارات لتحديد المستوى لمعالجة مثل هذه القضايا.

إرشادات إضافية

يمكن قراءة هذا المعيار بالتزامن مع دليل الحد الأدنى لمعايير (INEE) ص ٥٥-٦٠ والمتعلق بالإجراءات الرئيسية والملاحظات الإرشادية المرتبطة بموضوع الحصول على فرص تعلم متكافئة.

يرجى تتبع الإشارات المرجعية للمعايير الأخرى والإجراءات الرئيسية والملاحظات الإرشادية في الدليل العالمي، كما هو مبين في نهاية كل ملاحظة إرشادية.

لغايات الاطلاع على الإرشادات المتعلقة بتعزيز الالتحاق بالمدارس وزيادة الدمج الاجتماعي، يرجى الرجوع إلى دليل (INEE) وقراءة الملاحظات المتعلقة بالتعليم الذي يراعي ظروف النزاع والمتوافر على الموقع الاتي: www.toolkit.ineesite.org/toolkit

للحصول على أدوات تساعدك في تطبيق هذه المعايير، يرجى زيارة الموقع
www.toolkit.ineesite.org



كُتِبَ الـ INEE

← الحد الأدنى لمعايير التعليم في حالات الطوارئ

← أدوات التطبيق

← إمكانية الوصول والبيئة التعليمية

← تكافؤ فرص الوصول



المعيار ٢: الحماية والرفاه

أن تتسم البيئات التعليمية بالأمن والأمان، وتعزيز الحماية والرفاه النفس اجتماعي للمتعلمين والمعلمين والعاملين في القطاع التربوي.

تناط في الأردن على كل من الحكومة ومقدمي خدمات التعليم في المؤسسات التي تعمل في حالات الطوارئ مسؤولية إيجاد بيئات تعليمية تتسم بالأمن والأمان، وتقدم الحماية للمتعلمين؛ بحيث تخلو هذه البيئات من الأذى الجسدي والاجتماعي والنفسي.

- ضمان الحماية من الأذى الذي قد يلحق بالطلبة من المعلمين أو التربويين المعيّنين من قبل ديوان الخدمة المدنية، وذلك من خلال التنبيه والغرامات المالية، أو إنهاء التعيين وفقاً لقانون الخدمة المدنية رقم ٨٢ لعام ٢٠١٣ (المادة ٨٦/٠ و ١٤٢/ب). أما المعلمين المعيّنين على حساب التعليم الإضافي فالإجراء المتبع في حقهم هو الاستغناء عن خدماتهم في حال ورود تقارير تثبت التسبب بأذى.
- تقدم البيئات التعليمية الحماية من خلال إشراك المجتمع المحلي (البلديات والمحافظين وقادة المجتمع) في تقديم بيئات مدرسية آمنة، تراعي معايير وزارة التربية والتعليم المتعلقة بأمن الطلبة والتربويين.
- بناء القدرات، وزيادة الوعي بين البلديات والمحافظين وقادة المجتمع فيما يتعلق بالاستجابة في حالات الطوارئ من خلال الأنشطة التي يتم تنسيقها مع الوزارات ذات العلاقة والديريات وإدارات المدارس والدفاع المدني والفرق الطبية.
- تعزيز الوعي المدرسي والمجتمعي والتدريب في مجال حماية الأطفال مبدأ حماية المتعلمين لاسيما الأطفال من الأقليات والأطفال ذوو الإعاقات، وعدم تعرضهم للإهانة اللفظية أو العنف الجسدي، أو التمييز، أو الاستغلال الاقتصادي والجنسي.
- تعزيز آليات المساءلة، وإجراءات التقدم بشكاوى سياسة وزارة التربية والتعليم في الحد من أشكال العنف كافة في المدارس بما في ذلك العنف الجسدي.
- إشراك المجتمع المحلي (البلديات والمحافظين وقادة المجتمع) في تعزيز إيجاد مدارس آمنة تأخذ بعين الاعتبار المعايير الحكومية لأمن المتعلمين والمعلمين والتربويين.
- ينبغي أن تبقى المدارس مكاناً آمناً. وتعمل الحكومة كجهة مسؤولة لضمان عدم تدخل المدارس بشكل مباشر أو غير مباشر بالصراعات. ويجب عدم استخدام الأبنية المدرسية كملجأ أو قاعدة عسكرية للمليشيات أو القوات الأمنية والعسكرية، أو النشاطات المسلحة أو المجموعات السياسية. وينبغي أن تعزز الحكومة التزامها بالمبادئ التوجيهية الواردة في أدلة لوسينز (Lucens) الإرشادية لحماية المدارس والجامعات من الاستخدام العسكري أثناء النزاع المسلح (٢٠١٣). كما وتعمل الحكومة أيضاً على زيادة الوعي نحو التوجهات لدى القوات المسلحة وقوات الأمن.
- ضرورة وجود الحراس في المدارس، وأن تحتوي المدارس كافة على بوابات وسياج يمنع دخول أي مجموعات غريبة.
- وتتضمن الإجراءات الأمنية ما يلي: أرصفة آمنة، ومطبات لتخفيف السرعة في الشوارع المؤدية للمدارس، وشواخص ممرية توضح وجود مدرسة مجاورة.

- تنفيذ الخطط الرئيسية للحد من مخاطر الكوارث، وذلك للأنشطة المتفرقة خلال الأعوام الدراسية مثل: إجراء تمارين إخلاء بشكل دوري، و تمارين تتعلق بالإسعافات الأولية وإخماد الحريق، وتشكيل (فرق الجهوزية والاستجابة والتعافي) وبناء قدرات الفرق التي تم تشكيلها.

يعني التخفيف من الأثر النفس اجتماعي في حالات الطوارئ في الأردن ما يلي:

- تدريب المعلمين والتربويين، وإطلاعهم على نحو مستمر على المستجدات فيما يتعلق بالقضايا المرتبطة في حماية الأطفال وحقوقهم، والصحة والنظافة، والدعم النفس اجتماعي، ومدونة السلوك للمعلمين والتربويين.

- تشجيع وجود بيئة خالية من التحرش والعنف والإيذاء اللفظي والجسدي بين الطلبة والمعلمين. وتعدّ كل من مجالس الطلبة، ومجالس المعلمين وأولياء الأمور بيئة جيدة لتعزيز إيجاد بيئة مدرسية آمنة.

تعني المرافق المدرسية والبنية التحتية وأعمال الصيانة في الأردن ما يلي :

- عند إنشاء بناء مدرسي جديد، أو إعادة بناء أو توسعة بناء قديم، وإضافة مرافق مدرسية قائمة، يجب اعتماد معايير دولية للحد من مخاطر الكوارث، واتخاذ الإجراءات ضد الزلازل. وينبغي تطبيق هذه الإجراءات بشكل مستمر، وتخصيصها حسب السياق المناسب في حالة الطوارئ.

- تنص مواصفات ومعايير الأبنية المدرسية في وزارة التربية والتعليم بأن المساحة النموذجية للطلاب في المرحلة الأساسية بـ ٢٥ م^٢ لكل طالب، وللطالب في المرحلة الثانوية بـ ١٥ م^٢؛ علماً أن حالات الطوارئ فرضت على الوزارة عدم الالتزام بهذه المعايير نتيجة للأعداد الهائلة من الطلبة في المناطق الأكثر استقبالا للطلبة اللاجئين.

- ينبغي أن تكون المدارس وأماكن التعليم والأبنية آمنة يسهل الوصول إليها من جميع المتعلمين لا سيما الأطفال من ذوي الإعاقات والمعلمون والتربويون.

- أن تحتوي كل غرفة صفية -على الأقل- على مدخل أو مخرج واحد، يسهل الوصول إليه؛ لضمان عمليات الإخلاء الآمنة.

- أن تراعي الأبنية المدرسية قواعد السلامة العامة في حالات الطوارئ مثل (اندلاع العنف، والحرائق والزلازل والفيضانات والأعاصير).

- تحتاج الأبنية المدرسية ومرافقها إلى أعمال صيانة مستمرة، لا سيما مدارس الفترتين؛ حيث تحتاج إلى صيانة مستمرة نظراً للضغط الشديد والاستهلاك المستمر لها. ويعدّ هذا عاملاً مهماً في تعزيز أمن الطفل. وعليه، يتوجب أن لا تكون المدارس في أماكن بعيدة أو أماكن صناعية أو أماكن تعاني من تلوث بيئي.

- يتوجب فصل المرافق الصحية للذكور والإناث على تكون سهلة الوصول داخل مبنى المدرسة بالإضافة إلى وجود خادم لها إن أمكن.

- أن يكون الوصول إلى الأبنية المدرسية سهلاً وخاصة للطلبة من ذوي الإعاقات وذوي الاحتياجات التعليمية الخاصة.

- أن تحتوي المدارس على صندوق الإسعافات الأولية، وخرطوم إطفاء الحريق، وأن تتوفر خطط الإخلاء والتدريبات المستمرة لحالات الطوارئ في المساحات المدرسية كافة.

- التدريب المستمر لكل من الطلبة والمعلمين والتربويين في مجال الصحة والنظافة، والإسعافات الأولية، والسلامة من الحرائق، واستخدام خرطوم إطفاء الحريق، والتعرف إلى إجراءات الإخلاء الآمنة.

- سهولة وصول الدفاع المدني والفرق الطبية ودخولها في حالات الطوارئ.

التحديات:

- أعمال العنف والتنمر الناجمة إما عن مخلفات الحروب ، أو بسبب صعوبة اندماجهم المجتمعي ، وعدم وجود الدمج الاجتماعي الذي يعد قضية عند اللاجئين السوريين والأطفال الأردنيين ، وكذلك عند بقية الأماكن في العالم . وقد تم رصد معظم حالات العنف والتنمر في مدارس الفترتين وما حولها . ولا تقتصر أعمال العنف على جنس واحد ، بل تتعداها إلى الإناث (كالمعلمات مثلا) حيث يتوجب أن تم معالجتها .
- يُترك العديد من الأطفال بعد انتهاء الدوام المدرسي خارج الأبنية المدرسية بانتظار من يقلهم إلى بيوتهم ودون وجود مرافقين . والعديد من هذه المدارس لا يوجد لديها حارس للبوابة ، وهذا يقلل من عامل الأمان لدى الطلبة داخل المدرسة .
- تفتقر معظم المدارس إلى الموارد المالية ، وإلى الموظفين المتخصصين بعقد الدورات التدريبية في مجال الموضوعات المرتبطة في حل الصراعات والدمج الاجتماعي والتعايش السلمي .
- يعاني الأطفال من الأقليات والأطفال من ذوي الإعاقات الأكثر عرضة للخطر من التمييز وأعمال العنف .

ممارسات جيدة

تم توفير وسائل لنقل الطلبة اللاجئين القاطنين في التجمعات الخاصة بالسوريين في منطقة الرمثا لنقلهم إلى المدارس التي تم تحويلها لنظام الفترتين وتوفير مرافقين لهذه الباصات تسهيلا لوصول الطلبة إلى الى هذه المدارس والحفاظ على أمنهم .

احتياجات مقترحة:

- الحاجة إلى التدريب المستمر على الدعم النفسي الاجتماعي وعلى آليات التعامل مع الأطفال في الأزمات في كافة المدارس الحكومية .
- الحاجة إلى مرشدين لتغطية كافة المدارس لا سيما تلك الواقعة في مخيمات اللاجئين ومدارس الفترتين . ويتوجب تدريب المرشدين حول القضايا المتعلقة بالزواج المبكر وممارسات النوع الاجتماعي المتعلقة بالتمييز بين الجنسين وتلك القضايا الناجمة عن عمالة الأطفال .
- الحاجة إلى مساحات صديقة للأطفال وزيادة التنسيق مع مؤسسات المجتمع المحلي التي توفر هذه المساحات .
- الحاجة إلى الأنشطة الترفيهية واللامنهجية لإشراك الطلبة وتحسين تعلمهم .
- الحاجة إلى غرف صفية للتخفيف من اكتظاظ الطلبة داخل الغرف الصفية في المدارس . يمكن أن تؤدي زيادة أعداد الطلبة في الصف إلى قضايا تتعلق بالحماية بسبب عدم الانتباه إليها نظرا لإكتظاظ الطلبة في المكان الواحد .

الممارسات الصحيحة في مجال حماية الأطفال:

- أنشطة الدعم النفس-اجتماعي التي يقدمها مدير و مؤسسة إنقاذ الطفل والتي تركز على المهارات الحياتية وحقوق الطفل ومهارات حل المشكلات والمهارات القيادية.
- منع استخدام العقاب الجسدي من قبل الكادر التعليمي والمعلمين في المدارس؛ وذلك وفقا لتشريعات الخدمة المدنية رقم 28، ومعيار 02 الحد الأدنى لحماية الطفل في الأردن .

التحديات المتعلقة بقضايا حماية الطفل:

- على الرغم من التزام الحكومة بمنع أشكال العنف في المدارس كافة، إلا أن العقاب الجسدي والإهانة اللفظية لازالت مستمرة في المدارس، وربما تكون أحد أسباب انسحاب الطلبة.
- غالبية معلمي وزارة التربية والتعليم من التعيينات الجديدة؛ وبالتالي فليس لديهم خبرة في التعامل مع الأطفال في حالات الطوارئ.
- عدم تطبيق القوانين والتشريعات المتعلقة بالعقاب الجسدي في المدارس .

الممارسات الصحيحة المتعلقة بالحد من مخاطر الكوارث

وضعت وزارة التربية والتعليم بالتعاون مع اليونيسيف الخطط المدرسية للحد من مخاطر الكوارث، مما أسهم في جهوزية المدارس في حالات الطوارئ والكوارث الطبيعية. وهذا يتضمن تطبيق الأنشطة الرئيسة المتعلقة بالحد من مخاطر الكوارث خلال السنة الدراسية القادمة، مثل إجراء عمليات الإخلاء المستمرة في المدارس، وتشكيل فرق (للجهوزية والاستجابة والتعافي) بالإضافة إلى بناء قدرات هذه الفرق. مما يسهم في تعزيز استدامة أنشطة الحد من مخاطر الكوارث في المدارس. وعلى نحو مماثل، قامت منظمة اليونيسيف وشركاء آخرون بتقديم الدعم الفني في إجراء عمليات الإخلاء المتكرر، وإخماد الحرائق، والإسعافات الأولية، والتدريب على عمليات البحث والإنقاذ لمجتمع المدرسة بالتعاون مع أعضاء الدفاع المدني.

إرشادات إضافية

يمكن قراءة هذا المعيار بالتزامن مع دليل الحد الأدنى لمعايير (INEE ص ٦١-٦٧) والمتعلق بالإجراءات الرئيسية، والملاحظات الإرشادية المرتبطة بموضوع الحماية والرفاه.

يرجى تتبع الإشارات المرجعية للمعايير الأخرى والإجراءات الرئيسية والملاحظات الإرشادية في الدليل العالمي، كما هو مبين في نهاية كل ملاحظة إرشادية.

لغايات الاطلاع على الإرشادات المتعلقة بتعزيز البرامج التعليمية التي تلبي حاجات الذكور والإناث، يرجى الرجوع إلى دليل (INEE) وقراءة الملاحظات المتعلقة النوع الاجتماعي، والمتوفرة على الموقع الآتي www.toolkit.ineesite.org/toolkit

لغايات الاطلاع على المعلومات المتعلقة بتخطيط وبناء بيئات تعليمية آمنة، يرجى الرجوع إلى دليل INEE والاطلاع على الجزء الخاص بالأبنية المدرسية الآمنة من خلال الموقع الآتي: www.toolkit.ineesite.org/toolkit

للحصول على أدوات تساعدك في تطبيق هذه المعايير، يرجى زيارة الموقع www.toolkit.ineesite.org



كُتِبَ ال INEE

← الحد الأدنى لمعايير التعليم في حالات الطوارئ

← أدوات التطبيق

← إمكانية الوصول والبيئة التعليمية

← الحماية والرفاه



المعيار ٣: المرافق والخدمات

أن تعمل المرافق التعليمية على تعزيز الأمن والرفاه للمتعلمين والمعلمين والتربويين، وترتبط بالصحة والتغذية وخدمات الحماية، والخدمات النفس اجتماعية.

تعني المرافق التعليمية في الأردن ما يلي:

- الجهود الدؤوبة نحو تقليل حجم الغرفة الصفية، وتقليل عدد الطلبة بالنسبة للمعلمين خلال حالات الطوارئ. ويبلغ عدد الطلبة في الوضع النموذجي من ٢٥-٣٠ طالبا لكل غرفة صفية، أما بالنسبة لحالات الطوارئ وتحديدا في الأردن ومع تفاقم الأزمة السورية، فيصعب الإبقاء على هذه النسبة. وتبلغ أعداد الطلبة في الغرفة الصفية حاليا في مدارس وزارة التربية والتعليم من ٥٠-٥٥ طالبا، ومن ٧٠-١٠٠ طالب في مدارس المخيمات.
- مساكن وملاجئ ذات مخارج واضحة وآمنة.
- يجب أن تراعي المرافق والخدمات والأبنية احتياجات الطلبة ذوي الإعاقات والاحتياجات الخاصة.
- المرافق الصحية والمعدات لا سيما تلك المتعلقة باحتياجات الجنسين.
- مظلات لحماية الطلبة من أشعة الشمس، والبرد في أيام الشتاء.

تضمّ المساحات التعليمية في حالات الطوارئ في الأردن مدارس وزارة التربية والتعليم في المجتمعات المستضيفة والتي تعمل بنظام الفترتين؛ حيث يمكن توسعتها بإضافات غرف صفية جاهزة؛ بينما يتم إضافة غرف صفية جاهزة ومؤقتة في المخيمات. ويمكن أن تتكون المرافق الأخرى من مراكز التعليم غير الرسمي، والمساحات الصديقة للأطفال التي تقدمها المؤسسات المجتمعية، ومؤسسات المنظمات غير الحكومية، ومراكز الشباب، والجامعات والكليات، ومراكز التدريب المهني، والمرافق الرياضية، والمراكز الثقافية.

تشتمل الممارسات الجيدة لتعزيز الأمن والرفاه للمتعلمين والمعلمين والتربويين في الأردن على ما يلي:

- تنفيذ أعمال الصيانة المستمرة لجميع المرافق التعليمية؛ لتعزيز تلبيتها للحد الأدنى من المعايير.
- ضمان الوصول المبسر لخدمات التعليم من قبل المتعلمين ذوي الاحتياجات التعليمية الخاصة بما في ذلك مداخل للكراسي المتحركة، وغرف لمصادر التعلم.
- ضمان وجود برامج مناسبة ومتخصصة للأطفال ذوي الاحتياجات التعليمية الخاصة بما في ذلك نظام بريل ولغة الإشارة، وخدمات المساعدة ذات العلاقة.
- تحديد مرمرات لعمليات الإخلاء، وملاجئ آمنة في حالات الطوارئ.
- زيادة وعي المعلمين والمتعلمين نحو الاستخدام الصحيح للمرافق التي تمّ ترميمها، وتجنب عمليات التخريب.
- زيادة الوعي حول آلية متابعة المرافق الموجودة وحمايتها.
- تقديم مرافق نظيفة وآمنة.

- تقديم مساحات للأنشطة الترفيهية مثل الفن والرياضة والقراءة .
- صيانة المرافق التي يستخدمها المعلمون مثل: الغرف المشتركة وغرف الاجتماعات .
- زيادة الوعي حول وسائل منع التخريب وحماية المرافق .
- فصل المرافق الصحية الخاصة بالطلبة والمعلمين الذكور عن تلك الخاصة بالإناث .

الربط مع الخدمات الصحية والمتعلقة بالتغذية تعني في الأردن ما يلي:

- تعمل كلٌّ من وزارة التربية والتعليم ووزارة الصحة، وهيئات الأمم المتحدة، والمنظمات الدولية غير الحكومية، والمنظمات غير الحكومية معاً؛ لتعزيز الصحة في المدارس وما حولها من خلال الحملات لا سيما تلك المتعلقة بالإناث وقضايا الصحة الإنجابية .
- يتوجب وجود شخص واحد في المدارس والمخيمات بحيث يكون لديه على الأقل مهارات التمرّض، وتلقى تدريباً في هذا المجال؛ بغية معالجة القضايا الصحية، وتقديم النصائح والإرشادات الصحية .
- توفر ماء نظيف وصالح للشرب مطابق للمواصفات التي وضعتها وزارة الصحة ووزارة التربية .
- إشراك المتعلمين في الخدمات والبرامج التي تقدمها كلٌّ من وزارة التربية والتعليم ومنظمة الصحة العالمية بما في ذلك التطعيم . وهذا يتضمن أيضاً حملات زيادة الوعي المتعلق بالتعليم الصحي الأساسي؛ لمنع انتشار الأمراض بسبب سوء النظافة منها .
- يقدم برنامج الأغذية العالمي في مخيمات الأردن وخدمات التعليم غير النظامي ووجبات غذائية (أصابع النمر) والتي يتم توزيعها على الطلبة خلال اليوم الدراسي .
- يتم تقديم برامج النوعية الخاصة بالتغذية؛ وذلك من قبل المنظمات الدولية غير الحكومية والمنظمات غير الحكومية .
- يحدد قانون التعليم رقم ٢٠٠١/٥ وتشريعات وزارة الصحة الأغذية المسموح بيعها للطلبة في المقاصف المدرسية .

الربط مع الخدمات النفسية الاجتماعية وتلك المتعلقة بالحماية تعني في الأردن ما يلي:

- تحديد الطلبة الذين يتعرضون للعنف المبني على النوع الاجتماعي أو لإصابات أو لديهم صعوبات في التعلم .
- تدريب المعلمين على تحديد أعراض الإجهاد النفسي الاجتماعي، وتعريفهم على الجهات الواجب الاتصال بها في حال وجود حالات شديدة الإعاقة .
- توفير مرافق وأماكن آمنة في المدارس للمرشدين، أو تقديم خدمات الدعم النفسي الاجتماعي .
- التعاون الفاعل مع منظمات حقوق الإنسان الدولية والعالمية ومؤسسات المجتمع المدني ذات العلاقة .
- إدماج مفهوم حماية الطفل في نظام التعليم .
- تعزيز مشاركة أعضاء شبكة حماية الأطفال بغية تمكين التدخلات .

الممارسات المقترحة:

- ضمان وجود ممرضين ومقدمي خدمات الرعاية الصحية، ومدرّبين في المدارس لا سيما مدارس المخيمات لتحسين الخدمات الصحية.
- تعزيز زيادة استخدام البرامج الصحية والبيئية التوعوية للمعلمين والمتعلمين.
- تعزيز وجبات التغذية المدرسية لجميع الطلبة لتحسين التعلم وجذب الأطفال خارج المدرسة.
- دعم المقاصف المدرسية ومتابعتها من حيث التزامها بالمعايير التي وضعتها كل من وزارة الصحة ووزارة التربية والتعليم.

الممارسات الصحيحة المتعلقة بحماية الأطفال

الخدمات المقدمة من خلال مسارات تحويل الفرد من هيئة إلى أخرى: تعمل مؤسسة إنقاذ الطفل في الأردن بشكل مباشر في مجال حماية الأطفال وأنظمة الإحالة. إضافة إلى ذلك تعمل هذه المؤسسة داخل المخيمات وبالقرب من المدارس مع موظفي الحماية وتقوم بتحويل الحالات إلى مقدمي الخدمات الأخرى كمنظمة ميرسي كور التي تعمل على تقديم خدمات التعليم الجامع للأطفال ذوي الإعاقة. وتتضمن حالات الإحالة المتعلقة بالأمور الصحية الأطفال ذوي الإعاقات، والزواج المبكر، والأطفال الذين ليس لديهم مرافقون أو أهل، والعنف المحلي، والعنف النفس اجتماعي، والتعليم غير النظامي وتواجد الأمن. بلغ عدد الحالات التي تم تحويلها من أيلول إلى تشرين الثاني ٢٠١٤ إلى ٥١٦ حالة (٢١١ في مخيم الزعتري و ٨٠ المخيم الإماراتي الأردني و ٢٢٥ مخيم الأزرق).

التحديات المتعلقة بحماية الأطفال

عدم توافر غرف المصادر والبنية التحتية المناسبة، والغرف الصفية التي تعزز الوصول للتعليم، والحصول على تعليم يتسم بالجودة.

الممارسات الصحيحة المتعلقة بالحد من مخاطر الكوارث

وضع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي مسودة القواعد الخاصة بالأبنية التي سيتم إنشاؤها؛ ليصار لاستخدامها في إنشاء الأبنية المدرسية الجديدة. وعلى نحو مماثل قدم برنامج الأمم المتحدة للتدريب اللازم لمجموعة من المهندسين؛ ليتولوا تعديل التصميمات لستة أبنية مدرسية في جميع أنحاء البلاد، مع التركيز على المناطق الجغرافية الأكثر تأثراً. وفي النهاية، تم إدخال نظام تحذيري جديد في بعض المدارس بالإضافة إلى زيادة وعي الطلبة حول آلية حماية المدارس والمجمعات.

الممارسات المقترحة في مجال التدخلات النفس الاجتماعية:

- استخدام مسارات الإحالة الموجودة حالياً لاسيما القضايا المتعلقة بالصحة العقلية، والعلاجات النفسية، والتقييم العلاجي المحترف للصحة العقلية للمتعلّمين. مع العلم أن الإجراءات التي يتم اتباعها داخل المدارس في تقديم الدعم النفسي للطلبة الذين تعرضوا للخطر تتم بالتنسيق بين المرشد التربوي وإدارة المدرسة مع أولياء أمور الطلبة.
- تقديم التدريب للدعم النفس الاجتماعي في الأرياف للمعلمين والتربويين لاسيما العاملين في مجال الاستجابة لحالات الطوارئ.
- تشكيل مجموعة صغيرة لتقديم الدعم النفس الاجتماعي من المرشدين والاختصاصيين في علم النفس والعاملين في المجال الاجتماعي في مدارس وزارة التربية والتعليم والتي تأثرت بحالات الطوارئ، أو لهم علاقة بالاستجابة في حالات الطوارئ.

إرشادات إضافية

يمكن قراءة هذا المعيار بما يتفق مع دليل الحد الأدنى لمعايير شبكة INEE ص ٦٨-٧٢ والمتعلق بإجراءات الرئيسية والملاحظات الإرشادية المرتبطة بموضوع **المرافق والخدمات**. ويرجى تتبع الإشارات المرجعية والإجراءات الرئيسية والملاحظات الإرشادية في الدليل العالمي كما هو مبين في نهاية كل

للحصول على أدوات تساعدك في تطبيق هذه المعايير، يرجى زيارة الموقع
www.toolkit.ineesite.org



كتيّب ال INEE

← الحد الأدنى لمعايير التعليم في حالات الطوارئ

← أدوات التطبيق

← إمكانية الوصول والبيئة التعليمية

← المرافق والخدمات

مجال المعايير الأساسية: المشاركة الاجتماعية، التنسيق، التحليل

التعليم والتعلم

المعيار ١: المناهج	تستخدم مناهج ذات صلة ثقافياً واجتماعياً ولغوياً لتوفير تعليم نظامي وغير نظامي، مناسب لسياق محدد وحاجات المعلمين.
المعيار ٢: التدريب، والتطور المهني والدعم	يتلقى المعلمون وغيرهم من الهيئات التعليمية تدريباً دورياً ومنظماً ذات صلة وفقاً لحاجاتهم وظروفهم.
المعيار ٣: التدريس وعمليات التعلم	تتمحور عمليات التدريس والتعلم على المعلم، وهي مشتركة ومسؤولية.
المعيار ٤: تقييم مخرجات التعلم	تستخدم القواعد الملائمة لتقييم نتائج التعلم والتحقق من صحتها.

المعيار ١: المنهاج

استخدام مناهج مناسبة من الناحية الثقافية والاجتماعية واللغوية؛
لغايات التعليم النظامي، وغير الرسمي، وغير النظامي بما يتناسب مع
احتياجات المتعلمين وبيئاتهم.

يمكن فهم **المنهاج** في الأردن على أنه حصيلة خبرات المتعلم التي سيحصل عليها تحت إشراف المدرسة وإرشادها، وذلك داخل الغرفة الصفية أو خارجها مع الأخذ بعين الاعتبار الأساس المعرفي والنفسي والاجتماعي والتنموي ضمن إطار تربوي تشريعي محدد.

يتكون **التعليم النظامي** من خدمات تربوية وبرامج معتمدة ومصادق عليها، وذلك من المرحلة الثانية من رياض الأطفال (التمهيدي) حتى الصف الثاني عشر. وتقوم كل من المدارس الحكومية والخاصة والأونروا ومدارس الثقافة العسكرية بتقديم خدمات التعليم النظامي. وتوجد هناك برامج تعليمية أخرى، تندرج تحت مظلة التعليم في وزارة التربية والتعليم تسمى **التعليم غير النظامي**، حيث لا يتم تطبيق خدمات التعليم لهذا النظام في المدارس، ولكنها تندرج تحت بعض مناهج التعليم النظامي. ويضم التعليم غير النظامي تعلم الطلبة المتسربين، والتعليم المنزلي، والدراسات المسائية، والدراسات الصفية، وتعليم الكبار ومحو الأمية.

تتنوع خدمات **التعليم غير الرسمي** لتشمل الأنشطة الترفيهية، ودروس تعليم القراءة والكتابة والحساب والمهارات الحياتية، ولكن هذه الأنشطة لا تحظى بالمصادقة والاعتماد من قبل وزارة التربية والتعليم، بالإضافة إلى أنها لا تقتصر على فئة عمرية محددة أو مجموعات معينة، وبناءً على ذلك، فهي تشمل على تعلم المهارات الحياتية، والمهارات الأساسية وما قبل الأساسية، والأنشطة الترفيهية.

يمكن تعريف **المناهج التي تراعي الجانب الثقافي** في الأردن على أنها تلك المناهج التي تعزز مبدأ الحرية والديمقراطية، والعدالة والمساواة والقيم الإنسانية، والمبادئ التي تحمي كرامة الأفراد وتشجع التعلم والعمل والانفتاح على الآخرين، والحفاظ على الأخلاق العربية الإسلامية والعادات والتقاليد، والحد من التقاليد التي تخص موضوع التمييز ضد المرأة والأنثى. وتتسم هذه المناهج بأنها تعمل على حماية الأصول الثقافية والتاريخية، وحماية التنوع الديني والعرقي والثقافي لدى المجتمع الأردني.

يمكن تعريف **المناهج التي تراعي الجانب الاجتماعي** على أنها المناهج التي تأخذ بعين الاعتبار الحقائق الاجتماعية والتحديات المجتمعية التي تمكن المتعلمين والطلبة من التقدم والنجاح وفقاً لظموحاتهم وحقوقهم واجباتهم بوصفهم بشرًا ومواطنين. وينبغي أن تعزز البيئة التعليمية قيم الحوار والمناقشة، وفعل استراتيجيات التعلم التعاوني الفاعل والتفاعلي، والتركيز على مبادئ العدالة والمساواة واحترام الرأي وتقبل الآخرين. (انظر إلى معايير الوصول للبيئة التعليمية (١، ٢، ٣)).

يمكن تعريف **المناهج التي تراعي الجانب اللغوي** على أنها المناهج التي تعتمد اللغة العربية كلغة رسمية للتعليم في المواد والصفوف كافة. بالإضافة إلى التعليم الإجمالي للغة الإنجليزية كلغة ثانية من الصف الأول حتى الثاني عشر. وينبغي أن تكون جميع المناهج مراعية لقضايا التمييز العنصري، وأن تراعي احتياجات الأقليات والأطفال ذوي الاحتياجات التعليمية الخاصة.

التحديات

التدريب المهني والتدريب على سبل العيش من شأنه أن يكون بمثابة حجر الزاوية في تعزيز الوصول إلى المناهج ذات الصلة التي تلبي احتياجات الشباب خارج مقاعد الدراسة في مخيمات اللاجئين والمجتمعات المضيفة. العديد من أصحاب المصالح التعليمية في الأردن منخرطون في الاستجابة للتعليم في حالات الطوارئ، مثل المنظمات غير الحكومية ومنظمات الأمم المتحدة التي توفر نماذج مهنية شاملة في أوقات الطوارئ والأزمات وتشمل التعليم في المجالات التقنية إلى جانب تعليم اللغة ومحو الأمية والحساب والمهارات الحياتية والرياضة. ويربط هذه الجهود مع فرص التدريب والوظائف داخل المخيمات أو مع الأعمال في المجتمعات المضيفة المحلية يمكن كذلك أن تعزز الصلة بين عملية التعليم والتعلم فضلاً عن توفير الفرص للتشافي النفسي الاجتماعي. والتحدى يكمن في أن أصحاب المصالح التعليمية قد لا يُسمح لهم باستخدام معاجم سبل العيش (التعليم المهني ودورات المهارات الحياتية فيما يتعلق ببرامج اللاجئين).

الممارسات الصحيحة المتعلقة بالحد من مخاطر الكوارث

تمّت مراجعة المناهج الحالية، وذلك بالتشاور مع وزارة التربية والتعليم، وتمّ تقديم ورقة بالتوصيات والأنشطة المتعلقة بالحد من مخاطر الكوارث وإدخالها إلى مناهج وزارة التربية والتعليم. وقد قامت كل من اليونيسيف واليونيسكو ووزارة التربية والتعليم بإعداد دليلين بعنوان "دليل الطالب للجهوزية ومواجهة مخاطر الزلازل والفيضانات" بغية مساعدة الطلبة في الاستعداد للحد من مخاطر الزلازل والفيضانات. وقد تمّ إعداد الدليل الأول للصفوف من ١-٤ والدليل الثاني من ٥-١٠. وتمّ استخدام هذه الأدلة كأساس للدورات التدريبية في المدارس. وقامت اليونيسيف بالتعاون مع وزارة التربية بإعداد ملصقين يحتويان على رسومات فكاهية تعليمية؛ ليصار إلى استخدامها في الغرفة الصفية؛ أحدهما للصفوف من ١-٤ والآخر من ٥-١٢. ويمكن الهدف من هذه الملصقات في زيادة الوعي، وإرشاد الطلبة في حالات الطوارئ (الزلازل والفيضانات السريعة والحرائق).

إرشادات إضافية

يمكن قراءة هذا المعيار بالتزامن مع دليل الحد الأدنى لمعايير (INEE) ص ٧٧-٨٢ والمتعلق بالإجراءات الرئيسية والملاحظات الإرشادية المرتبطة بموضوع **المناهج**.

يرجى تتبع الإشارات المرجعية للمعايير الأخرى والإجراءات الرئيسية والملاحظات الإرشادية في الدليل العالي كما هو مبين في نهاية كل ملاحظة إرشادية. لغايات الاطلاع على المناهج التي تعزز الدمج الاجتماعي والمستوحاة من ملاحظات دليل (INEE) يمكن قراءة الملاحظات المتعلقة بالتعليم الذي يراعي ظروف النزاع والمتوافر على الموقع الآتي: www.toolkit.ineesite.org/toolkit

للحصول على أدوات تساعدك في تطبيق هذه المعايير، يرجى زيارة الموقع
www.toolkit.ineesite.org



كتيب ال INEE

← الحد الأدنى لمعايير التعليم في حالات الطوارئ

← أدوات التطبيق

← التعليم والتعلم

← المنهاج

المعيار ٢: التدريب، والتطور المهني، والدعم

أن يتلقى كلٌّ من المعلمين والتربويين التدريب الدوري المنظم والمتعلق بموضوع التعليم، وفقاً للاحتياجات والظروف.

يعني التدريب الدوري المنظم والمتعلق بموضوع التعليم في الأردن البرامج التدريبية متعددة الأغراض، والتي تم اعتمادها والمصادقة عليها من قبل وزارة التربية والتعليم تماشياً مع سياسات التعليم وقانون التعليم.

- تقدم كلٌّ من وزارة التربية والتعليم وشركاؤها المحليين والدوليين البرامج التدريبية لمجموعات محددة من المعلمين والتربويين الذين يقدمون خدمات الاستجابة في حالات الطوارئ.
- وضع مواد تعليمية مناسبة وأدوات لدعم البرامج التدريبية وتنفيذها.
- إعداد الحزم التدريبية من قبل المتخصصين في حالات الطوارئ، وتقوم وزارة التربية بالإشراف المباشر والمتابعة، وتنفيذ عمليات التقييم.
- تقديم البرامج التدريبية بشكل دوري لتلبية الاحتياجات التطويرية الحالية والمهنية للمعلمين والتربويين.
- ينبغي أن تسعى استراتيجيات التدريس إلى تشجيع التعلم التعاوني، والتفكير الإبداعي، والتفكير الناقد، وحل المشكلات، والتعلم من خلال المشاريع، والتعلم من خلال اللعب.
- أمثلة على هذا النوع من التدريب:
 - برامج الدعم النفس اجتماعي.
 - برامج حقوق الطفل وحمايته.
 - برامج الحد من مخاطر الكوارث.
 - برامج دمج الأطفال ذوي الإعاقات والأطفال من ذوي الاحتياجات التعليمية الخاصة.
 - برامج إيجاد بيئات مدرسية آمنة وجامعة وداعمة، تحتوي على أماكن صديقة للأطفال.
 - برامج التعديل السلوكي والأكاديمي.
 - برامج التعلم المتمركز حول الطفل والتعلم التفاعلي.
 - برامج التدخلات العلاجية.
 - الإدارة الصفية.
 - أدوات التقييم التربوي واستراتيجياته.

ويمكن تعريف التدريب الدوري المنظم والمتعلق بموضوع التعليم في الأردن على أنه:

• التدريب الذي يتم خلال فترة زمنية محددة، وفقاً لخطة عمل سنوية أو جدول تدريبي، والذي يأخذ بعين الاعتبار (١) احتياجات المعلمين ومديري المدارس والمرشدين والإداريين والتربويين والتنمية المهنية المستمرة لهم (٢) احتياجات وظروف خاصة تنشأ عن الأزمات (٣) خطط الأولويات التي تعدها وزارة التربية والتعليم والشركاء المجتمعيين.

• جهود منظمة ومخطط لها، تهدف إلى تغيير معرفة المعلمين والمديرين والمرشدين وقدراتهم، وتحديثها، ورفع مستواهم المهني، وقدراتهم على الاستجابة في حالات الطوارئ.

التدريب المرتبط بالاحتياجات والظروف في الأردن؛ بغية إجراء التدريب الدوري المنظم والمرتبط باحتياجات المعلمين والإداريين والتربويين وظروفهم ينبغي الأخذ بعين الاعتبار ما يلي:

• يعقد مركز التدريب التربوي دورات تدريبية تتواءم مع الظروف والاحتياجات الحالية والملحة.

• يتنوع التدريب الدوري حسب المرحلة التعليمية والتخصص وارتباطه بالموضوع

• يضم التدريب الدوري جلسات (ورشات) تتعلق بالتعليم في حالات الطوارئ، والجهوزية والتخطيط المحتمل، والحد من مخاطر الكوارث. وينبغي أن يضم ذلك (١) تعريفهم بالأدوار وآليات التنسيق مع مختلف أعضاء المجتمع والمؤسسات على المستوى الدولي والوطني والمحلي، وعلى مستوى البلديات (٢) تحديد المجموعات المعرضة للخطر وحمايتها ولا سيما المجموعات التي تعرضت للعنف المبني على النوع الاجتماعي، والذين تعرضوا للاغتصاب وأشكال جرائم الحرب الأخرى (٣) الاستراتيجيات المتعلقة بالوصول والتواصل.

• توفير المواد التدريبية للمعلمين والمرشدين؛ بغية زيادة تقديم الدعم النفسي اجتماعي للمعلمين والطلاب أثناء الأزمات.

• يتضمن جدول التدريب فرصاً للمتدربين حول كيفية استخدام المعلومات الجديدة، وجلسات التغذية الراجعة، وأثر التدريب عليهم من خلال تطبيق المعلومات الجديدة.

• تتاح الفرص للمعلمين والتربويين للالتحاق بالبرامج التدريبية، وفقاً لاحتياجاتهم المستندة إلى التقييم الذي تقوم به مديريات التربية.

• وفي حالات الطوارئ، يساعد تحليل الاحتياجات السريع في تحديد أولويات التدريب (انظر معيار التحليل (١): التقييم).

• الاستفادة من المواد المناسبة والموارد البشرية لتلبية احتياجات التطوير المهني.

• يشتمل التدريب على أماكن لإقامة المتدربين، لا سيما الأفراد ذوي الاحتياجات التعليمية الخاصة، وذلك لتعزيز المشاركة الفعالة والشاملة التي تتسم بالشفافية دون وجود تمييز (انظر معيار (١) المشاركة المجتمعية: المشاركة).

الممارسات التدريبية الصحيحة

قامت مؤسسة إنقاذ الطفل في الأردن بتدريب الفريق المحوري لكادر وزارة التربية والتعليم حول مدونة السلوك؛ بغية تدريب المعلمين في المخيمات. وتهدف الخطة إلى عمل مدونة السلوك الوظيفي. وعلى نحو مماثل، تقوم كل من اليونسكو ووزارة التربية والتعليم بتدريب معلمين جدد على تقديم الدعم النفس اجتماعي. أما في المدارس التي تطبق برنامج التعليم الجامع (القائم على دمج ذوي الاحتياجات التعليمية الخاصة) فقد تلقى المعلمون التدريب المتعلق بالتربية الخاصة، وتعديل السلوك، وتصنيع الأدوات التعليمية وتدريبهم على منحى التعليم المونتيسوري (القائم على تنمية شخصية الطفل بصورة تكاملية في النواحي النفسية، والعقلية، والروحية، والجسدية والحركية) واستخدام الأدوات الملائمة بتنسيق وإشراف من قبل منظمة ميرسي كور.

الممارسات الصحيحة المتعلقة بالحد من مخاطر الكوارث

قامت وزارة التربية والتعليم بالتعاون مع هيئات الأمم المتحدة بإجراء تدريب توعوي للحد من مخاطر الكوارث، للجان التي تعمل للحد من مخاطر الكوارث في المدارس المعرضة للخطر في جميع أنحاء المملكة، والبالغ عددها ٤٩ لجنة. وتتكون هذه اللجان من طلاب ومعلمين ومديري مدارس، وأعضاء من المجتمعات المستضيفة.

يقدم القائمون على التدريب فهماً شاملاً للمشاركين في مجال الحد من مخاطر الكوارث بما في ذلك الخطوات الرئيسية للجهوزية والاستجابة والتعافي. وقد تم عقد دورات لإعداد المدرسين من موظفي وزارة التربية والتعليم ومديري المدارس والمعلمين، وربطها ببناء قدرات وحدة الحد من مخاطر الكوارث في وزارة التربية والتعليم.

إرشادات إضافية

يمكن قراءة هذا المعيار بالتزامن مع دليل الحد الأدنى لمعايير (INEE) ص ٨٣-٨٦ والمتعلق بالإجراءات الرئيسية والملاحظات الإرشادية المرتبطة بموضوع التدريب المتعلق بالتنمية المهنية والدعم.

يرجى تتبع الإشارات المرجعية للمعايير الأخرى والإجراءات الرئيسية والملاحظات الإرشادية في الدليل العالمي كما هو مبين في نهاية كل ملاحظة إرشادية.



كُتِبَ الـ INEE

← الحد الأدنى لمعايير التعليم في حالات الطوارئ

← أدوات التطبيق

← التعليم والتعلم

← التدريب، والتطور المهني، والدعم



المعيار ٣: التدريس وعمليات التعلم

هو تميز عمليات التعليم والتعلم بتمركزها حول المتعلم والتشاركية والشمولية.

تتمحور العملية التعليمية في الأردن حول المتعلم بوصف التعليم نشاطاً منظماً ومخططاً له، وهو عملية تحفيز للقدرات الفكرية والجسدية والاجتماعية للمتعلمين. وتعد العملية التعليمية في الأردن تشاركية؛ حيث تدعو المتعلمين ليكونوا أفراداً فاعلين في العملية التعليمية من خلال الأنشطة المشتركة الفاعلة، والممارسات التي تستخدم التفكير الإبداعي والناقد، وتشجع التعلم من خلال الاكتشاف، واقتصار دور المعلم على التوجيه والتيسير.

يبيغي أن تكون الأنشطة التعليمية تشاركية؛ أي أنها تعزز مشاركة الجميع بغض النظر عن الدين أو الجنس أو العرق، أو الاحتياجات الخاصة، بالإضافة إلى تقديم الدعم النفس اجتماعي، مع مراعاة الفروق الفردية بين المتعلمين.

ويمكن تعريف التعلم المتمحور حول المتعلم في الأردن على أنه:

- يشجع التفكير الناقد للطلبة.
- يركز على التنمية الجسدية والنفسية والتطويرية والمعرفية للمتعلمين.
- يؤدي إلى تغيرات إيجابية في القدرات والسلوك.
- يستند على النظريات التربوية الحديثة والتي تدعو إلى تمحور العملية التعليمية على المتعلم.
- يركز على احتياجات الطلبة واهتماماتهم وقدراتهم وإعدادهم من خلال التعلم الفردي.
- يعطي فرصاً لجميع الطلبة في العملية التعليمية.

يمكن تعريف التعلم التشاركي في الأردن على أنه :

- يعزز التشارك مع الهيئات المجتمعية ذات العلاقة مثل المؤسسات التعليمية والمجتمعية، وأولياء الأمور والمعلمين والمتعلمين والموظفين تحديد الاحتياجات التعليمية للتعليم النظامي وغير النظامي.
- يعتمد على المتابعة المستمرة للدورات التدريبية التطويرية التي تعقد لغايات تطوير الطلبة.
- يضم مناحي التعليم كافة في العملية التعليمية، ويجعل المتعلم محورياً للعملية التعليمية.

يمكن تعريف التعليم الجامع في الأردن على أنه:

- يضمن سهولة وصول التعليم إلى جميع المتعلمين من خلال تفعيل محتوى المناهج وأساليب التدريس دون تمييز.
- مراعاة الطلبة من ذوي الاحتياجات التعليمية الخاصة، وذوي الإعاقات، وذوي التحصيل المرتفع خلال حالات الطوارئ لاسيما عند إهمالهم.

الممارسات المقترحة:

- يتوجب على وزارة التربية والتعليم أن تتبنى رؤية حديثة في استراتيجيات التدريس والتعلم التفاعلي المتمحور حول المعلم سواء أكان في برامج التعليم النظامي أم غير النظامي الرسمي.
- يتوجب تصميم مناهج تلبي احتياجات المتعلمين استناداً إلى استراتيجيات التعلم الفعال والتفاعلي.
- تدريب المعلمين والتربويين على استخدام التعلم الفعال والتفاعلي، والتعلم التعاوني، والتفكير الناقد والتفكير الإبداعي، والتعلم من خلال الاستكشاف، والتعلم من خلال اللعب، والتعلم المبني على المشاريع، واستراتيجيات حل المشكلات.
- يجب أن تركز المؤسسات التعليمية كافة على التعلم الفاعل المتمركز حول المتعلم واستراتيجيات التعلم الحديثة.
- ينبغي أن تركز وزارة التربية والتعليم والمؤسسات الشريكة التي تقدم الخدمات التعليمية للاجئين على مفاهيم ومبادئ التعلم البنئي، ودعم أنشطة التدوير من خلال إيجاد وسائل التعليم المناسبة باستخدام الأساليب والمواد المتوفرة في المخيمات والمجتمعات المستضيفة.
- في أغلب الأحيان لا يوجد استراحة بين الحصص، ينبغي أن يكون هناك ما لا يقل عن 5-7 دقائق لأخذ قسط من الراحة والتجمع والاعداد للحصّة القادمة.

التحديات:

- اكتظاظ الغرف الصفية والتي عادة ما تعيق تنفيذ استراتيجيات التعلم التشاركي والتفاعلي.
- عدم توافر الكهرباء في المخيمات والتي تعيق استخدام التكنولوجيا والحواسيب، ومختبرات العلوم التي تعد ضرورية لتطبيق التعلم المتمركز على المتعلم واستراتيجيات التعليم الجامع.
- نقص الكادر التدريسي في مدارس الفترتين حيث تعاني هذه المدارس من نقص في فني مختبرات العلوم والحاسوب والمعلمين والتربويين.
- عدم وجود التدريب الفني اللازم للكادر التربوي الذي يقدم خدمات الدعم النفسي اجتماعي للمتعلمين لا سيما الطلبة ذوي الاحتياجات التعليمية الخاصة في حالات الطوارئ، وعدم وجود مدونة سلوك شاملة لدى الكادر التعليمي الذي يعمل مع الأطفال في حالات الطوارئ، بالإضافة إلى نقص البرامج المتعلقة بحماية الطفل.

إرشادات إضافية

- يمكن قراءة هذا المعيار بالتزامن مع دليل الحد الأدنى لمعايير (INEE) ص ٨٧-٨٨ والمتعلق بالإجراءات الرئيسة والملاحظات الإرشادية المرتبطة بموضوع العمليات التعليمية-التعليمية.
- يرجى تتبع الإشارات المرجعية للمعايير الأخرى، والإجراءات الرئيسة والملاحظات الإرشادية في الدليل العالمي كما هو مبين في نهاية كل ملاحظة إرشادية.
- لغايات الاطلاع على عملية التعليم والتعلم يرجى الاطلاع على ملاحظات دليل (INEE) والمتعلقة بالتعليم والتعلم والمتوفرة على الموقع الآتي: www.toolkit.ineesite.org/toolkit

كتيب ال INEE

← الحد الأدنى لمعايير التعليم في حالات الطوارئ

← أدوات التطبيق

← التعليم والتعلم

← التدريس وعمليات التعلم



المعيار ٤ : تقويم مخرجات التعلم

استخدام الطرق المناسبة لتقييم نتائج التعلم والتحقق منها.

تتصف عملية استخدام طرق التقييم بأنها مناسبة ومنظمة والتي يتم استخدامها لقياس إنجازات الطلبة. ويمكن تحقيق ذلك من خلال تطبيق استراتيجيات وأدوات التقييم التشخيصي والتكويني والختامي، والتقييم المبني على الأداء.

- يركز التقييم في الغرفة الصفية على نتائج تعلم الطلبة، وعلى المستوى التعليمي في المجال التربوي والنفس اجتماعي والمهارات.
- يتم عمل تقييم تكويني بشكل منظم، ويشتمل ذلك على الاختبارات بأنواعها والواجبات والمهام المتعلقة بأداء الطلبة، وملفات التحصيل، وأنشطة الحوار والمناقشة، والتقييم الذاتي الذي يقدم للمعلمين تغذية راجعة حول مدى تقدم طلبتهم في تحقيق النتائج التعليمية، ومدى حاجة المعلمين للدعم الإضافي.
- متابعة الاختبارات الرسمية التي تعدها وزارة التربية والتعليم مثل امتحان شهادة دراسة الثانوية العامة والذي يعقد تحت إشراف إدارة الاختبارات والامتحانات في وزارة التربية والتعليم.
- الاختبارات الصفية: تعقد اختبارات نهاية الفصل الدراسي الأول في بداية شهر كانون الثاني، بينما تعقد اختبارات نهاية الفصل الثاني في بداية حزيران. أما بالنسبة للطلبة الذين لا يحققون متطلبات النجاح للسنة الدراسية، فيقدمون لاختبارات تكميلية (الإكمالات) في منتصف شهر آب.
- الاختبارات التحصيلية: وتهدف إلى تحديد مستويات الطلبة في تحقيق نتائج التعلم في نهاية البرنامج أو السنة الدراسية. وعادة ما تكون هذه الاختبارات تحريرية تأخذ بعين الاعتبار أشكال التقييم كافة؛ لتحديد نجاح الطلبة أو إخفاقهم. ويقدم الدعم للطلبة الذين يخفون في الاختبارات من خلال التقييم مرة أخرى.
- التقييمات المدرسية المعتمدة: وهي التقييمات المدرسية التي يتم وضعها وإجرائها في المدارس والحصص الصفية على مستوى الأفراد؛ بغية تحديد إنجازات النتائج التعليمية. وتعد هذه النتائج ومعتمدة ذات مصداقية.
- الاختبارات التشخيصية: وتستخدم لتحديد مواطن القوة والضعف والتقييم البديهي والمطلوب للمهارات لتصنيف الطلبة، وتحديد مستواهم التعليمي؛ بغية إعداد الخطط العلاجية لهم، وتصميم البرامج التعليمية والأنشطة الداعمة للعملية التعليمية والتعليمية على نحو تربوي محدد.
- عقد الاختبارات في بيئة تربوية آمنة.
- عقد الاختبارات على نحو موضوعي وعادل ويتسم بالشفافية. وتكون الإجراءات كافة المتعلقة بعقد الاختبارات ومراحلها من حيث إعداد الامتحانات وتصحيح الأوراق وإعلان النتائج، مجانية ولا يشوبها الغش ولا المحاباة ولا المحسوبية.

• يجب أن تكون قاعات الاختبارات سهلة الوصول للطلبة من ذوي الاحتياجات التعليمية الخاصة، وعلى وزارة التربية والتعليم والجهات المسؤولة في المدارس المحلية توفير أشخاص لمساعدة الطلبة من ذوي الاحتياجات التعليمية الخاصة خلال فترة اختبارات التوجيهي إذا لزم الأمر.

يهدف التعليم في الأردن إلى تحقيق التنمية المستدامة، وذلك من خلال إعداد الطلبة ليصبحوا مواطنين جيدين؛ لبناء مجتمع فاعل وسليم، وبيئة مستدامة.

- القدرة على اكتساب المعرفة وبناءها، والوصول إليها وتطبيقها.
- القدرة على التفكير المنطقي، والتصرف باستقلالية، وعلى نحو مبدع.
- القدرة على تحقيق النتائج المتوخاة من العملية التعليمية-التعلمية على نحو فاعل، وذلك في المجالات المعرفية والنفس حركية والروحانية.

ينبغي اتخاذ إجراءات خاصة في حالات الطوارئ وذلك لتعزيز:

- عقد الاختبارات في بيئة وظروف آمنة، وإعطاء المرونة للطلبة الذين لا يستطيعون الدراسة للاختبارات بسبب القضايا الناجمة عن الأزمة. ويتم منح الفرص للطلبة لإعادة التقدم للاختبارات في مثل هذه الحالة.
- عقد الاختبارات وأشكال التقييم كافة بما يتواءم مع احتياجات اللاجئين والنازحين والمُسجلين في المدارس الأردنية. وهذا يتطلب بروتوكولات خاصة وإجراءات لاستضافة المتعلمين المتضررين، وأولئك المتعلمين من الأقليات أو من ذوي الإعاقات.
- تتولى وزارة التربية والتعليم القرارات المتعلقة بالاختبارات الرسمية، وأدوات التقييم الأخرى، وتحديد وقت الاختبار ومكانه، وطبيعة التقييم.
- تقدم المدارس الشهادات المعتمدة للمتعلمين؛ حيث تبين هذه الشهادات نتائج التقييم وفقاً للمعايير الأردنية، والمعايير في الدولة الأصلية حيثما ينطبق ذلك.

أزمة اللاجئين السوريين:

- يستطيع الطلبة من اللاجئين السوريين والذين التحقوا بالمدارس متأخرين حضور الحصص التعويضية والتي تعقد في الصيف؛ بغية النجاح والانتقال للمرحلة الآتية مع بدء العام الدراسي الجديد دون أن يفوت الطالب سنة دراسية (يطبق هذا الخيار إذا توفرت إمكانية تغطية تكاليف رواتب المعلمين والكلفة التشغيلية للمدارس)، علماً أنه قد تم تطبيق الحصص التعويضية الصيفية في الأعوام الدراسية (1102-2102)، (2102-3102)، (3102-4102) داخل المخيمات.
- تعقد الاختبارات في بيئة آمنة، تراعي ظروف اللاجئين مثل تغيير مواعيد الاختبارات أو تأجيلها.
- أما بالنسبة للاختبارات التحصيلية واختبارات تحديد المستوى، فتراعي وزارة التربية والتعليم الحد الأدنى لمعايير التعليم في حالات الطوارئ من حيث المكان والزمان، وطبيعة الاختبار وفقاً للظروف.
- أن تكون قاعات الاختبارات سهلة الوصول للطلبة من ذوي الإعاقات.
- تسمح وزارة التربية والتعليم للاجئين الذين بلغت أعمارهم 21 عاماً فأكثر، ومن لم يلتحقوا بالمدارس مسبقاً بتأدية اختبار تصنيفي، والالتحاق بنظام التعليم غير النظامي من خلال برنامج الدراسة المنزلية للاجئين خارج المخيم. ويستطيع أولئك اللاجئون ممن تبلغ أعمارهم 81 عاماً فأكثر ويحملون شهادة الصف السادس التقدم لاختبار تصنيفي، بحيث لا يزيد تصنيفهم عن الصف التاسع، ويكملون التحصيل العلمي من خلال الدراسة المنزلية.

ممارسات جيدة

تطبق وزارة التربية والتعليم امتحان لتحديد مستوى الطلبة اللائحين ضمن الفئة العمرية المسوح لها بالالتحاق في التعليم النظامي والذين لا يحملون أوراقاً مدرسية تحدد الصف الذي أنهوه قبل قدومهم إلى الأردن؛ وذلك لتحديد مستوى الطالب ووضع في الصف المناسب مع الاسترشاد بالعمر، بحيث لا يخالف عمر الطالب الأسس المعتددة لأعمار الطلبة الأردنية. ويكون هذا الامتحان في المواد الأساسية وبالمعلومات التي ينبغي على الطالب إتقانها في كل مرحلة من مراحل التعليم.

إرشادات إضافية

يمكن قراءة هذا المعيار بالتزامن مع دليل الحد الأدنى لمعايير (INEE) ٨٩-٩٠ والمتعلق بالإجراءات الرئيسة والملاحظات الإرشادية المرتبطة بموضوع تقييم نتائج التعلم.

يرجى تتبع الإشارات المرجعية للمعايير الأخرى والإجراءات الرئيسة والملاحظات الإرشادية في الدليل العالمي كما هو مبين في نهاية كل ملاحظة إرشادية.

للحصول على أدوات تساعدك في تطبيق هذه المعايير، يرجى زيارة الموقع
www.toolkit.ineesite.org



كتيّب ال INEE

← الحد الأدنى لمعايير التعليم في حالات الطوارئ

← أدوات التطبيق

← التعليم والتعلم

← تقويم مخرجات التعلم



مجال المعايير الأساسية: المشاركة المجتمعية، التنسيق، التحليل

المعلمون والتربويون

المعيار ١ للتوظيف والاختيار	يوظف عدد كافٍ من المعلمين وغيرهم من الهيئة التعليمية المؤهلين بصورة مناسبة من خلال عملية مشتركة ثقافية، مركزة على معايير اختيار تعكس التنوع والإنصاف.
المعيار ٢ لظروف العمل	يحدد المعلمون وغيرهم من الهيئة التعليمية بوضوح ظروف العمل ويعوض عليهم بصورة مناسبة.
المعيار ٣ للدعم والإشراف	تعمل آليات الدعم والإشراف للمعلمين وغيرهم من الهيئة التعليمية بفعالية.

المعيار ١: التوظيف والاختيار

أن يتم تعيين عدد كاف من المعلمين المؤهلين والتربويين اعتماداً على مبدأ التشاكر والشفاقة، واستناداً لمعايير انتقاء تعكس التنوع والمساواة.

يعد ديوان الخدمة المدنية الجهة المخولة لترشيح المتقدمين للشواغر الوظيفية في الأردن للوزارات كافة. ولا يستطيع أحد أن يتعين دون ترشيح ديوان الخدمة المدنية. أما المعلمون البدلاء، فيتم تعيينهم عن طريق المديرات. وتستطيع وزارة التربية والتعليم تنفيذ السياسة العامة في تعيين العدد الكافي من المعلمين؛ لتلبية احتياجات السكان.

- وفقاً لمقاييس وزارة التربية والتعليم ينبغي أن يكون عدد الطلاب ٢٥-٣٠ طالباً لكل غرفة صفية، ولكن يصعب الإبقاء على هذه النسبة في حالات الطوارئ في الأردن؛ حيث يبلغ عدد الطلبة في مدارس وزارة التربية والتعليم ٥٠-٥٥ طالباً، ويصل عدد الطلبة من ٧٠-١٠٠ طالب في الغرف الصفية في مدارس المخيمات.
- يبلغ نصاب العلم التدريسي في المدارس الأساسية في وزارة التربية والتعليم ٢٤-٢٦ حصة صفية (٤٥ دقيقة)، أما بالنسبة للمرحلة الثانوية، فتبلغ أنصبة المعلمين من ١٨-٢٢ ساعة (٥٥ دقيقة).
- وفقاً يتم تحديد عدد المعلمين لكل مادة دراسية؛ وفقاً لعدد الحصص في المدرسة وعدد الشعب الصفية.

يمكن تعريف المعلمين والتربويين في الأردن والذين تلقوا التدريب المتخصص (انظر معيار ٢) الوصول للتعليم والبيئة التعليمية) على أنهم:

- أولئك الحاصلون على درجة البكالوريوس، وهي الحد الأدنى للشهادة الجامعية لجميع المعلمين، وعلى المعلمين أيضاً اجتياز اختبار الكفاءات التربوية. ويستطيع معلمو المرحلة الأساسية تدريس مواد خارج تخصصاتهم أو قريبة منها، أما بالنسبة لمعلمي المرحلة الثانوية، فلا يجوز أن يدرس المعلم مساقاً خارج نطاق اختصاصه.
- بعد الانتهاء من عملية اختبار المعلمين وتعيينهم في في لأحوال العادية وفي حالات الطوارئ، يتم تدريب جميع المعلمين ذوي الخبرات والجدة؛ لتطوير مهاراتهم.

يمكن تعريف المعلمين المكلفين للعمل في المدارس في حالات الطوارئ حسب الحاجة لهم في الأردن على أنهم:

- المعلمون من الذكور والإناث الذين تم اختيارهم، وذلك من خلال عقود مؤقتة وحسب الحاجة الجغرافية للمنطقة المتضررة جراء حالة الطوارئ مثل المخيمات. ويتم التعاقد مع المعلمين وفقاً للوظائف الشاغرة ولمدة زمنية محددة، وتنتهي عقودهم في حال انتهاء حالة الطوارئ. ويتمتع هؤلاء المعلمون بخدمات الضمان الاجتماعي، علماً أن الإجازات الصيفية غير مدفوعة الأجر.

- على المرشحين تقديم طلبات في مديريات التربية والتعليم وحسب مناطق سكنهم ويتم التعاقد مع المعلمين بعد ترشيحهم من قبل مديرية التربية والتعليم وفق الترتيب التنافسي، و الدرجة الجامعية، والتخصص الأكاديمي، ، وأقدمية التخرج .

تتم عملية التوظيف في الأردن بشكل تشاركي ويتسم بالشفافية وذلك من خلال تشكيل لجنة من قبل وزارة التربية والتعليم، تعمل على اختيار المعلمين والإداريين والمشرّفين وتعيينهم في حالات الطوارئ، وتقوم هذه اللجنة على:

- إصدار قرارات التكليف والتعيين للإداريين؛
 - تشكيل لجان فرعية في كل مديرية، يكون لدى الأعضاء خبرات متنوعة وجيدة للقيام باختيار المعلمين وفق الشروط الموضحة أعلاه؛
 - تقوم اللجنة المشكلة من وزارة التربية والتعليم بالمصادقة على قرارات اللجان الفرعية فيما يتعلق بعمليات الانتقاء والتعيين، والتي ينبغي أن تتسم بالشفافية والعدالة، وأن تكون وفقاً للمعايير.
- تناط باللجان الفرعية المهام الآتية :

- الإعلان المفتوح عن الشواغر على التعليم الإضافي من خلال وسائل الإعلام والوسائل الأخرى، مثل الموقع الإلكتروني لوزارة التربية والتعليم، بحيث يتم استهداف المناطق الجغرافية المتضررة كافة في محاولة لملء الشواغر بالمعلمين والتربويين .
- ضمان وجود شروط مرجعية واضحة للإعلانات مع تحديد مكان العمل، وذلك استناداً لمبدأ العدالة والمساواة وعدم التمييز . وينبغي أن يدرك المتقدمون للعمل وجود إعادة تأهيل ودعم نفس اجتماعي، يتعلق بعمليات التوظيف خلال وما بعد حالة الطوارئ.
- الاطلاع على الأسماء المرشحة، وإعداد قائمة بأسماء المرشحين المؤهلين كأساس إضافي للانتقاء، وإعطاء الفرص للمعلمين ذوي الخبرات، والأكثر سناً؛ ليتم انتدابهم لفترات قصيرة في حالات الطوارئ.

التحديات:

- عدم وجود قسم معني بالتعليم في حالات الطوارئ في وزارة التربية والتعليم .
- نادراً ما يتم استخدام وسائل الإعلام للإعلان عن فرص العمل في حالات الطوارئ .
- عدم تدريب المعلمين والتربويين على أخذ الأدوار البديلة والمسؤوليات داخل المجتمع المحلي في حالات الطوارئ.
- عدم وجود الخبرة والكفاءة لدى الكثير من المعلمين الذين يعملون في حالات الطوارئ عن آلية التدريس في حالات الطوارئ، وعدم تلقيهم التدريب ما قبل الخدمة أو أثناءها .
- التغير المتكرر لكادر المعلمين نظراً لظروف بيئة العمل القاسية .
- عدم وجود التدريب الكافي للمعلمين الذين يعملون مع الأطفال ذوي الإعاقات، وحول آليات التعليم الجامع، وتعليم ذوي الاحتياجات التعليمية الخاصة .
- عدم وجود مقدمي الخدمات المساندة في المدارس (معلمين التربية الخاصة).
- عدم وجود مقدمي خدمات في مجال العلاج الطبيعي والوظيفي وعلاج اضطراب النطق .
- هنالك حاجة ملحة لتقديم التدريب التخصص للمعلمين في مجال القضايا النفس اجتماعية والدمج الاجتماعي، وأساليب التدريس المناسبة التي تتناول حالات الصدمة والفقْدان .

أزمة اللاجئين السوريين:

- تمّ التعاقد مع معلمين من حملة الجنسية السورية للعمل بوظيفة مساعد معلم ، يعمل جنباً إلى جنب مع المعلم الأردني في مدارس وزارة التربية والتعليم في مخيمات اللاجئين السوريين .
- تعطى الأولوية للمعلمين الذين عملوا مسبقاً في هذا المجال في هذه المنطقة أو في بلدهم الأم .
- يتم تعيين المعلمين الماعدين في المخيمات فقط ، أما بالنسبة للمجتمعات المستضيفة ، فلا يوجد تعليمات تسمح بوجود مساعد معلم في مدارس وزارة التربية والتعليم ، ولا يُسمح التعاقد مع معلمين غير أردنيين ، ويعد هذا تحدياً يجابه عملية تعيين المعلمين ومساعدتهم ، والذين سيقومون بتقديم الخدمات التربوية ذات الجودة العالية للمجتمعات غير الاردنية المتضررة .

إرشادات إضافية

يمكن قراءة هذا المعيار بالتزامن مع دليل الحد الأدنى لمعايير (INEE) ٩٥-٩٧ والمتعلق بالإجراءات الرئيسية والملاحظات الإرشادية المرتبطة بموضوع **التوظيف والاختيار**.

يرجى تتبع الإشارات المرجعية للمعايير الأخرى والإجراءات الرئيسية والملاحظات الإرشادية في الدليل العالمي كما هو مبين في نهاية كل ملاحظة إرشادية.

للحصول على أدوات تساعدك في تطبيق هذه المعايير ، يرجى زيارة الموقع

www.toolkit.ineesite.org



كتب INEE

← الحد الأدنى لمعايير التعليم في حالات الطوارئ

← أدوات التطبيق

← المعلمون والتربويون

← التوظيف والاختيار

المعيار ٢: ظروف العمل

أن تكون ظروف العمل الخاصة بالمعلمين والتربويين محددة بشكل واضح وأن توفر لهم التعويضات الملائمة.

تحدد ظروف العمل في الأردن على أنها:

- عقود تقدم وصفا واضحا للمهام والمسؤوليات والتوقعات، ومتطلبات الحضور وساعات الدوام، وأيام الدوام والتدريب والدعم ما قبل الخدمة وأثناءها، والحوافز والرواتب، وينبغي أن يوضح العقد مدته وإمكانية تجديده.
 - نظام للرواتب والحوافز وإمكانية الترقية - إن أمكن - بحيث يتسم بالشفافية والمساواة بين الجنسين.
 - حرية الالتحاق أو الانضمام أو التمثيل في نقابات العمل والتجارة.
 - وجود مدونة سلوك تستند إلى معايير دولية وعالمية للحماية والشفافية والمساءلة وحقوق الأطفال.
 - وجود بيئة عمل آمنة وسهلة الوصول ومريحة وخالية من العنصرية والتمييز لا سيما التحرش الجنسي سواء أكان في العمل أو أثناء الذهاب للعمل. والعمل على إيجاد نظام يتسم بالشفافية بحيث يعمل على التقييم السنوي للأداء وظروف العمل.
 - التدريب ما قبل الخدمة وأثناءها في حالات الطوارئ.
 - إيجاد آليات واضحة وإرشادات لتحديد مشكلات الضغط والإجهاد وتشخيصها، وكذلك الأذى الذي لحق بالمعلمين والمعلمين والتربويين مع وجود نظام إحالة (لتحويل الحالات الصحية) في مكان العمل.
- يمكن فهم الأجور أو الرواتب المناسبة في الأردن على أنها أجور:

- تناسب غلاء المعيشة، وتضمن رفاه المعلمين والتربويين، وتعطي قيمة ملموسة لعملهم.
- يتم احتسابها وفقا لسلم رواتب، بحيث يأخذ بعين الاعتبار المؤهلات وسنوات الخدمة.
- تدفع بشكل دوري وفي وقت محدد وفقا لسلم الرواتب.
- تدفع بحيث تتناسب مع عدد ساعات العمل.
- تصدر وفقا لنظام ترقية يراعي أداء المعلمين وسلوكهم، ويثبت التزامهم بتدريس الطلبة.
- تتحدد بالشروط المتعلقة بالسلوك، ويجب تجنب تضارب المصالح، مثل أن يتم دفع الرواتب من مصدرين.
- تضمن وجود بيئة عمل مناسبة وأمنة وسهلة الوصول.

ممارسات مقترحة

- تطوير أداة لقياس غلاء المعيشة بغية وضع الأجور المناسبة.
- إشراك ممثلين عن نقابة المعلمين الأردنيين.

التحديات:

- على الرغم من التعيين يشتمل على الضمان الاجتماعي ، إلا أن الرواتب لا تتضمن خدمات التأمين الصحي خلال فترة العقد لا سيما للمعلمين الذين أبرمت معهم عقود مؤقتة.
- عدم ملاءمة الأجور المدفوعة مع عدد ساعات العمل ، وهذا يخص المعلمين المساعدين والمعلمين الجدد ، ويحد هذا من تعيين المعلمين الموهوبين ، ويزيد من عمليات تغيير المعلمين.
- عدم توافر تدريب متخصص للمعلمين ، ونقص الخبرات في مجال التعامل مع حالات الإجهاد النفسي للعمل في حالات الطوارئ.
- وبصرف النظر عن أي راتب إضافي ومع السقف الأعلى للراتب الأساسي يكون هنالك حوافز مالية (لتغطية علاوة التجبير - العمل خارج المحافظات - وتغطية تكاليف النقل) بقيمة (031 ديناراً أردنياً).
- عدم ملاءمة البيئة المادية للعمل لا سيما في المخيمات؛ حيث تتسم بالصعوبة وتسبب الإرهاق
- عدم توافر المواد والموارد التعليمية.
- عدم وجود تقييم لاحتياجات المعلمين الحاليين والجدد ، وعدم وجود خطة وطنية للتدريب قبل الخدمة وأثناءها خلال حالات الطوارئ.

إرشادات إضافية

يمكن قراءة هذا المعيار بالتزامن مع دليل الحد الأدنى لمعايير (INEE) ٩٨-١٠٠ والمتعلق بالإجراءات الرئيسية والملاحظات الإرشادية المرتبطة بموضوع **ظروف العمل**. يرجى تتبع الإشارات المرجعية للمعايير الأخرى والإجراءات الرئيسية والملاحظات الإرشادية في الدليل العالمي كما هو مبين في نهاية كل ملاحظة إرشادية.

للحصول على أدوات تساعدك في تطبيق هذه المعايير ، يرجى زيارة الموقع
www.toolkit.ineesite.org



كتيب الـ INEE

- ← الحد الأدنى لمعايير التعليم في حالات الطوارئ
- ← أدوات التطبيق
- ← المعلمون والتربويون
- ← ظروف العمل

المعيار ٣: الدعم والإشراف

أن تعمل آليات الدعم والإشراف للمعلمين والتربويين على نحو فعال.

تتضمن آليات الدعم للمعلمين والتربويين في الأردن :

- التدريب المستمر للتطوير المهني للمعلمين الدائمين، والمعينين بعقود مؤقتة، على أن يكون هذا التدريب في المجالات الآتية: أصول التربية، تطوير المهارات التعليمية والدعم النفس اجتماعي والحماية والتعليم في حالات الطوارئ. ويتوجب أن يكون هذا التدريب منظماً ضمن جدول زمني، يشتمل على الوقت والمكان، بحيث يأخذ بعين الاعتبار مهام العمل واحتياجاته، بالإضافة إلى منح المعلمين الوقت الكافي لتطبيق ما تعلمونه من مهارات في ممارساتهم المستقبلية، بحيث يتم استغلال الوقت بفعالية، وإعطاء الاهتمام للطلبة.
- نظام فعال للتواصل بين التربويين بهدف تبادل المعلومات والخبرات التعليمية، وتقوم كل من وزارة التربية والتعليم وهيئات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية الوطنية والدولية بتوفير التدريب، وتقديم الدعم المالي.
- التعاون والتنسيق مع مؤسسات التدريب المعتمدة من خلال إشراك التربويين والطلبة، ومجالس أولياء الأمور والمعلمين؛ بغية تحديد الاحتياجات التدريبية وتبادل الخبرات

يتوجب أن تشتمل آليات الإشراف في الأردن على ما يلي:

- يقوم كل التربويين والمشرفين والمعلمين ذوي الخبرة بحضور حصص صفية في سنوات تاللتدريس الأولى، من خلال عمل زيارات صفية تنسم بالشفافية والعدالة، يتم فيها الاطلاع على نقاط القوة والضعف وذلك لتحسين أداء المعلمين؛ ، ويتوجب كتابتها في تقرير يصادق عليه من قبل كل من المعلم والتربوي الزائر ومدير المدرسة
- يتم اختيار المشرفين من ذوي الخبرات وتدريبهم؛ لتسهيل عملية تبادل المعلومات والخبرات داخليا وخارجيا.
- تقديم تغذية راجعة شفوية وخطية من قبل إدارة المدرسة ومنسقي المباحث، وإدارة التعليم (مديرية التعليم العام، ومديرية التوجيه والإرشاد، وإدارة الرقابة، والتفتيش، ومديريات التربية). مع العلم أنه قد يؤخذ برأي أولياء الأمور من خلال مجالس أولياء الأمور والمعلمين والمجتمع المحلي، والطلبة في بعض الحالات،
- ينبغي تدريب المعلم الخبير على مهارات القيادة والإدارة والإشراف والتدريب، ليكون لديه القدرة على تقديم التدريب وتنظيمه أثناء الخدمة للمعلمين، ووضع الخطة التطويرية الذاتية للمعلمين كأفراد، وعلى وزارة التربية والتعليم تقديم الدعم والإشراف للمعلمين الخبراء؛ لتعزيز نوعية الإشراف وتوقيته.

(انظر إلى المعيار(٢) التعليم والتعلم)

ممارسات مقترحة

تشكيل فريق مؤهل ومدرّب وقادر على التنسيق في مجال الاستجابة في حالات الطوارئ، وذلك داخل وزارة التربية والتعليم، على أن يمتلك أعضاؤه المهارات القيادية، والقدرة على التنسيق، والمهارات الإدارية، والقدرة على دعم المعلمين الجدد والتربويين المتضررين بشكل عام.

التحديات:

- يعدُّ كلٌّ من الدعم والحوافز المالية للمعلمين خلال الطوارئ، وتوفير التعويض اللازم لهم لعملهم وعملهم الإضافي، وتنقلهم إلى مكان العمل تحديًا بارزًا.
- غياب التدريب والإشراف المتخصص للمعلمين والتربويين الذين يعملون في مجال التعليم في حالات الطوارئ، ويزداد هذا الوضع تأزمًا مع البعد الجغرافي، والانقسام بين المدن والأرياف، وعدم وجود تواصل.
- عدم توافر مجالس أولياء الأمور والمعلمين في المخيمات والمجتمعات المستضيفة. إلا أنه كاستجابة لدعم اليونسيف، فإن وزارة التربية والتعليم تخطط لتفعيل هذه المجالس في مدارس اللاجئين ومدارس الفترتين كافة اعتبارًا من العام الدراسي 4102-5102
- على الرغم من وجود قسم خاص في وزارة التربية والتعليم، يُعنى بالإشراف والتدريب والتنمية والمهنية، إلا أن عدد المشرفين غير كاف لتقييم الاحتياجات في الميدان خلال حالات الطوارئ.

إرشادات إضافية

يمكن قراءة هذا المعيار بالتزامن مع دليل الحد الأدنى لمعايير (INEE) ١٠١-١٠٣ والمتعلق بالإجراءات الرئيسية والملاحظات الإرشادية المرتبطة بموضوع الدعم والإشراف. يرجى تتبع الإشارات المرجعية للمعايير الأخرى والإجراءات الرئيسية والملاحظات الإرشادية في الدليل العالمي كما هو مبين في نهاية كل ملاحظة إرشادية.

للحصول على أدوات تساعدك في تطبيق هذه المعايير، يرجى زيارة الموقع
www.toolkit.ineesite.org



كتيّب ال INEE

← الحد الأدنى لمعايير التعليم في حالات الطوارئ

← أدوات التطبيق

← المعلمون والتربويون

← الدعم والإشراف

مجال المعايير الأساسية: المشاركة المجتمعية، التنسيق، التحليل

سياسة التعليم

المعيار ٢ :
التخطيط والتنفيذ

إن نشاطات التعليم تأخذ في الحسبان السياسات التعليمية الدولية والوطنية، والقوانين، والمعايير والمخطط، والحاجات التعليمية للسكان المتأثرين

المعيار ١ :
صياغة السياسات والقوانين

إن سلطات التعليم تعطي الأولوية لاستمرارية التعليم النوعي وتعاقبه، بما في ذلك الوصول الجاني والجامع للتعليم المدرسي

المعيار ١ : صياغة السياسات والقوانين

تكون أهم أولويات السلطات المسؤولة عن التعليم توفير تعليم متميز في جودته ونوعيته، مع الاستمرارية في توفير التعليم المجاني والجامع.

تتمثل السلطة المسؤولة عن التعليم في الأردن بوزارة التربية والتعليم، والتي تسعى لضمان حقّ التعليم خلال حالات الطوارئ، وفي جميع الأوقات، وذلك تماشياً مع القوانين والتشريعات الدولية. وتحمل وزارة التربية والتعليم على المسؤولية المباشرة أو من خلال تنفيذ ما ورد في قانون التربية والتعليم رقم ٣ من عام ١٩٩٤ ونظامه الداخلي، وكافة التشريعات الخاصة به، والتي تنص: أن التعليم إلزامي مجاني للأفراد كافة من الصف الأول حتى الصف العاشر؛ أي ممن تتراوح أعمارهم ما بين ٦ و ١٦ سنة.

ولدى وزارة التربية والتعليم إدارات تُعنى بهذا المجال وهي:

- إدارة النشاطات التربوية، وإدارة التعليم، وإدارة التعليم المهني، وإدارة المناهج والكتب المدرسية، وإدارة مركز الملكة رانيا لتكنولوجيا التعليم، وإدارة الاختبارات والامتحانات، والديوان العام، وإدارة الإعلام والعلاقات العامة، وإدارة الموارد البشرية، وإدارة اللوازم والمشتريات، وإدارة التخطيط والبحث التربوي، وإدارة الشؤون المالية، وإدارة الشؤون القانونية، وإدارة الأبنية والمشاريع، إدارة العلاقات الثقافية والدولية، وإدارة الرقابة والتفتيش، وإدارة التدريب التربوي، وإدارة المعلومات وتكنولوجيا الاتصال، واللجنة الوطنية الأردنية للتربية والعلوم والثقافة، وأمانة سر مجلس التربية ولجنة التخطيط، ووحدة التنسيق التنموي.
 - اللجنة الوطنية الأردنية- اليونسكو.
 - وهناك ٤٢ مديرية تربية في المملكة والتي تعتمد مبدأ اللامركزية، وهي موزعة في جميع أنحاءها.
- وتشمل الهيئات الحكومية الأخرى مدارس الثقافة العسكرية، والمدارس التابعة لوزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية.
- وهناك وكالة الأمم المتحدة للإغاثة والتشغيل، وهي مسؤولة عن تقديم خدمات التعليم للاجئين الفلسطينيين المسجلين لديها.
- كما أن هنالك جهات أخرى تقدم خدمات تعليمية مساندة ضمن اتفاقيات مع وزارة التربية والتعليم في حالات الطوارئ في الأردن مثل:
- الهيئات التابعة للأمم المتحدة والمنظمات العالمية غير الحكومية، والمنظمات غير الحكومية، ومنظمات المجتمع المدني، ومقدمي الخدمات للمدارس الخاصة، والداعمين المحليين والعالميين.

ويمكن تعريف استمرارية التعليم النوعي واستعادته في الأردن في حالات الطوارئ على أنها تعاون بين وزارة التربية والتعليم وشركائها على ما يلي:

- تقديم الدعم المنتظم داخل الغرفة الصفية؛ لضمان حصول المتعلمين كافة من مختلف الجنسيات على فرص تعليم متساوية وحقوق متساوية (انظر المعيار (١) الوصول إلى التعليم).
- إجراء التقييم والمراجعة والتحديث المستمر للسياسات الموجودة حالياً؛ لتكون ذات استجابة أفضل للوضع الحالي (مثال: أثر الأزمة السورية على الأردن) (انظر المعيار (١) و (٢) التحليل).
- تقديم برامج تدريبية، تُعنى بالتطوير المهني للمعلمين لتزويدهم بالمهارات اللازمة التي تناسب قدراتهم ومستويات أداؤهم وللطلبة الذين يحتاجون إلى الدعم النفس اجتماعي انظر إلى المعيار (٢) التعليم والتعلم).
- وضع برامج ذات نطاق واسع لإعادة تأهيل المعلمين، وعمل مشاريع لتدريب المعلمين وإجراء تقييم للاحتياجات التدريبية للمعلمين الجدد؛ لضمان أن المعلمين كافة الذين تم تعيينهم حديثاً، يمتلكون المهارات اللازمة لأداء واجباتهم حسب المعايير، وحسب أفضل الممارسات المهنية.
- تقديم التدريب في مجال المهارات الحياتية للمعلمين الذين سيعملون في مسارات التعلم البديل للطلبة المتسربين.
- زيادة التركيز على أثر الأزمة وتبعاتها في الطلبة المعرضين للخطر، والأطفال ذوي الاحتياجات التعليمية الخاصة.
- العمل الدؤوب على الاستجابة المؤسسية لحالات الطوارئ، وذلك للكوارث التي يسببها الإنسان أو الكوارث الطبيعية، وذلك تماشياً مع الحد من مخاطر الكوارث.
- دمج القيم الثقافية والاجتماعية في البيئة المدرسية، وتعزيز الفهم الشامل في المدارس للمجتمع المحيط والتاريخ والثقافة، وقيمه الاجتماعية ومعتقداته. (انظر إلى المعيار (١) التعليم والتعلم).
- ينبغي أن تغطي الخدمات التربوية (النظامية وغير النظامية) الشاملة والمجانية في الأردن المجموعات العمرية الآتية بغض النظر عن جنسهم أو جنسيتهم أو قدرتهم:
- رياض الأطفال (سنتان) وتتراوح أعمارهم من ٣,٨ إلى ٥,٨ وفقاً لقانون التعليم رقم ٣ من عام ١٩٩٤ (المادة ٧). وتعد هذه المرحلة غير إلزامية ومجانية في القطاع العام، وتجدر الإشارة إلى عدم وجود عدد كبير من رياض الأطفال (التمهيدي) في القطاع العام.
- التعليم الأساسي والذي تبلغ مدته ١٠ سنوات، حيث تتراوح الأعمار في هذه الفترة من ٥,٨ إلى ١٦ سنة. وتعد هذه المرحلة إلزامية ومجانية في المدارس الحكومية وفقاً لقانون التعليم رقم ٣ من عام ١٩٩٤ (المادتين ١٠ و ٧).
- المرحلة الثانوية، وتمتد مدة سنتين، وتعد هذه المرحلة مجانية إلا أنها غير إلزامية وفقاً لقانون التعليم رقم ٣ من عام ١٩٩٤ (المادة ١١).
- خدمات التعليم غير النظامي للطلبة المتسربين، وتضم خدمات تربوية معتمدة ومصادق عليها، وهنالك مناهج للتعليم غير النظامي (دورات مدة سنتين). ويسمح للطلبة المنقطعين عن الدراسة (الذين يتجاوز الفارق العمري بينهم وبين قرانهم ٣ سنوات)، أو لم يسبق لهم الالتحاق بالمدسة من خلال التعليم النظامي في الأردن الالتحاق بأحد برامج التعليم غير النظامي حسب المعايير الخاصة بكل منها. وبعد إكمال الطالب عامين دراسيين من التعليم غير النظامي، يُمنح شهادة تبنين نجاحه في الصف العاشر (برنامج تعزيز ثقافة المتسربين).
- أما بالنسبة للطلبة الذين يرغبون بإكمال تعليمهم وصولاً إلى الثانوية العامة، فيمكنهم الالتحاق ببرامج التعليم المنزلي على النحو الآتي: الطلبة الذين اجتازوا متطلبات برنامج تعزيز ثقافة المتسربين

وحصلوا على شهادة بذلك، يمكنهم استكمال دراستهم من خلال البرنامج المنزلي، وذلك اعتماداً على أعمارهم: الطلبة الذين تتراوح أعمارهم بين (٥، ١٤-١٦) سيقدمون إلى اختبار الصف السابع لتحديد المستوى، ويدرسون الصف الثامن دراسة منزلية، والطلبة الذين تبلغ أعمارهم بين (١٦-١٧) سيقدمون إلى اختبار الصف الثامن لتحديد مستواهم، ويدرسون الصف التاسع دراسة منزلية، أما الطلبة الذين تزيد أعمارهم عن ١٧ عاماً، فسيقدمون إلى اختبار الصف التاسع لتحديد مستواهم، ويدرسون الصف العاشر بنظام الدراسة المنزلية.

- وبعد إنهاء الطلبة عاماً دراسياً واحداً في دراسة منزلية، يستطيع الطلبة العودة إلى مقعد الدراسة والالتحاق بالتعليم النظامي إذا كانت أعمارهم تسمح لهم بذلك (بمعدل فرق ثلاث سنوات عن عمر الطلبة في الصف). المجموعات المستهدفة: الذكور من (١٣-١٨) والإناث من (١٣-٢٠).
- (انظر إلى المعيار (١) الوصول إلى التعليم والبيئة التعليمية).

التحديات:

- مراجعة السياسات الحالية بحيث يتم النظر بإمكانية تسريع التعليم للطلبة المنقطعين عن التعليم النظامي؛ ليكون برنامجاً معتمداً ومصادقاً عليه ضمن مظلة التعليم غير النظامي.
- ضم عناصر تتعلق بالدمج الاجتماعي بغية معالجة القضايا الناشئة عن تعدد الجنسيات في المدارس الأردنية.
- توجيه اهتمام أكبر نحو تنمية الطفولة المبكرة والتعليم غير النظامي والتدريب المهني والتعليم ما بعد الأساسي.
- تفعيل وسائل الإعلام للإعلان عن التعليم المهني وربط التعليم العالي بسوق العمل.
- زيادة الوعي نحو القوانين والسياسات المتعلقة بالتميز العنصري وحقوق الأقليات، وحقوق الأشخاص من ذوي الإعاقات؛ وذلك بغية تفعيل المستدام، وتطبيق العديد من القوانين، لا سيما القانون رقم 13 لعام 7002.

أزمة اللاجئين السوريين

على الرغم من عدم وجود قوانين تمنع مشاركة أولياء الأمور من غير الأردنيين وولي الأمر الوصي في مجالس أولياء الأمور والمعلمين، إلا أن بعض أولياء الأمور السوريين، لا يشاركون في هذه المجالس على الرغم من الأعداد الكبيرة من الطلبة السوريين المسجلين في المدارس الحكومية دون وجود ما يمنع ذلك في السياسات والقوانين الحالية، إلا أن المجلس بحاجة إلى تفعيل، كما تستدعي الحاجة لتوعية الأهالي بأهمية المشاركة في هذه المجالس.

وبعد ضمان الأمن والحماية في المدارس تحدياً خلال حالات الطوارئ عموماً، كما أنه يتطلب التخطيط للحد من مخاطر الكوارث. في حال تم اعتماد الأبنية المدرسية ملجأً للمجتمعات النازحة، فينبغي على وزراء التربية والتعليم التنسيق مع الوزارات المعنية الأخرى لتوفير ملاجئ أخرى لهم أو تأمين مرافق أخرى لتقديم التعليم فيها.

إرشادات إضافية

يمكن قراءة هذا المعيار بالتزامن مع دليل الحد الأدنى لمعايير (INEE) ١٠٧-١١١ والمتعلق بالإجراءات الرئيسية والملاحظات الإرشادية المرتبطة بموضوع صياغة القوانين والسياسات.

يرجى تتبع الإشارات المرجعية للمعايير الأخرى والإجراءات الرئيسية والملاحظات الإرشادية في الدليل العالمي كما هو مبين في نهاية كل ملاحظة إرشادية.

للحصول على أدوات تساعدك في تطبيق هذه المعايير ، يرجى زيارة الموقع
www.toolkit.ineesite.org



كُتِبَ ال INEE

← الحد الأدنى لمعايير التعليم في حالات الطوارئ

← أدوات التطبيق

← سياسة التعليم

← صياغة السياسات والقوانين



المعيار ٢: التخطيط والتنفيذ

يضع القائمون على تقديم أنشطة التعليم في الاعتبار السياسات التعليمية وقوانينها ومعاييرها وخططها الوطنية والدولية، والاحتياجات التعليمية للفئات السكانية الأكثر تأثراً.

في الأردن، يضع القائمون على التخطيط التربوي وتنفيذه في الاعتبار السياسات والقوانين والمعايير الدولية.

- الأردن من الدول التي وقعت على الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (UDHR). على الرغم من أن هذا الإعلان لحقوق الإنسان لا يُعد معاهدة، وبالتالي فإنه ليس ملزماً، ومع ذلك فإنه يركز على التعليم كحق من حقوق الإنسان، إضافة إلى تركيزه على ضرورة تقديم التعليم مجاناً في مراحل التعليم الأساسي، وأن يتم توجيه التعليم نحو تطوير الجوانب النمائية للفرد. ومن الناحية الفنية فإن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ليس ملزماً، ومع ذلك فإنه يُشكل محوراً للقواعد العرفية للقانون الدولي العام، وحجر الأساس لقانون حقوق الإنسان.
 - في عام ٢٠٠٠ شارك الأردن في اجتماع مبادرة التعليم للجميع (EFA) في دكار، والتي أعادت تأكيد التعليم كحق من حقوق الإنسان، إضافة إلى ذلك، فقد حددت هذه المبادرة الأهداف الإنمائية الستة للتعليم للجميع، وهي غير ملزمة من الناحية القانونية، إلا أنها في حد ذاتها باعثة على الإلهام، وإعداد السياسات الخاصة بالتعليم، والتي قد تصبح ملزمة قانونياً من خلال إدماجها في القوانين المحلية.
 - يُعد الأردن طرفاً في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (CESCR)، واتفاقية الأمم المتحدة الدولية لحقوق الطفل (CRC) والتي عملت على وضع حجر الزاوية لجعل التعليم أحد حقوق الإنسان. وبما أن الأردن طرف في هذه الاتفاقيات والتفاهات، فإنه يلتزم ببندوها ومبادئها بما في ذلك حق التعليم المجاني والإلزامي. إضافة إلى ذلك تفيد هذه الاتفاقيات بضرورة تركيز القائمين على تقديم الخدمات التعليمية والتربوية على تنمية شخصية الأطفال ومواهبهم وقدراتهم الفكرية والجسدية، وأن تتسجم مع مصالحهم واهتماماتهم بشكل دائم.
 - يقدم الأردن تقاريره إلى لجنة الميثاق الدولي الخاصة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واللجنة الدولية لحقوق الطفل والمتعلقة بتقديمه في مجال تحقيق هذه المبادئ والأسس.
 - الأردن ليس عضواً في الاتفاقيات المتعلقة بوضع اللاجئين من عام ١٩٥١ (اتفاقية اللاجئين) ومع ذلك فإن مبادئها قد أصبحت قانوناً عرفياً، وبالتالي فقد أصبحت ملزمة من الناحية العرفية في ما يتعلق بأنشطة الأردن المرتبطة باللاجئين الدوليين، بما في ذلك المادة (٢٢) التي تعنى بالتعليم. وقد تم حماية حقوق اللاجئين الفلسطينيين بعد عام ١٩٤٨ من خلال العمل والإطار المؤسسي لوكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين "الأونروا".
 - تم إقرار الحقوق الخاصة بالأشخاص النازحين داخلياً (IDPs) بما في ذلك حقوقهم في الحصول على التعليم (الفقرة رقم "٢٣") في الإرشادات الملزمة للتشرد الداخلي بشكل واضح.
- يرجى الرجوع إلى الملحق (٢) والخاص بالمعاهدات الدولية والأطر المعيارية التي يعد الأردن طرفاً فيها إضافة إلى بنودها ذات الصلة، والتي تشير إلى حق التعليم في حالات الطوارئ.

وفي الأردن يضع القائمون على التخطيط التربوي وتنفيذه في عين الاعتبار السياسات التربوية الوطنية وقوانينها ومعاييرها حسب الآتي:

- تنص المادة السادسة من الدستور الأردني لعام ١٩٥٢ على ما يلي: ”(أ) الأردنيون أمام القانون سواء لا تمييز بينهم في الحقوق والواجبات وإن اختلفوا في العرق أو اللغة أو الدين. (ب) تكفل الدولة العمل والتعليم ضمن حدود إمكانياتها وتكفل الطمأنينة وتكافؤ الفرص لجميع الأردنيين.“ إضافة إلى المادة (٢) التي تنص على أن ”التعليم الابتدائي إلزامي للأردنيين وهو مجاني في مدارس الحكومة.“ وتنص المادة (١٩) من الدستور على ما يلي ”يحق للجماعات تأسيس مدارسها والقيام عليها لتعليم أفرادها على أن تراعي الأحكام العامة المنصوص عليها في القانون وتخضع لرقابة الحكومة في مناهجها وبرامجها وتوجيهها.
- قانون التعليم رقم ٣ لسنة ١٩٩٤ (المعدل بالقانون رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٨) والذي ينظم مرحلة رياض الأطفال، ومراحل التعليم الأساسي والتعليم الثانوي. يوضح هذا القانون فلسفة التعليم وأهدافه، والسياسة التعليمية، ومهام وزارة التربية والتعليم ومسؤولياتها، ومهام مجالس التعليم. كما أنه يحتوي على بعض العناصر التي تعمل على تنظيم المناهج والكتب المدرسية والامتحانات العامة، والهيكل التنظيمي للوزارة، إضافة إلى تنظيم عمل المؤسسات التعليمية الخاصة والأجنبية وأنشطتها. ويحدد قانون التعليم لعام ١٩٩٤ مدة التعليم الأساسي الإلزامي بعشر سنوات، ومسارات التعليم الثانوي الشامل والتطبيقي بسنتين، يتم فيها توفير التعليم لطلبتها مجاناً (يرجى الاطلاع على الجزء الأخير من هذا الدليل الذي يشتمل على مقتطفات أوسع من هذا القانون). (انظر أيضاً معيار سياسة التعليم رقم ١، ومعيار الحصول على فرص تعليمية متكافئة والبيئة التعليمية رقم ١).
- قانون التعليم العالي رقم (٦) لعام ١٩٩٨ والذي منح مجلس التعليم العالي (الذي أصبح في ما بعد وزارة التعليم العالي والبحث العلمي) الصلاحية لصياغة السياسة العامة المرتبطة بالتعليم العالي في المملكة، وتنسيق سياسات التعليم الجامعي. وفي شهر أيلول من عام ٢٠٠٩، صدر قانون التعليم العالي والبحث العلمي، والذي يتناول وللمرة الأولى القضايا والشؤون المتعلقة بكل من مؤسسات التعليم العالي الحكومية والخاصة.
- تركز الأجندة الوطنية للتعليم في مجال التعليم على تحقيق نظام تعليم جامع ونوعي، يهدف إلى تنمية رأس المال البشري من خلال ضمان الحصول على فرص التعليم الأساسي للأردنيين كافة مجاناً.
- تم إعداد الخطة الإستراتيجية للتعليم للسنوات ٢٠٠٩ - ٢٠١٣، بما في ذلك المؤشرات، وتنفيذ الشركاء لأدوارهم لتحقيق أهداف وزارة التربية والتعليم خلال السنوات الخمسة القادمة والتي تركز بعض أهدافها على الإستراتيجية الخاصة بمبادئ حقوق الإنسان الأساسية، والحريات العامة من خلال ما يلي:
- توفير بيئة تعليمية آمنة تشمل جميع المتطلبات الصحية والانفعالية والاجتماعية والتعليمية والأكاديمية للطلبة.
- توفير فرص تعليمية للجميع، والحصول على الخدمات التعليمية بعدالة نوعياً وكمياً مع تركيز خاص على التطوير النوعي للتعليم والذي يتم قياسه بمستويات تعلم الطلبة.
- في عام ٢٠٠٠ تم تشكيل اللجنة الملكية لحقوق الإنسان والتي شكلت حقوق التعليم أحد أهم مسؤولياتها. كما تم إنشاء المجلس الوطني لحقوق الإنسان في عام ٢٠٠٣ والذي تم فيه تكريس جهود إحدى وحداته الرئيسية لخدمة التعليم والوعي بحقوق الإنسان، وقد عمل المركز ضمن هذا الإطار على تنظيم عدد من الأنشطة وثيقة الصلة بقضايا التعليم. ويشتمل الإطار العام لسياسة التعليم على أهداف تعنى بحقوق الإنسان، والعدالة الاجتماعية، وتكافؤ الفرص، والحرية وغيرها من القضايا. وقد عمل المركز أيضاً على ربط هذه السياسات بمعايير تنمية الأداء على مستوى النظام التعليمي، ودمج الأهداف التعليمية وتضمينها في السياسات التعليمية والتوجهات العامة للتعليم الحكومي.

لتحديات:

سلط الاستعراضُ الدوريُّ الشاملُ عن الأردن والصادر عن مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في شهر كانون الثاني من عام 2014 الضوء على قضايا عدة، تمّ فيها تشجيع الأردن للقيام بما يلي:

- مواصلة التركيز على حقوق الإنسان من خلال إعداد الحملات التوعوية التي تُعنى بزيادة الوعي إضافة إلى وضع التشريعات اللازمة ذات الصلة.
- مواصلة الجهود المبذولة على المستوى الوطني والتي تهدف إلى تطوير ثقافة تركز على مبادئ حقوق الإنسان وتضمينها في المناهج التعليمية.
- تعزيز الجهود المبذولة حاليًا في مجال حقوق الإنسان والتي تركز على تثقيف جميع المسؤولين الحكوميين وتدريبهم.
- مواصلة بذل الجهود بشكل تدريجي من خلال تضمين حقوق الإنسان في مجال التربية والتعليم بشكل إلزامي، وتدريب الأفراد القائمين على تنفيذ القانون، والجهات القضائية، وحراس السجون وغيرهم من المسؤولين الحكوميين.
- ضمان زيادة فرص حصول الجميع على الخدمات الصحية والتعليمية، وبشكل خاص النساء في الأرياف.
- مواصلة رعاية حقوق الإنسان والاهتمام بها، والتي تُعنى بالبرامج التثقيفية للقائمين على تنفيذ القانون، والمتعلقة بقضايا مكافحة التعذيب واحترام حقوق الإنسان.
- مواصلة الجهود المبذولة لتعزيز حق حصول الأفراد على الخدمات الصحية والتعليمية لتحسين مستويات العيش للجميع.
- تسهيل وصول الأفراد ذوي الإعاقة إلى المرافق العامة ومن ضمنها المدارس وتهيئة المدارس لاستقبال الطلبة ذوي الإعاقة قبل الانحاقهم بها.

تابع التحديات:

- في ما يتعلق بشمولية التعليم، والأطفال ذوي الإعاقة، فهناك غموض بشأن تعريف التعليم الجامع على المستوى الوطني، وعدم وجود إستراتيجية وطنية واضحة خاصة في هذا المجال. إضافة إلى أنه لم يتمّ فهم قانون حقوق الأشخاص من ذوي الإعاقة الصادر في عام 2002 وبالذات في مجال شمولية التعليم، والذي أدى إلى وجود مستويات مساءلة متدنية في هذا الجانب.
- نقص البيانات عن عدد الأطفال ذوي الإعاقة خارج مقاعد الدراسة في المدارس (وأنوع إعاقاتهم ومواقعهم الجغرافية).
- على نحو مشابه، عدم توافر السياسات الخاصة بالكشف عن الإعاقات والتدخل المبكر، والافتقار إلى النظم المرجعية بين الجهات المعنية التي تعمل على تقديم الدعم للأطفال المعاقين.
- أخيرًا، عدم وفرة الموارد المالية المخصصة لدمج الأشخاص ذوي الإعاقة في نظام التعليم الرسمي، كما تشكل مسألة ديمومة التمويل الخارجي قضية على جانب كبير من الأهمية بسبب قصر دورة حياة المنح المستخدمة، ووقف تمويل المشروعات القائمة.

الممارسات المقترحة:

- أن يتم إنشاء مجلس اعتماد للتعليم العام وضمان الجودة ، وهو الأمر الذي لا يزال هدفاً لوزارة التربية والتعليم ، إلا إن الجوانب المتعلقة بكل من التمويل والقدرات لا تزال قليلة .
- تعزيز تعليم وتنمية الطفولة المبكرة (ECD) من خلال توفير موارد وكادرٍ تعليمٍ مدربٍ بشكل كافٍ .
- ضمان وتعزيز الحصول على فرص تعليم نوعي ، وتطوير مهارات الأطفال والشباب من مختلف الجنسيات والأعمار .
- إمكانية إلحاق نسبة من الطلبة من الجنسيات الأخرى في التعليم المهني .
- إجراء تقييم مكثف للبيئة الخارجية المحيطة بسياق التعليم الجامع في الأردن ، إضافة إلى البيئة الداخلية لكل جهة من الجهات الرئيسة المسؤولة عن تحقيق الحصول على الخدمات التعليمية الشاملة .

إرشادات إضافية

- يمكن قراءة هذا المعيار بالتزامن مع دليل الحد الأدنى لمعايير 112-114 (INEE) والمتعلق بالإجراءات الرئيسة والملاحظات الإرشادية المرتبطة بموضوع **التخطيط والتنفيذ**.
- يرجى تتبع الإشارات المرجعية للمعايير الأخرى والإجراءات الرئيسة والملاحظات الإرشادية في الدليل العالمي كما هو مبين في نهاية كل ملاحظة إرشادية.

للحصول على أدوات تساعدك في تطبيق هذه المعايير ، يرجى زيارة الموقع
www.toolkit.ineesite.org



كتيّب ال INEE

← الحد الأدنى لمعايير التعليم في حالات الطوارئ

← أدوات التطبيق

← سياسة التعليم

← التخطيط والتنفيذ

ملحق رقم (١)

الشروط المرجعية لمجموعة عمل قطاع التعليم

الخلفية

أنشئت مجموعة عمل قطاع التعليم عام ٢٠٠٨ لدعم تنسيق تدخلات التعليم في أعقاب أزمة اللاجئين العراقيين في الأردن إلا أنها تابعت أعمالها على مدى السنوات وخلال أزمة اللاجئين السوريين الحالية.

وتضمن مجموعة عمل قطاع التعليم وجود صلة بين الاستجابة الانسانية وبين برامج التنمية الخاصة بقطاع التعليم في الأردن من خلال دعم منصة الاستجابة الأردنية للأزمة السورية والمعروفة سابقاً باسم منصة دعم المجتمعات المستضيفة.

أهداف مجموعة العمل

تتمثل الأهداف الأساسية للمجموعة فيما يلي:

١. توفير منتدى تنسيقي لكافة المنظمات والمؤسسات المتعاونة بهدف تقديم الدعم للنظام التعليمي في الأردن في حالات الطوارئ الحالية والمستقبلية.
٢. وضع وتنفيذ استراتيجية الاستجابة وتطبيق القواعد والمعايير وتطوير القدرات والاستجابة للحاجات وتسهيل عملية المتابعة والتقييم والدعوة الى التأييد.
٣. ضمان استمرارية الوصول الى التعليم النوعي في بيئة آمنة ومحمية لكافة الأطفال المستضعفين . وبذلك فإن هذه المجموعات تضطلع بمسؤولية خاصة تضمن امكانية الوصول الى البرامج وتكيفها مع احتياجات كافة الأطفال .

المهام الاساسية للمجموعة:

للوصول الى هذه الأهداف يجب على أعضاء المجموعة الموافقة على التعاون في تحقيق المهام الأساسية التالية:

١. توفير منصة لضمان اوصول الخدمات وفقاً لأولويات الاستراتيجيات المتفق عليها
- ضمان ادراج وتنسيق كافة الشركاء الرئيسيين العاملين في المجال الانساني في قطاع التعليم .
- ضمان اشراك استجابات مختلف الشركاء للاحتياجات .
- الربط مع السلطات ذات الصلة وغيرها من المنظمات التنسيقية .
- تشجيع ودعم لامركزية التنسيق التعليمي على المستوى المحلي .
- دعم بناء قدرات السلطات التعليمية على المستوى الوطني ودون الوطني والمنظمات غير الحكومية الدولية والمحلية وغيرها من منظمات المجتمع المدني في التنسيق والاستجابة .

٢. وضع آليات للقضاء على الازدواجية في تقديم الخدمات

- تطوير واستخدام وتحديث الأدوات من أجل جمع وتحليل وإدارة البيانات التعليمية.
- مشاركة التحديثات المنتظمة على التدخلات ومناقشة مدى ملاءمتها واستكشاف تكامل البرامج و/أو الدمج من خلال التحديثات المنتظمة على W٤ (التساؤلات: من وماذا وأين ومتى).
- تعزيز تبادل المعلومات بين الشركاء وبين مجموعات العمل الأخرى (المياه والصرف الصحي والحماية والتغذية وغيرها) لمناقشة القضايا المشتركة الرئيسة.

٣. اجراء تقييم للحاجات وتحليل الفجوة التي تحدد الأولويات

- اجراء تقييم لتحديد حاجات القطاع باستخدام الأدوات بالتوافق مع شبكة التعليم المشتركة بين الوكالات في حالات الطوارئ (INEE) كحد أدنى من معايير التعليم: الاستعداد والاستجابة والتعافي.
- تعزيز تنفيذ التقييم المشترك بين الوكالات والقطاعات المتعددة باستخدام مؤشرات متفق عليها.
- دعم بناء قدرات السلطات التعليمية على المستوى المحلي ودون المحلي والمنظمات غير الحكومية الدولية والمحلية وغيرها من منظمات المجتمع المدني في تقييم الحاجات.
- اجراء تحليل للفجوة لتحديد الثغرات في التغطية الجغرافية والتدخلات التعليمية ذات الأولوية التي تحتاج الى مساعدة اضافية.
- تنسيق تحليل مشترك لتقييم الحالات وتحليل الفجوة لدعم التخطيط للاستجابة وتحديد الأولويات على المدى القصير والمتوسط.

٤. تطوير الخطط القطاعية لدعم تحقيق الأولويات الانسانية في البلاد

- تطوير وتحديث الخطة الاستراتيجية المشتركة للاستجابة الى الاحتياجات المحددة ولسد الفجوات التي تم تحديدها.
- ضمان أن استراتيجيتي الاستجابة الفورية تتناسب مع الرؤية طويلة الأمد الحالية.
- التعاون مع القطاعات الأخرى وفقاً للأهداف الاستراتيجية وتحديد القضايا المتقاطعة.
- ادراج تطوير استراتيجيتي التعافي والانتقال والتي تتضمن بناء قدرات النظراء المحليين وتطوير الشركاء عند الزوم.

٥. تطبيق المعايير والتوجيهات والالتزام بها

- التأكد أن أعضاء المجموعة على دراية بالقواعد والسياسات المحلية والارتباطات ذات الصلة بالتعليم.
- دعم تطبيق معايير قطاع التعليم المعترف بها دولياً خصوصاً الحد الأدنى لمعايير الINEE.
- تعزيز أفضل الممارسات في التخطيط البرامجي والتطبيق والمتابعة والتقييم.

٦. التمويل

- تحديد متطلبات التمويل مع الشركاء.
- ضمان تخصيص تمويل في اطار المعايير والأولويات المتفق عليها.
- توفير مراجعة تقنية للمشاريع المقترحة عند الطلب.

- تتبع حالة طلبات التمويل وتبادل هذه المعلومات مع الشركاء المعنيين .

٧. المناصرة

- وضع وتنفيذ استراتيجية مناصرة مشتركة للمشاكل التي تواجه التعليم .
- المساهمة في حشد الموارد (المالية والقدرات) لدعم أولويات التعليم .
- الدعوة الى دمج التعليم في كافة النشاطات الإنسانية .
- الدعوة الى مساهمة الحكومة الفعالة على المستوى الوطني وعلى مستوى المحافظات . وبشكل خاص وزارة التربية والتعليم اضافة الى المجتمعات والجماعات الدينية والشباب والأطفال والنساء والمجموعات المستضعفة في أنشطة التعليم .

٨. استراتيجية مجموعات العمل في المتابعة وكتابة التقارير

- استراتيجية متابعة مجموعات عمل القطاع التعليمي باستخدام أدوات وفقاً للمعايير الدنيا المتفق عليها والمؤشرات المشتركة .
- رسم خطة التقدم وفقاً للخطة الاستراتيجية المتفق عليها وتحديد التصحيحات عند اللزوم .
- تقديم وتبادل التقارير المنتظمة مع القطاعات المعنية حول الاحتياجات التعليمية والأنشطة .

٩. التخطيط الطارئ والتأهب

- تضمين الحد من المخاطر في كافة نشاطات مجموعات العمل في قطاع التعليم .
- المساهمة في عمل غير متقطع لقطاع التعليم عن طريق وضع الحد من المخاطر في جدول أعمال قطاع التعليم .
- المساهمة في التخطيط الطارئ على المستوى الوطني وعلى مستوى المحافظات عند الطلب .

هيكلية مجموعة العمل

- تتأسس اليونيسف وغيرها من المنظمات (المختارة/ المنتخبة كل ستة أشهر) مجموعة العمل بالتعاون مع وزارة التربية والتعليم .
- يتم مراجعة اختيار الرئيس المشارك بانتظام بهدف التناوب الدوري .
- تكون مسؤوليات الرئيس المشارك كما يلي:
- اعداد وتبادل جدول الأعمال ومحضر الاجتماع مع أعضاء المجموعة وغيرهم من القطاعات ذات الصلة .
- تنظيم والمشاركة في ترأس اجتماعات مجموعات العمل .
- التأكد من تمثيل مجموعة العمل في الاجتماعات وتقديم موجز للاجتماعات التنسيقية للقطاعات المشتركة واجتماعات الطوارئ .
- توفير تحديثات القطاع لتقارير الوضع وتحديثات الاستجابة الانسانية خاصة الاجتماعات الربع سنوية لخطة الاستجابة الأردنية للأزمة السورية .
- دعم كل الأدوار الأخرى من أجل تنسيق فعال والرد على تساؤلات الأعضاء .

العضوية مجانية ومفتوحة لكافة المنظمات الدولية والمحلية المنخرطة في مجال التعليم بما فيها منظمات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية الدولية واللجنة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر والسلطات المحلية والجهات المانحة. ويتم تشجيع المنظمات على أن تكون ممثلة بالموظفين النقيين في مجال التعليم أو المجالات ذات الصلة.

لأغراض لوجستية تكون أعداد الأعضاء الممثلين لكل منظمة محدداً من قبل الرئيس المشارك.

يلتزم جميع المشاركين بما فيهم الرئيسان بما يلي:

- حضور الاجتماعات والمشاركة في النشاطات فيها.
- متابعة نقاط العمل إذا اقتضت الضرورة.
- تحديث منظومة التعريف بمقدمي الخدمات (W ٤) عند الطلب.
- تبادل المعلومات ذات الصلة مع مجموعة العمل.

تجتمع مجموعة العمل مرتين شهرياً بشكل أساسي أو أكثر إذا كان ذلك ممكناً على مستوى عمان.

من أجل أن تكون مجموعة العمل فعالة تقوم المجموعة الاستراتيجية الاستشارية (SAG) والتي تضم بالحد الأعلى ١٠ قطاعات تعليمية رئيسية بتوجيه عضوية مجموعة العمل الأكبر بالقرارات السياسية والتوجيه الاستراتيجي وآليات التنسيق. (مراجعات SAG في الملحق ١).

بناء على الاحتياحات يمكن أن تُشكل فرق عمل بالتشاور مع مجموعة كبيرة أو حتى منسق أو منسقين بترشيح أي منظمة أو أعضاء لتكون جزءاً من قوة مهمة محددة بناءً على خبراتهم ومهاراتهم مثل قوى YTF وحماية الطفولة والتعليم المشتركة.

المبادئ الإرشادية

وتسترشد مجموعة عمل قطاع التعليم بمعايير الحد الأدنى للتعليم والاستعداد والاستجابة والتعافي (INEE). وبشأن حماية الطفولة سوف يتم انتمائها في معايير الحد الأدنى لحماية الطفولة في العمل الانساني كما وضعتها مجموعة عمل حماية الطفولة.

اضافة الى ذلك، يوافق كافة أعضاء مجموعة عمل قطاع التعليم لوضع شراكتهم بناء على مبادئ التشارك المتفق عليها عالمياً:

- المساواة بين الشركاء في التشاور وصنع القرارات.
- الشفافية بين الشركاء.
- أولية نهج التوجه الى النتائج في العمل الانساني.
- المسؤولية بين الشركاء لإنجاز المهام المنوطة بهم.
- التكاملية بين القدرات وأنشطة القطاعات المحلية والدولية. ٢

تعديلات على الشروط المرجعية (ToR)

سوف يتم تعديل هذه الشروط بشكل دوري خاصة اذا وجدت تغييرات جوهرية على أرض الواقع.

ملحق رقم (٢)

استخدام القانون

التالي، قائمة مختصرة من القانون الأردني، وقانون حقوق الإنسان ذات العلاقة بالتعليم في حالات الطوارئ في الأردن.

في الأردن، ترتبط عملية التخطيط التربوي وتنفيذها بالسياسات والقوانين التعليمية الوطنية ومنها: الدستور الأردني لسنة ١٩٥٢ (المادة ٦)، وقانون التعليم رقم ٣ لسنة ١٩٩٤ (المعدل بالقانون رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٨)، وقانون التعليم العالي رقم ٦ لسنة ١٩٩٨، والقانون الأردني لحقوق الأشخاص المعوقين رقم ٣١ لسنة ٢٠٠٧ (المادة ٤)، وقانون الخدمة المدنية الأردني رقم ٨٢ لسنة (البنود التي تحمل الأرقام "٠/٦٨" و "١٤٢/ب")

يُطبق القانون الدولي لحقوق الإنسان في الأوقات العادية وأوقات الطوارئ، ويتم تطبيق القانون الإنساني خلال الأزمات والحروب والاحتلال.

أهم الضمانات المقدمة للأطفال والشباب بشأن تعليمهم وحمايتهم، هي اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل (CRC). وقد صادق الأردن على هذه الاتفاقية، وهي وثيقة مهمة، ويقرّها الجميع؛ ولذلك فهي أداة قوية جداً، ويمكنك الرجوع إليها والاستفادة من مبادئها.

ويجب عليك بشكل خاص تمعن المواد الخاصة بالتعليم، والتي تحمل الأرقام (٢٨ و ٢٩)، والمواد الخاصة بالأطفال اللاجئين (مادة رقم ٢٢)، والأطفال الأيتام (المواد ٩ و ١٠) والأطفال في حالات الطوارئ (المواد ٣٨ و ٣٩)، والأطفال المعرضين للعنف (مادة رقم ١٩)، وعدم التمييز والافليات (المواد ٢ و ١٣)

وصادق الأردن أيضاً على الاتفاقيات الدولية الأخرى الخاصة بحقوق الإنسان، والتي تشمل على مواد تتعلق بالتعليم ومنها: الاتفاقية الدولية لحقوق المدنية والسياسية (المواد ٢، ١٣، ١٤)، واتفاقية إزالة كل أشكال التمييز ضد النساء (المادة ١٠)، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (المادة ٢٤).

لم يصادق الأردن على اتفاقية الأمم المتحدة الخاصة بوضع اللاجئين، ومع ذلك فإن مبادئها الرئيسية، ومنها على سبيل المثال في مجال التعليم المادة رقم (٢٢) التي ما تزال مطبقة بسبب ما يُعرف "بالقانون العرفي" بحيث أصبحت بعض القوانين تدريجياً، تشكل معياراً عالمياً على الرغم من عدم المصادقة عليها من قبل الجميع. ومع ذلك، فقد وقع الأردن ومفوضية الأمم المتحدة السامية للاجئين على **مذكرة تفاهم** تقضي بمنح جميع اللاجئين حقوق التعليم نفسها التي يحصل عليها الأردنيون.

تركز المبادئ التوجيهية للزواج الداخلي على القانون العرفي، وقانون حقوق الإنسان، وتصف بشكل واضح حقوق الناس الذين تشرّدوا، وأقاموا في الأردن بسبب وقوع حالات طارئة أو كوارث طبيعية. انظر بشكل خاص المبدأ رقم ٢٣ عن التعليم.

شمل الإطار الإرشادي المعيار لوكالة الأونروا للاجئين الفلسطينيين من عام ١٩٤٨.

يلتزم الأردن باتفاقية جنيف الرابعة بشأن حماية المدنيين في وقت الحرب والاحتلال.

يجب على جميع الأطراف العسكرية والمدنية داخل الأردن وحوله الإلمام والتقيّد بأدلة لوسينز (Lucens) الإرشادية من أجل حماية المدارس والجامعات، وعدم استخدامها خلال الصراعات المسلحة.

ملحق رقم (٣)

الحد الأدنى من معايير حماية الطفل في الأردن، المعيار ٢٠ في التعليم وحماية الطفولة.

مجموعة عمل قطاع التعليم – ESWG الأردن- تموز ٢٠١٤

منذ بداية الأزمة دأب شركاء مجموعة قطاع التعليم على تقديم المساعدات التعليمية الطارئة للأطفال السوريين المعرضين للخطر. وقد ضمننت منظمة اليونيسف، الى جانب وزارة التربية والتعليم، استفادة الأطفال السوريين وحصولهم على التعليم المجاني في المدارس الحكومية بغض النظر عن حالتهم أو توفر الوثائق الرسمية لديهم. فقد حصل الأطفال السوريون اللاجئون على تعليم مجاني من الصف (١-١١) خلال السنة الدراسية ٢٠١٣-٢٠١٤.

يحظر استخدام العقاب البدني في المدارس من قبل الموظفين والمعلمين وفقاً لتعليمات نظام الخدمة المدنية رقم (٨٢). وقد أطلقت وزارة التربية والتعليم بالتعاون مع اليونيسف حملة معاً نحو بيئة مدرسية آمنة للحد من انتشار العنف في المدارس عام ٢٠٠٩. تشجع هذه الحملة استخدام أساليب تأديبية جديدة في المدارس، وتدعو الى إنهاء التهاون المجتمعي مع العنف، وتدعم نشر هذه الرسائل عبر وسائل الاعلام في كافة أنحاء المملكة. وتهدف هذه المبادرة الى تغيير التفكير حول الانضباط والبيئة المدرسية؛ وتعمل كذلك على جعل المعلمين مدركين لحقوقهم وواجباتهم ومسؤولين عن تصرفاتهم.

تشمل اجراءات التشغيل القياسية المشتركة بين الوكالات للوقاية من والاستجابة للعنف المبني على النوع وحماية الطفولة في الأردن^١ مسارات الإحالة للأطفال خارج مقاعد الدراسة، والعنف ضد الأطفال على مقاعد الدراسة، فضلاً عن المعلومات حوال الخدمات التعليمية (التعليم النظامي وغير النظامي وغير الرسمي).

اضافة الى ذلك، فقد وضعت المجموعة الفرعية لحماية الطفولة مع المجموعة الفرعية للعنف المبني على النوع ١٠ رسائل مشتركة بين الوكالات للأطفال والأهالي والمجتمعات وتشمل رسائل عن كيفية تقديم حماية أفضل للأطفال والبالغين من الأذى ومن مختلف أنواع العنف^٢.

ويرمي هذا التوجيه في التعليم وحماية الطفولة فقط الى توفير معلومات أساسية عن الروابط بين التعليم وحماية الطفولة. للحصول على توجيهات متعمقة أكثر في توفير التعليم في حالات الطوارئ وروابطها وكذلك التعاون مع قطاع حماية الطفولة يرجى الرجوع الى المعايير الدنيا (INEE) للتعليم والتأهب والاستجابة والتعافي.

المعيار: تنعكس الاهتمامات المتعلقة بحماية الطفولة في التقييم والتصميم والمراقبة وتقييم البرامج التعليمية. وبإمكان الأولاد والبنات من كافة الأعمار الحصول على فرص تعليمية محمية وأمنة ونوعية وصديقة للطفل ومرنة وذات صلة في بيئة محمية.

١. في تموز عام ٢٠١٣ تم اطلاق مجموعات العمل الفرعية واجراءات التشغيل القياسية (SOP) لحماية الطفولة والعنف المبني على النوع تحت مظلة حماية الطفولة (CP) والعنف المبني على النوع (GBV) في الأردن. وحالياً فان اجراءات التشغيل القياسية مطبقة من خلال تدريبات موسعة للجهات الدولية والوطنية في مختلف القطاعات.

٢. تم اطلاق حملة زيادة الوعي حول العنف المبني على النوع وحماية الطفولة المشتركة بين الوكالات "أمانتي" في ٨ آذار.

الاجراءات الأساسية لكل من العاملين في مجال التعليم وحماية الطفل

١. تأكد عند إعداد التقييم أن تنعكس كل من مسائل التعليم وحماية الطفولة في التقييم الخاص بها. وكذلك قم بتبادل النتائج مع أعضاء مجموعات العمل ومناقشة النتائج الرئيسية والموافقة على التوصيات.
٢. النهج المشترك من أجل وضع البرمجيات لليافعين والشباب^٣
٣. العمل المشترك لضمان حصول الأطفال ذوي الإعاقة على خدمات التعليم ذات الصلة (بما في ذلك تقييم إمكانية الوصول واعداد الشركاء).

الاجراءات الأساسية للعاملين في مجال حماية الطفولة

٤. تدريب شركاء التعليم^٤ على برنامج الإحالة لحماية الطفل والعنف المبني على النوع الاجتماعي؛ بحيث يتمكنون من إحالة الأطفال ممن هم بحاجة لخدمات الحماية إلى العاملين في حماية الطفولة بسرعة وبكفاءة.
٥. دعم العاملين في التعليم في اعتماد مدونة سلوك للمعلمين والموظفين العاملين في مجال التعليم وكذلك ضمان توقيع كافة المعلمين والموظفين عليه.
٦. العمل مع العاملين في مجال التعليم لدمج الرسائل الرئيسية لحماية الطفولة مع نشاطات وبرامج التعليم.
٧. وصول الطلبة السوريين الى المدارس الحكومية (المسافة وسلامة الفتيات) من خلال الاعداد وتقديم الخدمات.

الاجراءات الأساسية للعاملين في مجال التعليم

١. مشاركة آليات الإحالة المتعلقة بالتعليم مع العاملين في مجال حماية الطفولة (اعداد واستخدام نظام الإحالة جنباً إلى جنب مع العاملين في مجال حماية الطفولة، بالتالي فان الأطفال خارج مقاعد الدراسة يتلقون المساعدة بسرعة للحصول على التعليم المطلوب).
٢. التنسيق مع العاملين في مجال الحماية للتأكد من أن المعلومات حول التعليم مفصلة بحسب الجنس والعمر والعجز لغايات تسهيل تدخلات الحماية.
٣. العمل مع العاملين في مجال الحماية لدمج الرسائل التعليمية الأساسية في أنشطة وبرامج حماية الطفولة.
٤. العمل مع العاملين في حماية الطفولة من أجل التنظيم السريع للمساحات الصديقة للطفل أو مساحات التعلم المؤقتة والتأكد من اكتمالها وعدم التنافس مع البرامج القائمة أو المخطط لها (يمكن الرجوع إلى المعيار ١٧).
٥. إعداد حملة لحصول الجميع على فرص التعليم تشمل إزالة الحواجز التي تحول دون الالتحاق والبقاء في المدرسة مثل عدم وجود وثائق أو غيرها من المتطلبات.
٦. التأكد أن مسائل حماية الطفولة مأخوذة بعين الاعتبار عند التخطيط للاستجابة للتعليم، مثل (الوصول إلى التعليم، وعدم وجود عنف في المدارس، وجودة التعليم والتعلم، ومدونة لقواعد

٣. التعريفات الدولية المراهقين (١٢-١٨) والشباب (١٩-٢٤).

٤. ضمن مشروع (SOP) المشترك بين الوكالات يتم التحضير لتدريب خاص لمرشدي (ومعلمي) وزارة التربية والتعليم على حماية الطفولة والعنف المبني على النوع. اضافة الى ذلك سيكون هناك تدريب خاص لأعضاء ESWG على اجراءات التشغيل القياسية (SOP).

السلوك، ومرافق صحية منفصلة، والمساواة في الحصول على الخدمات لكلا الجنسين).

٧. رفع مستوى معرفة وممارسات المعلمين الإيجابية للضبط والتأديب، والإنهاء الفوري لجميع أشكال العقاب البدني وغيره من العقوبات القاسية والمهينة.

٨. التأكد أن العاملين في مجال التعليم قد تم تعيينهم وتدريبهم على مدونة السلوك وغيرها من السياسات الأخرى التي تغطي حماية الطفولة.

ملاحظات ارشادية

١. **المرونة والملاءمة والجودة:** المرونة في وضع التعليم أمر ضروري من أجل تلبية احتياجات الحماية للطلاب والمعلمين. يجب أن يتم تكييف وسائل إيصال الحاجات التعليمية من أجل تلبية احتياجات كل طفل في سياقه (على سبيل المثال: العمر والجنس والعجز). قد تتضمن هذه العملية تغييراً في جدول الحصص والجدول السنوي من أجل تلبية احتياجات مجموعة معينة من المتعلمين، وتنظيم مساحات الغرف الصفية لتعزيز التفاعل والدراسة الذاتية والتعلم عن بعد والتعليم المتسارع أو أية وسائل أخرى للتعلم ذات صلة ووفقاً للسياق. يجب أن يتم جعل الخيار بين الغرف الصفية المؤقتة والدائمة ومرافق التعليم، بناءً على معايير مثل الحلول التي تتعامل مع اللاجئين والمشردين داخلياً والهشاشة المحتملة للمنشآت المؤقتة. انظر أيضاً المعايير الدنيا لـ INEE مجال التعليم والتعلم.

٢. **الإدارة:** يوصى بالتنازل عن تقديم الوثائق المطلوبة عادة عند دخول المدرسة (مثل شهادة الميلاد) عند انتمام العملية بالشراكة مع السلطات المعنية ومنظمات التعليم والجماعات المحلية. يجب أن يضمن التنسيق أن العملية واضحة وأن يتأكد أنه تم التعرف على التغييرات المقترحة ووضعها في حيز التنفيذ باستمرار في الدولة المضيفة والدولة المنشأ على كافة المستويات. انظر المعايير الدنيا لـ INEE مجال ٢ الوصول وبيئة التعلم.

٣. **المساواة:** غياب المساواة في التعليم يسبب الأذى. الأمثلة العملية المستخدمة في التطرق لمواضيع المساواة في النظام التعليمي والذي يلمس الإطار العام في رسم السياسات والبرامج التعليمية مما ينعكس على تقليص رؤيتهم للمناهج وتوفير مدرسين وكادر تعليمي ملم بأساليب التعليم التي تتمحور حول الطفل من أجل تطوير التحمل والاعتماد على الذات لديه. انظر أيضاً المعايير الدنيا لـ INEE المجال ٣-٤-٥ والقضايا المواضيعية الرئيسية.

٤. **المعلمون وغيرهم من العاملين في مجال التعليم:** يجب إدراج دعم المعلمين ورفاهيتهم كإجراء احترازي. ويشمل دعم المعلمين تدريب المعلمين على تحديد احتياجات الأطفال واستراتيجيات التعليم التي تتمحور حول الطفل والدعم النفسي الاجتماعي وتطبيق التعليم الجامع وسبل التأكد أن هناك طرق واضحة للإبلاغ عن الأمور المتعلقة بالحماية في الغرف الصفية. يعتبر تحديد حجم الصف والحد من التوقعات غير الواقعية عن المعلمين أمراً حاسماً للتأكد أن المعلمين محميين أيضاً وليس فقط حامين. انظر أيضاً المعايير الدنيا لـ INEE مجال ٤ المعلمون وغيرهم من العاملين في مجال التعليم. في الأردن تم إدراج عنصر النفس الاجتماعي في تدريب المعلمين الجدد.

٥. **بيئات آمنة:** المساعدة على خلق بيئات محصنة وداعمة في وحول التعليم، أولاً بتهيئة المرافق التعليمية وثانياً بتعزيز أنظمة حماية الطفل والدعم المجتمعي الموجودة سابقاً. وتهيئة البناء والتصميم والمحتوى وبناء مرافق التعليم التي تحمي وتقدم الدعم النفسي الاجتماعي. على سبيل المثال: يجب أن يأخذ البناء بعين الاعتبار الأطفال المتعلمين ذوي الإعاقات وتنظيم الأنشطة وفقاً لحجم الصف الحقيقي المحلي. ينبغي أن توفر الحفر للنفايات الصلبة فضلاً عن مرافق الصرف الصحي مثل الحفر المتصاصية ومياه كافية لغايات النظافة الشخصية وحمامات نظيفة للذكور

والاناث يمكن اغلاقها من الداخل . انظر أيضاً المعايير الدنيا INEE مجال ٢: الوصول والبيئة التعليمية.

٦. **الإساءة:** قد يكون المعلمون والعاملون في التعليم هم مرتكبو الاعتداء والاستغلال ضد الاطفال . وكذلك قد يرهبون الأطفال وقد يرتكب طفل اعتداء بحق طفل آخر في المدرسة . يجب ادراج تدابير للوقاية من والتصدي للعنف بما في ذلك الابلاغ ومسارات الاحالة والتدابير اللازمة لتدريب المجتمعات (من خلال مجالس الآباء والمعلمين وشبكات حماية الطفل وغيرها) على كيف وأين يكون المنع والابلاغ للرد على المعلم أو الطفل المرتكب للاعتداء . انظر SOP فصل ٢, ٢, ٥, العنف في المدارس .

٧. **تبادل الرسائل:** تعتبر الأنشطة التعليمية طريقة هامة ليس فقط في نقل المعرفة الاكاديمية فحسب بل أيضاً في نقل المعرفة العملية والوعي والمهارات الحياتية التي تساعد الأطفال على حماية أنفسهم وأقرانهم أيضاً . الأنشطة والرسائل الهامة التي يمكن ادراجها في الأنشطة التعليمية تشمل:

١- الحد من المخاطر: مثل منع الانفصال والحد من مخاطر الكوارث (ماذا نفعل اذا حدث فيضان أو زلزال) والوقاية من الأخطار والإصابات . (انظر المقياس ٧).

٢- المهارات الحياتية: مثل كيف نتعامل مع السلوكيات الخطرة (مثل تعاطي المواد الخطرة) والمهارات غير العنيفة لحل النزاعات ومهارات الاتصال وغيرها .

٣- رسائل حماية الطفولة والعنف المبني على النوع المشتركة بين الوكالات والأطفال والأهالي وتشمل رسائل حول كيفية حماية الأطفال والبالغين بشكل أفضل من الأذى وأنواع العنف المختلفة.

٨. **تخفيف الحواجز في التعليم:** العمل مع مقدمي الرعاية والمجتمعات على ضمان تخطي العوائق للأطفال الذين يذهبون الى المدرسة . انظر أيضاً المعايير الدنيا INEE مجال الوصول والبيئة التعليمية . والمعيار ١: الاجراءات الأساسية لتمكين كل فرد من الحصول على الجودة وفرص التعليم ذات الصلة.

مؤشر المخرجات	الابلاغ
المعيار 20 منفذ من قبل مجموعات العمل الفرعية في الحماية و ESWG وفقاً لخطة العمل الخاصة.	نعم/لا
مؤشرات الأداء المقترحة لحماية الطفولة والتعليم	
# عدد الأولاد والبنات الذين تعرضوا للعنف في المدارس (تدار الحالات من قبل الأعضاء وتتم الاستجابة لها بما في ذلك الاحالة الى PSS والخدمات الصحية).	الابلاغ عن طريق الشركاء في مجال حماية الطفولة
# عدد جلسات التوعية التي عقدت حول الرسائل المشتركة والتي تضم مسائل كل من التعليم وحماية الطفولة.	الابلاغ عن طريق الشركاء في مجال حماية الطفولة
# عدد الأولاد والبنات ذوي الاحتياجات التعليمية الخاصة الذين حصلوا على خدمات تعليمية ونفس اجتماعية.	الابلاغ عن طريق الشركاء في مجال التعليم.

التعريفات السياقية:

يُفترح إضافة ملاحظات تفصيلية حول الجودة من الحد الأدنى لمعايير التعليم في حالات الطوارئ: http://www.unicef.org/violencestudy/pdf/min__standards__education__emergencies.pdf (page81)

جودة التعليم: تتضمن جودة التعليم العديد من العناصر ، بما فيها دون حصر (١) بيئة تعليمية آمنة (٢) معلمين مؤهلين ومدرسين تدريبيًا جيدًا وعلى دراية تامة بالمادة التي يدرسونها (٣) مواد تعليمية وتعلمية كافية. (٤) أساليب تشاركية في التعليم (٥) أعداد طلاب ومساحات معقولة للصفوف . تتناول جودة التعليم في حالات الطوارئ المعقدة الاستراتيجيات اللازمة لتوفير بيئة تعليمية تساعد على التعافي؛ حيث يكون فيها تركيز على الترفيه، واللعب، والرياضة، وعلى تطوير الأنشطة الإبداعية ذات العلاقة؛ فضلاً عن توفير النشاطات التعليمية القائمة على القراءة والكتابة والحساب والمهارات الحياتية؛ الأمر الذي يمكن المتعلمين من تحسين مهاراتهم المعرفية، علاوة على الوقاية من الدخول في حلقة من الغضب وتدمير الذات على المستوى الاجتماعي وعلى مدى الأجيال .

المراجع:

- مجموعة التعليم (٢٠١٢)، حماية التعليم في البلدان المتأثرة بالنزاعات .
- INEE (٢٠١٢) حقبة التعليم وحماية الطفل .
- INEE (٢٠١٢) الحد الأدنى لمعايير التعليم: الجهوزية، والاستجابة، والتعافي .
- اتفاقية حقوق الطفل (١٩٨٩) .
- www.ineesite.org .
- إجراءات التشغيل القياسية في حالات الطوارئ للحد من والاستجابة للعنف المبني على النوع الاجتماعي GBV ولحماية الطفل في الأردن (٢٠١٣)، الفصل الخامس .
- الرسائل الرئيسية المشتركة بين الوكالات في مجال حماية الطفل والعنف المبني على النوع الاجتماعي .

ملحق رقم (٤)

وثيقة مجموعة مهام قطاع التعليم: مجموعة القواعد والتوجيهات التي ينبغي التقيد بها في ما يتعلق بتوفير مساحات تعليمية مؤقتة وأمنة (TPLS)

قائمة التحقق من الحد الأدنى لمعايير البيئة التعليمية الآمنة المؤقتة (TPLSs) في المخيمات غير الرسمية – الأردن

ما لا يجب فعله	ما يجب فعله
لا تمنع أي من إمكانية الاستفادة من الأنشطة التعليمية (استناداً إلى الجنسية أو العرق أو الإعاقة أو الدين أو الجنس... إلخ)	ضمان عدالة وجودة الأنشطة التعليمية
لا تنفذ أبداً أي خدمة تعليمية دون تنسيق وبمعزل عن الجهات الأخرى المعنية	التنسيق مع الحكومة وقيادة مجموعة عمل قطاع التعليم (ESWG) وغيرها من المنظمات التي تنفذ البرامج التعليمية بكافة أنواعها ومستوياتها ، وضمان التنسيق والتعاون بين القطاعات لا سيما تلك التي تعنى بحماية الطفل ، والمياه والصرف الصحي والنظافة (WASH). والتغذية
لا تقلل أبداً من القدرات والموارد المحلية ، أو تتعامل مع المجتمع كجهة مستفيدة فقط	ضمان الاستفادة القصوى من الموارد المحلية (وخصوصاً البشرية والمادية) من خلال إشراك المجتمع (الأطفال والشباب والنساء والرجال) بجميع مستويات دورة البرنامج .
لا تبالغ في تنميق المعلومات التي تم جمعها خلال التقييم السريع .	يجب الأخذ بعين الاعتبار الموارد و القدرات والممارسات المحلية التقليدية ونأطير المعلومات عند إجراء تقييم سريع .
لا تنشئ البيئات التعليمية الآمنة المؤقتة (TPLSs) بشكل مقارب من بعضها البعض أو بعيدة عن المجتمع الذي ينبغي أن تخدمه .	ضمان توزيع البيئات التعليمية الآمنة المؤقتة (TPLSs) بشكل ملائم جغرافياً لتشمل الجميع ويسهل الوصول إليها و تكون ملائمة إليهم (جسدياً وثقافياً وتنموياً ، وتوفر مساحات كافية للمجموعات الصغيرة للقيام بأنشطة مختلفة في وقت واحد)

التأكد من تلبية البرنامج التعليمي لاحتياجات السكان المتضررين ، وإعداده وفقاً لاحتياجاتهم واستناداً لاستراتيجية الاستجابة " التي لا تسبب الضرر " .	لا تستخدم أبداً المواد التدريسية / التعليمية التي لم يتم تطويرها أو إعدادها وفقاً لاحتياجات السكان المتضررين .
تأكد من مدى حماية وأمان الطريق المستخدم للوصول إلى البيئة التعليمية الآمنة المؤقتة (TPLSs) ، ومن أنه تم توفير بيئة ملائمة للأطفال وفقاً للثقافة المحلية ومحرماتها وأعرافها .	لا تنسى مبادئ السلامة والأمن للجميع ، وخاصة للأطفال ، عند التخطيط لأي من الخدمات .
تأكد من معرفة المجتمع بنوع الخدمات ومدتها ووجود استراتيجية واضحة لإنهائها .	لا تضخم أبداً توقعات المجتمع بمنحه وعوداً كاذبة
تأكد من أن توقيت الأنشطة وطبيعتها تتوافق مع الروتين اليومي للأطفال و عائلاتهم	لا ينبغي أن تتعارض طبيعة الأنشطة وتوقيتها مع الروتين اليومي للمجتمع .
احرص على توفير جلسات أو أنشطة منفصلة للبيئات التعليمية الآمنة المؤقتة (TPLSs) وفقاً للفئات العمرية و الجنس (إن لزم الأمر)	
توفير ما يلزم من مواد للبيئات التعليمية الآمنة المؤقتة (TPLSs) وفقاً لبنود القائمة الموحدة بحيث تشمل المواد الترفيهية والتعليمية والقرطاسية كافة لجميع الطلاب .	لا توفر موداً غير ضرورية و ذات تقنية عالية لم تذكر ضمن القائمة الموحدة .
توفير إشراف داعم ومستمر يراعي نوع الجنس من خلال إشراك الخبراء المحليين والمجتمع المحلي واتباع نظام فعال للمتابعة .	لا تتقصص دور "الشرطي" ، أنما يتوجب عليك تقديم الإشراف الداعم الذي من شأنه أن يمكن من وجود بيئة مناسبة للتعليم والتعلم
المتابعة وجمع البيانات بشكل شهري (أي يجب أن تفصل بيانات الطلاب وفقاً لمعدلات الالتحاق والحضور والتسرب) ومشاركتها مع أصحاب العلاقة	لا ينبغي أن تتجاوز مهام المتابعة وجمع البيانات المؤشرات المحددة مسبقاً ، وكما يجب أن يتم جمعها بنظف و/أو بشكل يصرف انتباه الأطفال عن بيئة التعلم .
أن يتم استخدام البيانات المتوفرة بشتى الطرق لأغراض التخطيط واتخاذ القرار في التدخلات المستقبلية	لا تجمع بيانات أكثر من المطلوب أو أن تجمع بيانات ولا تستخدمها

الحفاظ على نسبة عدد الطلاب للمعلمين / الميسرين وفقاً للمعايير المحلية حيثما أمكن	لا تستنزف القدرات البشرية والبيئية بشكل يتخطى المعايير المحلية
إزالة كافة العوائق وعلى جميع المستويات (السياسية و البرامج و التنفيذ) والتي تحد من إمكانية الوصول إلى البيئة التعليمية الآمنة المؤقتة	لا تخطط لأي نشاط دون استشارة المجتمعات المحلية
حرصاً على استمرارية التطور المهني ، تأكد من حصول جميع المعلمين / الميسرين على التدريب اللازم من حيث السياق وعلى التوجيه بشكل منظم . و تأكد من فهم جميع الموظفين مبادئ عمل البيئات التعليمية الآمنة المؤقتة (TPLSS) والتزامهم بها .	لا تشترك المدرسين غير المعنيين وتستخدم المواد غير اللازمة ثم تهملهم بعد إتمام التدريب .
أحرص دائماً على تطوير آليات شفافية وسهلة الاستخدام لنشر المعلومات بطريقة منتظمة وواضحة وللمعنيين فقط .	لا يجب أن تكون المعلومات زخمة وشديدة التكرار ، ويجب مشاركتها مع الأفراد / الجماعات لأغيات محددة مسبقاً وذات صلة .
يمكن اعتبار البيئات التعليمية الآمنة المؤقتة على أنها "مدخل" لتقديم خدمات أخرى ذات فائدة (مثلاً : الفحوصات الصحية ، مقياس التوتر المحسوس (PSS) ، حماية الطفل ... إلخ) والتي يمكن تقديمها بطريقة تشاورية مع الأطفال وأولياء أمرهم .	لا تنظر إلى البيئات التعليمية الآمنة المؤقتة على أنها مكان منعزل و /أو تنسى أنها قد تكون بيئة آمنة و "مدخل" لتقديم خدمات أخرى بعد الحصول على موافقة الأطفال وأبائهم (مثلاً : الفحوصات الصحية ، مقياس التوتر المحسوس (PSS) ، حماية الطفل ... إلخ)


ملحق رقم (٥)

ملاحظة إرشادية: كيفية المساعدة في الوصول إلى المدرسة، والحركة، والتنقل

لمزيد من المعلومات يرجى زيارة الموقع التالي:

<http://data.unhcr.org/syrianrefugees/download.php?id=9001>









تؤكد المعايير الدنيا للتعليم والمؤقمة وفق السياق الأردني التزامها نحو تقديم تعليم نوعي وآمن لكافة الأطفال واليا فعين المتأثرين بالنزاعات والأزمات في الأردن.

تسعى هذه الوثيقة، استناداً إلى الحد الأدنى لمعايير التعليم في حالات الطوارئ والصادرة عن الشبكة المشتركة لوكالات التعليم في حالات الطوارئ "آيني"، للتعريف بالممارسات التعليمية الفعالة، والنوعية، والشاملة في الأردن. وقد تم تطوير هذه الأداة من أجل، وبالتعاون مع وزارة التربية والتعليم، ومديري المدارس، والمعلمين، وممثلي المنظمات غير الحكومية والأممية في الأردن، وذلك من خلال عملية تم تيسيرها من قبل مجموعة عمل قطاع العليم في الأردن، والشبكة المشتركة لوكالات التعليم في حالات الطوارئ (INEE).



INEE

unicef 